الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية

رسالة الماجستير

عنوان الرسالة:

تعدد الزوجات بين القبول والرفض في محافظة سنكاسي ب"جمهورية توغو"

مطلب من متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب :

اسم الطالب: إبراهيم يوسف

الرقم الجامعي: 01212110023

قسم الدراسات الإسلامية

كلية الدراسات الإسلامية

ديبوك

1444هـ/2023 م

الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية

كلية الدراسات الإسلامية

قسم الدراسات الإسلامية

رسالة الماجستير

عنوان الرسالة:

تعدد الزوجات بين القبول والرفض في محافظة سنكاسي ب"جمهورية توغو"

تم تقديم الرسالة كجزء من متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب: إبراهيم يوسف

الرقم الجامعي: 01212110023

ديبوك

1444هـ/2023 م

ملخص

الاسم : إبراهيم يوسف

القسم : الدراسات الإسلامية

الموضوع : تعدد الزوجات بين القبول والرفض في محافظة سنكاسي ب"جمهورية توغو"

يهدف البحث الحالي إلى بيان أسباب الحقيقية لقبول التعدد أو رفضه في مجتمع سنكاسي، ومعرفة الآثار المترتبة من تطبيق تعدد الزوجات وعدم تطبيقه، ومسيرة التعدد في مجتمع سنكاسي هل سيتراجع أم سيزداد إنتشاره في مجتمع سنكاسي في المستقبل.واشتمل البحث على جانبين، جانب نظري و آخر تطبيقي، واعتمد في هذا البحث على منهج الوصفي التحليلي.ولتحقيق أهداف الدراسة، قام الباحث في جمع البيانات التطبيقية عن طريق مقابلات مع مجتمع البحث الذين يبلغ عددهم "66" فردا، تم تطبيق الدراسة عليهم من الذكور والإناث، وكذلك جمع الكتب ذات الصلة بالبحث.وقد خلصت الدراسة على نتائج التالية: أن أسباب قبول التعدد في محافظة سنكاسي يرجع إلى عرف المنطقة، أن ظاهرة عزوف التعدد في مجتمع سنكاسي سببها هو التأثير الغربي، وأن شمس عزوف التعدد ستغرب في عاجل الوقت.وبناء على النتائج السابقة، توصي الدراسة الحالية بما يلي: 1-التنبيه على خطورة استعمال المواقع التواصل الإحتماعية والأفلام والمسلسلات الغربية وما في طيتها من أفكار هدامة.2- على رجال سنكاسي خاصة الشباب أن يعلموا أن التعدد لأهداف سامية لا للتفاخر بين الناس.3- على كل من يتقدم للزواج بزوجة أخرى أن يكون قادرا على أن يعدل بين زوجاته وأطفاله ولا يفرق بينهم لأن الله عز وجل وضع العدل شرط للتعدد.

الكلمات المفتاحية: *التعدد، القبول، الرفض، سنكاسي*

ABSTRACT

Name : Ibrahim Youssif
Programme : Islamic Studies
Title : Polygamy Between Acceptance and Rejection in Cinkasse, Togo.

The current research aims to explain the real reasons for accepting or rejecting polygamy in a Cinkasse society, knowing the implications of applying polygamy and not applying it, and the course of polygamy in a Cinkasse society, will it decline or will its spread increase in a Cinkasse society in the future. The research included two sides, a theoretical and an applied one, and in this research it relied on the descriptive analytical approach. To achieve the objectives of the study, the researcher collected applied data through interviews with the research community, who numbered "66" individuals, to whom the study was applied, males and females, as well as collecting books related to the research. The study concluded the following results: that the reasons for accepting pluralism in Cinkasse governorate are due to the custom of the region, that the phenomenon of reluctance to pluralism in Cinkasse society is caused by Western influence, and that the sun of pluralism will set soon. Based on the previous results, the current study recommends the following: 1- A warning about the danger of using social networking sites, western movies and series, and the destructive ideas that they contain. Everyone who proposes to marry another wife must be able to do justice between his wives and children and not separate them, because God Almighty has placed justice as a condition for polygamy.

Keywords: *polygamy, acceptance, rejection, Cinkasse*

الإهداء

الحمد لله الذي سطر حياتنا ومنحنا التوفيق والسداد ومنحنا التوجيه والصمود وساعدنا في كتابة هذه الرسالة المتواضعة التي يرجو الباحث أن تكون في المستوى ليهديها الباحث:

إلى من كان سببا في وجودي في الكون منبعا الحياة ورمزا الوفاء رسما لي المستقبل وأوليا اهتماما في رعايتي وتربيتي وتحملا كل المشاق من أجل نجاحي،" والدي و والدتي" أعطاهما الله القوة وأمدهما الصحة والعافية، وأسعدهما في الدارين.

إلى توأم قلبي وشريكة حياتي "زوجتي" التي تحملت عناء البعد كي يحقق الباحث هدفه ورغبته الأكاديمي حفظها الله وأحسن طيّاتها.

إلى أفلاذ قلبي "نابل ونبيل" حفظهما الله وحماهما وثبتمها في الدين وفتح لهما علوم الدين والدنيا.

إلى جميع أعضاء عائلتي....حماهم الله و شرفهم وثبتهم في الدين.

إلى من جمعتني بهم أخوة الإسلام أولا ثم الشراكة في الدرب، أصحابي في فصول الدراسية.

إلى كل من ساعدني ونصحني ودعا لي بالتوفيق أو أرشدني في كتابتي،" أصدقائي وزملائي"

إلى من منحتني فرصة الدراسة في هذه الجامعة الموقرة" الحكومة الإندونيسية".

الشكر والعرفان

بمشيئة الله الذي علم البيان، ووفقني على ختام رسالتنا، نشكره على نعمه الجزيلة، فله الشكر حتى يرضى، وله الشكر إذا رضي، وله الشكر بعد الرضا.

يسعدني غاية السعادة أن أتقدم بالشكر لجامعتنا المرموقة خاصة رئيسها الأستاذ الدكتور قمر الدين هداية على إتاحتنا فرصة الدراسة في الجامعة.

الشكر والعرفان لمن أولى اهتمامه بي ودراستي وبحثي، والدي ومشرفي "الدكتور إلياس مروال" حفظه الله ومتعه بالصحة والعافية وأمد عمره.

شكرٌ عظيم وجزيل للجنة المناقشة... حياهم الله وأطال بقاءهم

جزيل الشكر لعميد كلية الدراسات الإسلامية الأستاذ الدكتور نور هيدي حسن، متعه الله بالصحة والعافية.

وأشكر جل أساتذة قسم ماجستير الدراسات الإسلامية كلٌ بصفته ومقامه.

الفهرس

البيانات	الصفحات
ملخص البحث	vii–vi
الإهداء	viii
الشكروالعرفان	ix
المقدمة	3–1

الفصل التمهيدي	**13–4**
فكرة الموضوع أهداف الدراسة أسئلة الدراسة	
الدراسات السابقة مشكلة الدراسة	
أهمية الدراسة منهج الدراسة حدود الدراسة خطة البحث	
الفصل الأول: تعدد الزوجات في منظور الفقهي	**54–14**
المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة المطلب الأول : التعريف بتعدد الزوجات لغة واصطلاحا المطلب الثاني: التعدد في الأديان السابقة المطلب الثالث: مشروعية التعدد وحكم مشروعيته	
المبحث الثاني: القسم بين الزوجات وتعدد زوجات الرسول"ص" والصحابة	
المطلب الأول: القسم بين الزوجات المطلب الثاني: تعدد زوجات الرسول والصحابة	
الفصل الثاني: تعدد الزوجات في منظور التاريخي في سنكاسي	**76–55**

المبحث الأول: تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي المطلب الأول:الدراسة في تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي المطلب الثاني: تحليل دراسة تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي	
المبحث الثاني: تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي المطلب الأول: الدراسة في تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي المطلب الثاني: تحليل دراسة تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي	
المبحث الثالث: أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي المطلب الأول: دراسة أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي المطلب الثاني: تحليل دراسة أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي	
الفصل الثالث: قبول التعدد أو رفضه لدى مجتمع سنكاسي في العصر الحالي	**104–77**
المبحث الأول: قبول التعدد أو رفضه لدى مجتمع سنكاسي المطلب الأول: أسباب قبول التعدد لدى مجتمع سنكاسي المطلب الثاني: تحليل دراسة أسباب قبول التعدد لدى مجتمع سنكاسي	
المبحث الثاني: الرفض للتعدد في سنكاسي المطلب الأول: أسباب رفض تعدد الزوجات في سنكاسي المطلب الثاني: تحليل أسباب رفض تعدد الزوجات في سنكاسي	
المبحث الثالث: بقاء التعدد أو زواله في سنكاسي وموقف قانون دولة توغو للتعدد والقسم بين الزوجات في سنكاسي المطلب الأول: دراسة بقاء التعدد أو زواله في سنكاسي وتحليل الدراسة المطلب الثاني: موقف قانون دولة توغو للتعدد المطلب الثالث: القسم بين الزوجات في مجتمع سنكاسي	
الفصل الختامي : الخاتمة والإقتراحات والنصائح وقائمة المصادر والمراجع	**108–105**

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد الله رب العالمين، حلل النكاح وحرم الزنا،وأعطى للإنسان خيارا أن يتزوج مثنى وثلاثى ورباع بشروط، له الحمد والشكر على آلائه ونعمه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وصلى الله عليه وآله وصحبه وسلم تسليما، وبعد:

فإن الزواج علاقة مقدسة، ورباط روحي يجمع بين الرجل والمرأة، أو الرجل وعدة نساء، وهو يعرف بتعدد الزوجات، وهو ما عرفه الإنسان منذ العصور القديمة، وقد سماه الشرع الحكيم "بالميثاق الغليظ" لما له من قداسة.

فموضوع تعدد الزوجات ليس جديدا في تناوله من وجهة نظر الإسلامية، فهو من الموضوعات الشاعة التي يتحدث عنه العالِم وغير العالِم، وإن هذه المسألة من المسائل التي يحتدم جدلا كثيرا في هذا العصر حتى إن بعض المجتمعات الإسلامية اليوم تقع في هذا الجدل، بينما الزواج نعمة من أنعم الله التي سمح للبشرية جمعاء بطريقة شرعية، وقضية تعدد الزوجات واقع في مجتمع سنكاسي،{ سنكاسي محافظة في شمال توغو تقع في منطقة سافانا، وتحدها بوركينا فاسو من الشمال، وغانا من الغرب، وهي محافظة بغالبية المسلمة سكانها، وهي مشهورة أيضا بالتجارة} ومجتمع سنكاسي معروف بالتعدد، ولا تزال عادات تعدد الزوجات قائمة حتى يومنا هذا، حيث يبدأ الزوج في البحث عن زوجة مناسبة له سواء كانت الأولى أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة.. والحديث عن التعدد في ذلك المجتمع يخوض فيه المحبب لهذا التشريع والمدافع عنه والمحارب له،ولذا قد يرى بعض

الناس في ذلك المجتمع أن التعدد شيء إيجابي، والبعض الآخر يراه سلبيا وهذا حسب وجهة النظر الشخص للقضية، قال الله تبارك وتعالى في سورة النساء : ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ..﴾[1] ولكن هل يجب التعدد في الشرع أم هو مباح؟ المسلمون والمسلمات اليوم خاصة مجتمع سنكاسي مازالوا يحتاجون إلى بيان مفصل عن مسألة تعدد الزوجات، رغم كثرة حديث العلماء عنه قديما وحديثا، فلو نظرنا على المجتمع الحالي نلحظ أنه مكتف بالنساء والعوانس، فما مسيرة هؤلاء النساء؟ وماذا لو كان لكل رجل قادر على التعدد أن يتعدد، والحديث هنا عن القادرين في ذلك لا من ليس له القدرة، فالشريعة الإسلامية عندما أباح التعدد لم يكن مطلقا بل هناك ضوابط وشروط لذلك، وليس كما كان قبل الإسلام الذي هو بدون شروط ولا ضوابط، فإباحة التعدد في الإسلام ليس عشوائيا هكذا وإنما لحكم ومراعات لمصالح العباد في كل زمان زمكان.[2]

ومن جهة أخرى الزواج حق لكل فتاة، وهو حق من حقوقها الشرعية والإنسانية التي قد كثر ذكرها في هذه الآونة، وهو من الحقوق التي يكلفها كل دستور.

وقد يكون للتعدد فوائد كثيرة، منها ما قد ترجع للرجل والمرأة والمجتمع الذي يعيشون فيه، وقضية التعدد ليست ضروريا أن تكون مقبولة لدى الجميع وإنما يكون هناك من يقبلها ومن يرفضها، ولذا قد يبدوا التعدد في مجتمعات أخرى صعبا نوعا ما ولكن عندما نلاحظ في تلك المجتمعات وتأملنا فيها مليا نرى أن العنوسة طغت فيها، سواء أكانت الأرامل أو المطلقات أو حتى اللائي تأخرنا في الزواج وهن في الثلاثينات فمافوق، وكل

[1] سورة النساء، آية 03

[2] عماد الدين، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، أحكام القرآن، 316/2، دار الكتب العلمية-بيروت

هذا قد يكون السبب هو عدم التعدد فيها، وكما قد تكون هناك أسباب أخرى داعية إلى ذلك، ومما لا شك فيه أنه إذا لم تهيئ للفتاة أو المرأة فرصة الزواج كان تعدد الزوجات خيرا لها من أن تعيش بدون زوج، أو تعيش راهبة بلا زواج، فالتعدد قد يعطيها حقها الذي هو الزواج، ومن أجل هذا أحاول التطرق في عملي هذا أسباب قبول وعزوف التعدد في مجتمع سنكاسي ثم أحللها ومن ثم أعطي مقترحات وتوصيات في ذلك، في الفقرات القادمة سأبين أو أفصل مصطلاحات الدراسة لاحقا والله أستمد العون والتوفيق.

وكما لا يخفى علينا أن الباحث إذا أراد دراسة أي موضوع من الموضوعات يتوجب عليه جمع البيانات التي ستعينه على حصول ما يسعى وراء دراسته، ولذا سنبين هنا كيف جمعنا بيانات هذه الدراسة، فبيانات الدراسة كانت على طريقتين، وأما الطريقة فقد قسمنا طريقة الجمع إلى قسمين: 1-الرجوع إلى المصادر والمراجع، وذلك من خلال جمع كتب الفقه، وكتب التفاسير والبحوث الجامعية، والكتب المعينة التي تحتوي على ما يساعد الباحث للوصول إلى النتيجة التي يطلبها، وقراءة كل هذه البيانات بالتأني مع تحليلها. 2- المقابلات الشخصية، وقد تم اجراء مقابلة مجموعة من عامة الناس والدعاة،وعددهم ستة وستين شخصا بالإجمال، من الذكور والإناث، وبالتفصيل كان عدد الرجال خمسة وخمسون رجلا، وعدد النساء احدى عشر امرأة، وقسمتهم إلى مجموعات حسب أسئلة الدراسة، وكانت المقابلات عبر برنامج وتساب بحيث يسجل الباحث مقطعا صوتيا ويبعثه للمسؤولين فيجيبون، وتارة يكون المقابلة بالاتصال على المسؤولين، ولم يتخذ الباحث هذا الاسلوب من المقابلة إلّا بعد تعذره لمقابلة المسؤولين وجها بوجه، وذلك لبعد المسافة بين الباحث والمسؤولين .

الفصل التمهيدي:

فكرة الموضوع:

يتحدث هذه الدراسة عن تعدد الزوجات في مجتمع بغالبية مسلمة، حيث يكثر التعدد فيه، و هذا المجتمع تقع في احدى محافظات دولة توغو وتسمى سِنكاسِي، حيث أحاول في هذا البحث الاكتشاف على دوافع قبول التعدد في ذلك المجتمع، وكذلك دوافع الرفض للتعدد فيه، ولكنني أمدجت هذه الدراسة بين الأحكام الفقهية ودراسة ميدانية في تلك المجتمع، لأطابق الحكم الشرعي عن التعدد بالحياة الإجتماعية هنالك، والتعدد مباح في الشرع كما نعلم ولكن قبل الوصول إليه يحتاج إلى ضوابط وشروط.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى معرفة ما يلي:

- بيان أسباب الحقيقية لقبول ورفض التعدد في مجتمع سنكاسي.
- معرفة الآثار المترتبة من تطبيق تعدد الزوجات وعدم تطبيقه في واقع مجتمع سنكاسي.
- مسيرة التعدد في مجتمع سنكاسي هل سيتراجع أم سينتشر في المستقبل القادم؟.
- دراسة أحكام التعدد وشروطه والمبررات الدافعة له.
- التوصل إلى النتائج ووضع المقترحات والتوصيات.

أسئلة البحث:

أسئلة البحث كالتالي:

- ما هي أسباب قبول أو رفض فكرة تعدد الزوجات في مجتمع سنكاسي؟
- ما الآثار المترتبة من تطبيق تعدد الزوجات وعدم تطبيقه في واقع مجتمع سنكاسي؟
- هل سيضمحل فكرة التعدد في مجتمع سنكاسي أم سيزل منتشرا فيهم مع مضي الأيام؟
- هل الزوجات تعشن تحت سقف واحد أم لكل زوجة بيت خاص؟

فهذه هي الأسئلة التي ستكون على مدارها البحث، وسيركز الباحث فيها بقدر الإمكان، وسيهتم أيضا بهذه المشكلات التي تحتاج إلى دراسة خاصة وبحث دقيق لتكون واضحة المعالم حتى يستفيد الباحث والمطلعون على الموضوع.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت قضية تعدد الزوجات بين القبول والرفض، سواء كانت مقالات منشورة أو بحوث جامعية من رسائل ماجستير أو دكتوراة،ولكن لم أجد دراسة ذات صلة مباشرة بدراستي مطلقا، وإنما هي دراسات مشابهة وهي كالتالي:

1- دراسة الدكتورة سكينة حسين كاظم تاج الدين تحت عنوان" تعدد الزوجات في الشريعة الإسلامية" وهي مقالة علمية نُشر في مجلة كلية الفقه، وهدفت الدراسة

إلى إجلاء حقيقة التعدد في منظور الشريعة الإسلامية، وتحليل الشبهات التي تشوب التعدد مع بيان الصواب، واستخدمت المنهج التحليلي الفقهي في دراستها، وتوصلت في دراستها أن التعدد جاءت ضرورة لبعض من يحتاج إليها وذلك لطبيعة الإنسان المتفاوتة، وأن التعدد ليس إهانة للمرأة كما يزعمه بعض الناس، وتتفق دراستها مع دراستي في أنها تبحث موضوع تعدد الزوجات في الشريعة الإسلامية، إلا أنها تختلف مع دراستي في التالي:

أن دراستها تدافع عن التعدد الزوجات مما يشوبه من أفكار يطعن فيه، بخلاف دراستي فإنها تدرس التعدد من وجهة نظر الاجتماعي في محافظة سنكاسي توغو.

2-دراسة مصطفى كاظم المشهداني،بعنوان" المصلحة وأثرها في تعدد الزوجات" تم نشر الدراسة في مجلة كلية العلوم الإسلامية العدد61، عام 2020، وهدفت الدراسة إلى بيان مفهوم تعدد الزوجات وأدلة مشروعيته والمصالح التي من أجلها أباحت الشريعة الإسلامية التعدد، ونتيجة هذه الدراسة أن الإسلام لم يشرع التعدد لإشباع الغريزة البشرية فحسب، وإنما هناك غايات سامية التي أراد الشارع الوصول إليها، وأن من حكمة التعدد كثرة النساء وقلة الرجال وكثرة النسل المطلوب في الإسلام، وأن التعدد سيقلل ظاهرة العنوسة في المجتمع الإسلامي، ووجه التشابه بين هذه الدراسة ودراستي تقع في مبحثه تعدد الزوجات، وتختلف معها في أن دراسته مكتبية، بينما دراستي ميدانية وهي مختصة في مجتمع سنكاسي.

3-دراسة أ.د. يوسف عناد زامل وصال علي محمد، بعنوان"تعدد الزوجات بين القبول والرفض" وهي مقالة علمية نشر في مجلة لارك للفلسفة واللسانيات

والعلوم الاجتماعية العدد العاشر، وتتفق هذه الدراسة مع دراستي في الموضوع، وتختلف معها في البيئة الدراسية، حيث إنه أجرى دراسته في البيئة العراقية بينما دراستي ستجرى في البيئة التوغوية خاصة بيئة محافظة سنكاسي.

4-دراسة أميناتا سيسوكو،عام2017، بعنوان " الأمهات المتنافسات: دراسة تجريبية لتنافس الإناث وتعدد الزوجات في توغو" وهي أطروحة لدرجة الماجستير في العلوم الإقتصاد الدولي والاقتصاديات التنمية، وهدفت الدراسة إلى بيان موقف المرأة في مجتمع الأبوي مثل دولة توغو وكيف يمكن للمرأة أن تنافس الرجال في حالة تعدد الزوجات مقابل الزواج الأحادي وتؤثر دخلا مرتفعا، ونتيجة الدراسة أن الأفراد في الزواج المتعدد الزوجات هم أكثر عرضة للتنافس، وأن المرأة تصبح أكثر قادرة على المنافسة في ارتفاع دخلها عندما تكون المكافأة لصاح أطفالها.

والاختلاف الصحيح الذي بين دراستي وهذه الدراسات السابقة هو أن دراستي تسعى إلى تحليل ظاهرة التعدد في مجتمع سنكاسي، وأسباب القبول والرفض للتعدد في ذلك المجنمع، وبهذا تكون دراستي لم تبحث من قبل في أي البحوث أو الدراسات التي سلفت ذكرها.

مشكلة البحث:

كان المجتمع في محافظة سنكاسي يتعددون الزوجات في زمن بعيد، حيث كانوا يتزوجون أكثر من اثنتين، بل التعدد كان شائعا هناك، ولكن نلاحظ تغيير الوضع الآن مع تغير أحوال المجتمع هناك، فبعض الناس ما زالوا يتعددون باثنتين أو أكثر، والبعض الآخر يكتفون بواحدة، ويحيط قضية التعدد جدلا الآن، بحيث أن أبناء المجتمع لا يتعددون

كثيرا كغابر الزمان، ولا ندري ما الذي جعلهم لا يتعددون كسالف الأزمان، هل يرونه سببا لتفكيك الأسرة، أو ما الذي يجعلهم لا يرغبون في التعدد بينما كان شيئا سائدا في الأزمنة الماضية؟ وقد ترعرع معظم سكانه تلك المحافظة في بيوت التعدد، بل بعض البيوت تحوي في طياتها إلى الآن ثلاث أو أربع أمهات، فهذه المسألة تحتاج إلى دراسة وتحليل لكشف أسباب عزوف بعض الناس في مجتمع سنكاسي عن التعدد.

أهمية البحث:

مما لا شك فيه أن هذا الموضوع بالغ ونافع، حيث أنه يمس جوانب هامة من حياتنا اليومية، خاصة في الأيام التي أصبح الجدل تحيط بموضوع تعدد الزوجات، فأصبح الناس يبتعدون عن التعدد، فينبغي لنا تحديد أسباب ومشكلة عزوف الناس عن التعدد وأسباب إقبالهم إليه وكيفية وضع حلول ومقترحات لهذه القضية.

منهج البحث:

لقد رسمت لدراستي هذه منهجا حاولت جاهدا الإلتزام به، ويتخلص المنهج على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال الاعتماد على الأدبيات النظرية والدراسات السابقة في الجانب النظري، والقيام بدراسة ميدانية تعتمد على قائمة الاستقصاء، ويقوم المنهج على الجمع بين الدراسة المكتبية والدراسة الميدانية كما يلي:

1-الدراسة المكتبية: تسعى الدراسة إلى جمع المادة العلمية المتعلقة بموضوع البحث من خلال الاطلاع على الكتب والمراجع العربية والأجنبية ك{ الرسائل العلمية، والنشرات، والمقالات، وشبكة المعلومات الالكترونية" الانترنت"} وستكون الدراسة هنا دراسة فقهية بحيث أني أسرد كلام العلماء وأبدي رأيي فيه.

2-الدراسة الميدانية: وتسعى هذه الدراسة إلى جمع المعلومات أو البيانات بواسطة المقابلات لاستطلاع على آراء مجتمع البحث ومن ثم تفريعها وتحليلها وتفسيرها، ومجتمع البحث هم عامة الناس في مجتمع سنكاسي، وبعض من الدعاة.

حدود البحث:

سيقتصر هذه الدراسة على قضية تعدد الزوجات في محافظة سنكاسي توغو من مائة سنة الماضية إلى واقع يومنا الحالي، ودراسة تطورات التاريخية فيها، ولو خرجت الدراسة سيكون خروجا يفضي بنا إلى هدف الدراسة.

خطة البحث:

وأما خطة الدراسة فستكون على أربعة فصول، الفصل التمهيدي و يكون عبارة عن مقدمة وسرد خطة الدراسة، والفصل الأول سيتحدث عن تعدد الزوجات في منظور الفقهي، والفصل الثاني عن تعدد الزوجات في منظور التاريخي في سنكاسي، وأما فصل الثالث فسيتناول رفض التعدد أو قبوله في سنكاسي، ثم فصل الرابع وهو الخاتمة والإقتراحات.

والخطة على نحو الآتي:

الفصل التمهيدي:

- المقدمة
- أهداف البحث

- أسئلة البحث
- الدراسات السابقة
- مشكلة البحث
- أهمية البحث
- منهج البحث
- حدود البحث

الفصل الأول:

تعدد الزوجات في منظور الفقهي

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة

المطلب الأول: التعريف بتعدد الزوجات في اللغة واصطلاح

المطلب الثاني : التعدد في الأديان السابقة

الفرع الأول :التعدد في اليهودية

الفرع الثاني :التعدد في المسيحية

الفرع الثالث : التعدد في الإسلام

المطلب الثالث :مشروعية التعدد وحكم مشروعيته

الفرع الأول : مشروعية التعدد

الفرع الثاني : حكم وأدلة التعدد

الفرع الثالث : ضوابط التعدد

المبحث الثاني: القسم بين الزوجات وتعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة

المطلب الأول: القسم بين الزوجات

الفرع الأول : القسم للزوجة القديمة

الفرع الثاني : القسم للزوجة الجديدة

المطلب الثاني: تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام

الفرع الأول : تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم

الفرع الثاني : تعدد زوجات الصحابة رضي الله عنهم

الفصل الثاني:

التعدد في منظور التاريخي في سنكاسي

المبحث الأول: تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

المطلب الأول: الدراسة في تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

المطلب الثاني:تحليل دراسة تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

المبحث الثاني: تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي

المطلب الأول : الدراسة في تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي

المطلب الثاني :تحليل دراسة تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي

المبحث الثالث: أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

المطلب الأول : دراسة أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

المطلب الثاني : تحليل دراسة أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

الفصل الثالث:

القبول أو الرفض للتعدد في سنكاسي

المبحث الأول : القبول للتعدد في سنكاسي

المطلب الأول: أسباب قبول مجتمع سنكاسي للتعدد

المطلب الثاني: تحليل دراسة أسباب قبول مجتمع سنكاسي للتعدد

المبحث الثاني: الرفض للتعدد في سنكاسي

المطلب الأول: أسباب رفض مجتمع سنكاسي للتعدد

المطلب الثاني: تحليل دراسة أسباب رفض مجتمع سنكاسي للتعدد

المبحث الثالث: بقاء التعدد أو زواله في سنكاسي وموقف قانون توغو عن التعدد والقسم بين الزوجات في مجتمع سنكاسي

المطلب الأول :دراسة بقاء التعدد أو زواله في سنكاسي وتحليل الدراسة

المطلب الثاني :موقف قانون دولة توغو للتعدد

المطلب الثالث :القسم بين الزوجات في مجتمع سنكاسي

الفصل الرابع :

الخاتمة والإقتراحات

الفصل الأول: تعدد الزوجات في منظور الفقهي

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة

المطلب الأول: التعريف بتعدد الزوجات في اللغة والاصطلاحا

قبل خضم الموضوع يجب علينا تعريف بعض المصطلحات، لأن التعريف عبارة عن مفتاح لدخول الدار، فكما لا يمكن أن ندخل الدار إلّا إذا فتحناه، وكذلك لا يمكن لنا الخوض في الموضوع إلّا إذا عرفنا مصطلحات الدراسة، ولذا سأُعرف المصطلحات هنا بدأ بالتعدد ثم الزوجات ثم يتلوهما دولة توغو ومحافظة سنكاسي، وسوف أحاول جاهدا ألاّ أطول الحديث في التعريفات إن شاء الله.

1-تعريف تعدد الزوجات لغة واصطلاحا:

تعدد الزوجات لفظ مركب من كلمتين" التعدد- والزوجات، فلكل منهما تفصيل على حدة.

فالتعدد لغة : بمعنى الكثرة، وهو من العدد: وهو الكمية المتألفة من الوحدات، وهو مختص بما زاد عن الواحد ، لأن الواحد لا يتعدد.[3]

وفي لسان العرب: التعدد من العدد وهو مشتق من عدّ، يعدّ، عدّا، وعدداً، ويعنى بالعدد إحصاء الشيء على سبيل التفصيل.[4]

[3] الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، ج8/ص 353
[4] ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي، لسان العرب، دار صادر-بيروت، 311/1، الخليل أبو عبد الرحمن بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، العين، دار ومكتبة الهلال، باب العين والدال، 69/1

الزوجات لغة: جمع زوج ويقال لها زوجة، وفي مقاييس اللغة الزاء والواو والجيم أصل يدل على مقارنة شيء لشيء، وزوج المرأة بعلها، وزوج الرجل امرأته، قال تعالى:{اسكن أنت وزوجك الجنّة}[5]

الزوجات جمع زوجة، وأصلها زوج للرجل والمرأة، ويجمع أزواجا وأزاويجا، ويُجمع أزواجا إذا أُضيف الهاء على الزوج بلسان تميم، كما قال الشاعر:

«يَا صاحِ، بَلِّغ ذَوِي الزَّوْجاتِ كُلَّهُمُ: ... أَنْ لَيْسَ وصْلٌ، إذا انْحَلَّتْ عُرَى الذَّنَبِ»

وعلى أزواج وأزاويج على لسان الحجازيين، وكما جاء في القرآن الكريم: {وَخَلَقْنَٰكُمْ أَزْوَٰجًا }[6] والرجل زوج المرأة وهي زوجه وزوجته.[7]

وكلمة الزوج لها دلالات مختلفة منها :

- صنف الشيء ولونه قال تعالى: {وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ}[8] أي من كل لون.
- قرين قال تعالى: {ٱحْشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَٰجَهُمْ}[9] أي وقرناءهم.[10]

وفي بادئ ذي بدأ علينا أن نعلم أن تعدد الزوجات هو نظام يباح في الرجال بمعاشرة عدد معروفا من النساء على أن تكون ملكا خاصا لهم دون غيرهم.

---

[5] الرزي، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، عام 1979م ج3 ص35
[6] النبأ، 8
[7] لسان العرب292/2
[8] سورة ق،آية 7
[9] الصافات،22
[10] المخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، أساس البلاغة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان

وأما مصطلح تعدد الزوجات فلم أقف على تعريفات بخصوصه ربما لأنه معروف بالعرف ولذا لم يقف العلماء على تعريف هذا المصطلح، ولذا سأذكر ما فهمت من معنى اللغوي لهذا التعريف فأقول بأنه:" زواج رجل واحد بأكثر من امرأة على أن يجعل في ذمته منهن اثنتين أو ثلاثة أو أربعة.

2- دولة توغو: توغو/ توجو دولة صغيرة تقع في غرب إفريقيا، وتحده دولة غانا من الغرب، ودولة بنين من الشرق، وبركينا فاسو من الشمال، ومن الجنوب خليج غينيا حيث تقع العاصمة لومي، ويبلغ عدد سكانها حوالي 7.5 إلى 8 مليون نسمة، ويمتد دولة توغو 57000كيلومتراً، ومحافظة سنكاسي تقع في منطقة سافانا شمال توغو ، وهي محافظة مسلمة ومعروفة بغالبيتها المسلمين، وهي مدينة انتشر فيها التجارة منذ زمن بعيد، ومن خلال التجارة دخل الإسلام في تلك المحافظة.

المطلب الثاني:التعدد في الأديان السابقة

الفرع الأول: التعدد في اليهودية

قبل أن أخوض في خضم الموضوع يلزمني أن أبين ذلك أن تعدد الزوجات لم يكن اخراع الدين الإسلامي، ولقد كان التعدد قبل مجيئ الإسلام، فهو قديم القدم، وما من مكان أو زمان عاش فيه الإنسان لفترة طويلة أو قصيرة إلا وقد شهد التعدد، وقد ذكر الدكتور كرم حلمى فرحات في كتابه تعدد الزوجات في الأديان أن "التعدد كان معروفا عند قدماء المصريين والفرس والآشوريين،[11] والبابليين، [12]والهندوس والروس والجرمان، وأنه

[11] هم شعوب قديم من الشعوب السامية الذين انتقلوا من خلال ما يعرف اليوم باسم الشرق الأوسط.

[12] نسبة إلى مدينة بابل، ويُطلق على الأمم السامية التي نزحت من شبه الجزيرة العربية واستقرت في وادي دجلة والفرات شمالا وجنوبا.

عمل به بعض ملوك اليونان، وعرفه اليهود ولم يحرمه أسفار أحد هؤلاء"[13] ونجد تعدد الزوجات سنة الأنبياء ك"إبراهيم ويعقوب وداوود وسليمان ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم كلهم تزوجوا أكثر من واحدة" ورأيت من المناسب أن أتناول في هذا الفصل تعدد الزوجات عند اليهود والنصارى والعرب ما قبل الإسلام ثم في الإسلام، وقبل الولوج في تعدد الزوجات في منظور الإسلامي، أستهل الفصل بتعدد الزوجات عند الأمم القديمة.

تعدد الزوجات في اليهودية

إن التعدد لم يحرم عند اليهود، ولم يأتي نصا لحرمة التعدد من أسفار العهد القديم، ولوكان تعدد الزوجات حرام لنبه موسى عليه السلام إلى ذلك، وإن هناك نصوصا ترشد إلى جواز التعدد، وإن من النصوص التي تدل على جواز التعدد في أسفار العهد القديم " إذا كان لرجل امرأتان، إحداهما محبوبة والأخرى مكروهة،فولدتا له بنين، المحبوبة والمكروهة. فإن كان الابن البكر للمكروهة، فيوم يقسم لبنيه ما كان له لا يحل أن يقدّم إلى ابن المحبوبة بكرا على ابن المكروهة البكر"

وكما ذكرت سماح معمر في كتابها "تعدد الزوجات وتأثيره على الإستقرار الأسري" {أن الديانة اليهودية لم تحرم تعدد الزوجات وإنما اعتبروا أن الزواج فضيلة دينية، له أهداف سامية لاستمرار الحياة البشرية، والحفاظ على النسل، وأن الشريعة اليهودية أجاز التعدد، ولا يوجد نص واحد يحرم التعدد لا في الكتاب المقدس ولا في التلمود، والعرف عند اليهود هو اتخاذ أكثر من زوجة واحدة، فإبراهيم عليه السلام تزوج بهاجر وسارة، ويعقوب عليه السلام تزوج بأربعة نساء، وليس هناك أقصى حد للزواج في اليهودية، ولم

[13] د. كرم حلمى فرحات أحمد، تعدد الزوجات في الأديان، دار الأفاق العربية، ص11، وانظر مكانة المرأة في الإسلام، د، أحمد عبد العزيز الحصين، ص157.

يرد في التوراة نهي الأنبياء عن التعدد وإنما عكس ذلك لما ورد فيه تعدد الزوجات للأنبياء وغير الأنبياء، ونص الحكماء أن يتزوج الرجل أكثر من أربع زوجات}[14].

وتم منع تعدد الزوجات في اليهودية في القرن الحادي عشر، وقبل هذا القرن كان التعدد سائدا في العصور الوسطى، وسبب المنع أن اليهود كان يعاني من ضيق المعيشة وقرر مجتمع الكنيسة في مدينة Worms بألمانيا منع التعدد، وكان المنع قاصرا على يهود شمال فرنسا، ثم عم جميع يهود أوربا .

الفرع الثاني: تعدد الزوجات في المسيحية:

إن الشريعة المسيحية جائت مكملة لشريعة موسى عليه الصلاة والسلاة، فهي أقرت ما أقرته شريعة سيدنا موسى عليه السلام بلا كره، والإنجيل لم يأت بنص يحرّم التعدد في الشريعة المسيحية وإنما ورد فيه على سبيل الموعظة أن الله خلق لكل رجل زوجة[15]. وكان التعدد يمارس في المراحل الأولى من المسيحية ولم يعترض عليه رجال الكنيسة حتى القرن السابع عشر الذي حصل فيه الحظر ثم تقرر عام 1750م، وكان من المسيحيين الأقدمين من تزوج أكثر من زوجة واحدة، وكان لملوكهم أكثر من تعدد ولم يعترض الكنيسة عليهم، فديارمايت ملك ايرلندا قد تزوج من امرأتين، وملك فرنسا شارلمان تزوج من زوجتين ولم يعترض عليهم الكنيسة[16]. وقد بدأ تحريم التعدد بالتدرج بداية على الرجال الكنيسة دون غيرهم، ثم عم التحريم على غير رجال الكنيسة بإقامة مراسيم دينية للزواج الأول، وفي حين الرجال العاديين المسحيين عند زواجهم للمرة الثانية دون إقامة مراسيم دينية، ثم منع تعدد الزوجات بإجازة التسري أي اتخاذ المرأة دون عقد الزواج،

[14] السيد أبوغضة زكي علي، الزواج والطلاق والتعدد بين الأديان والقوانيين ودعاة التحرر، ص205
[15] مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، دار الورّاق، ص60
[16] ص58 سماح معمر، تعدد الزوجات وتأثيره على الاستقرار الأسري،

وتحت تأثير العصور الوسطى، فرضت الأخلاق والقيم الجنسية والزوجية نفسها على المجتمع، حيث أصبحت المتعة الجنسية والمادية مرفوضة لصالح الطهارة عند الرجل والمرأة، وبدءً من القرن العاشر الميلادي، تم تشكيل العلاقات الزوجية على أساس تحقيق الوفاء المتبادل بين الرجل الواحد والمرأة الواحدة حيث عمت كل أوروبا المسيحية وكان من الصعب فرض ذلك على الأمراء الذين كانوا مهتمين بشكل أساسي بضمان استمرارية نسلهم، حيث طردت المسيحية كل من خالف تعاليمها ولكن العديد من الأمراء فضلوا الطرد والخروج من الكنيسة على التخلي عن تعدد الزوجات[17]، ولاحقا منعته الكنيسة من منعا باتا، ولم تأخذ في الاعتبار مبررات الزواج الثاني، لذا أصبح من النادر وجود حالات تعدد الزوجات في المسيحية.

ومن ثوابت المسيحية كراهية الزواج الثاني للأرملة، سواء كانت رجلا أو امرأة، وينصح الوالدان بعدم الزواج مرة ثانيا، لأن هذا يعتبر طمعا في زينة هذه الحياة الدنيوية، والسيطرة على الشهواة في الإنسان، مما يمنعه من تكريس نفسه للعبادة.

الفرع الثالث" تعدد الزوجات في الإسلام

لقد كان تعدد الزوجات شائعا في البيئة العربية قبل الإسلام حيث كان الجاهليون يجمعون بين عدة زوجات،دون حد يقفون عليه ويدل عليه ما ورد في السنة الصحيحة وهو ما أخرجه الترمذي وابن ماجة في سننهما أن " غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وفي عصمته عشر نسوة، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: اختر منهن أربعا وفارق سائرهنّ".[18] وكذلك قيس بن الحارث أسلم وتحته ثماني نسوة، فأمره الرسول

[17] سماح معمر ، المصدر نفسه
[18] الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، الأم للشافعي، دار الفكر-بيروت، 175/5

صلى الله عليه وسلم بإمساك أربعا منهن ويخلي الباقين، وهذا الحديث يدل على أن العرب كانوا يتعددون في الجاهلية، ولكن لماذا كانوا يتعددون هل كان لأجل شهوتهم المفرطة للمرأة أم كانت لغاية أخرى؟ لأن قارئ أدب العربي الجاهلي قد يظن أن العرب في الجاهلية مولعون بالمرأة لما يرى ظاهر الولع في أشعارهم الجاهلية، فهم يستهلون قصائدهم بتشبيب المرأة وحبها ووصف ما فيها من جمال ونضارة، وهيامهم بها، هل فعلا هذا الظن صحيح!! لا أعتد ذلك صحيحا لأنه ما من مجتمع إلا ورجاله يحب المرأة ، يحبها لا من أجل الشهوة والهيام فقط ولكن من أجل أن المرأة تستحق أن تُحب، فهي الأم قبل كل شيء، لكن لم يكن حبهم للمرأة هو سبب كثرة التعدد فيهم، وإنما كانوا يتعددون لأنهم كانوا في حاجة إلى ذرية كثيرة لتشد من صلبهم، وتعينهم على الشدائد، فالتعدد وصيلة إلى ذلك، ولذلك كان يتزوج من شاء تبعا لقدرته وقوته ومكانته في قومه، وكانوا يتعددون بلا حرج ولا غضاضة، فالمطلع إلى تاريخ العرب يدرك أنه كان يشيع بينهم حروب قبلية، وأظن لأجل هذا كانوا يتعددون ليوسعوا الذرية، لأن كثرة الأولاد قوة داخل العشيرة وخارجها، داخل العشيرة لأنه ترفع من شأن الآباء إلى مراتب الرئاسة، وأما قوة الخارجية لأنها تُخيف الأعداء ويتحامون من غزوها، ويخشون بأسهم، وكان الرجل يفخر أكثر بالأولاد والأحفاد عندما يخرج وخلفه أولاده بل يهزوا بهم ويعتدد بهم.

ولما جاء الإسلام أصلح وهذب ما أفسدته الجاهليون من عادة الناس، ونظم العلاقات في كل شيء، واستبقى محاسن الجاهلية، ومحا مساوئها، وعدل ما ينبغي تعديله بما يوافق مقاصده، والتعدد في الإسلام بدأ مع نهاية غزوة الأحد التي انتصر المشركون على المسلمين ، وخسر المسلمون رجالا كثيرا، وكثر الأرامل والأيتام، فطلب النبي صل الله عليه وسلم الصحابة بالتزوج على هؤلاء الأرامل، وقد ذكرت سماح معمر في كتابه تعدد

الزوجات وتأثيره..نقلا عن مصطفى الحلوقي قال:(أن تعدد جاء في الإسلام بعد غزوة أحد حيث انتصر المشركون على المسلمين، وخسر المسلمون 10% من الرجال، وهكذا أصبحت 10% من النساء المسلمات أرامل ولهن أطفال فطلب النبي عليه الصلاة والسلام من المسلمين أخذ زوجات منهن، إذا لم تكن النساء قادرات على التكفل بأنفسهن وبأطفالهن اقتصاديا)[19] وعندما هذب الإسلام أحوال التعدد التي كانت في الجاهلية لم يدعه مطلقا هكذا وإنما جعل له ضوابط وقيود نصت عليه آية قرآنية، فقصر عدد الزوجات على أربع بعد أن كان مطلقا وبلا قيود ولا ضوابط في الجاهلية، وذلك في قوله تعالى: {وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا ٢ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ}[20]

ويتجلى في هذه الآية القرآنية أن الإسلام قيد التعدد بقيود وضوابط إن تحقق أقبل عليه الإنسان، وإن لم يتحقق اقتفى بواحدة، وأنه قصر عدد الزوجات على أربعة نساء كحد أقصى حتى تتقبله النفوس التي تحتاج إليه دون إرهاق أو تعب، وكذلك قصر عدد الزوجات مقرون بظلم اليتامى، وسيأتي تفصيلا أوسع له عند ما أتحدث عن التعدد في منظر الفقهي إن شاء الله تعالى.

المطلب الثالث: مشروعية التعدد وحكم مشروعيته:

الفرع الأول: مشروعية التعدد:

[19] سماح معمر، مصدر مسبوق
[20] سورة النساء، 02-03

لم يرد في القرآن أدلة تشرع التعدد إلا في آيتين وكلتيهما في سورة النساء، وقد تم ذكر الأولى آنفا وهي " وإن خفتم ألّا تقسطوا في اليتمى.." والآية الثانية هي قوله تعالى: {وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصۡلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورا رَّحِيما} ١٢٩ [21] .

في قوله تعالى: "وءاتوا اليتامى أموالهم.." أمر إله يأمر بدفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم، وذلك بقوله:" ولاتتبدل الخبيث بالطيب" أي لا تعجل الحرام على الحلال، وكما قال سفيان الثوري عن هذه الجزئية عن أبي صالح:"لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الي قدر لك"[22] وقوله: "ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم" أي لا تضموا أموالهم إلى أموالهم أو لا تخلتوا أموالهم إلى أموالكم فتأكلوها جميعا كما قال مجاهد وسعيد بن جبير ومقاتل بن حيان، والسُّدّي، وسفيان بن حسين[23]. وقال الطبري في هذه الآية: " لا تخلطوا أموالهم —يعني أموال اليتامى بأموالكم- فتأكلوها مع أموالكم" [24]وقوله"إنه كان حوبا كبيرا" أي إثم عظيم كما قال ابن عباس. ومعنى الآية إن أكلتم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير فاجتنبوه.وقال الطبري: "إن أكلكم أموال اليتامى حوب كبير"[25]

وأما قوله تعالى:" وإن خفتم ألّا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى.."أي إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف ألّا يعطيها مهر مثلها، فليعدل إلى

---

[21] سورة النساء، 129

[22] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار الطيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ج2، ص207

[23] المصدر نفسه، ص207

[24] ابن جرير الطبري، أبو جعفر محمد،جامع البيان على تأويل آي القرآن، دار التربية والتراث، باب 2، ص528

[25] مصدر سابق، 529

ما سواها من النساء، فإنّهن كثير، ولم يضيّق الله عليه.[26] و قال الطبري في الآية : اختلف أهل التأويل في تأويل الآية، وقال بعضهم معناها: وإن خفتم يا معشر أولياء اليتامى، ألّا تقسطوا في صداقهن وفتعدلوا فيه، وتبلغوا بصداقهن صداقات أمثالهنّ، فلا تنكحوا هن، ولكن انكحوا غيرهن من الغرائب اللواتي أحلّهن الله لكم وطيبهن، من واحدة إلى أربع،وإن خفتم أن تجوروا إذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة فلا تعدلوا، فانكحوا منهن واحدة أو ما ملكت أيمانكم، وذكر من قال ذلك حديث عائشة رضي الله عنها، حدثنا ابن حميد قال، حدثنا ابن مبارك، عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة،" وإن خفنم ألّا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء" فقالت ياابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها، فيرغب في مالها وجمالها، ويريد أن ينكحها بأدنى من سنة صداقها، فنهوا أن ينكحوا هن إلّا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما سواهن من النساء[27]. وقوله:" مثنى وثلاثى ورباع" أي انكحوا ما شئتم من النساء سواهن ثنتين أو ثلاثا أو أربعا، وقال ابن عبّاس وجمهور العلماء عن الآية؛"لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره[28]. والآية جاءت على صيغة الأمر هنا لكنه يفيد الطلب أو الترغيب، ومثله قوله تعالى:" وكلوا واشربوا".

وأما الآية الثانية" ولن تستطيعوا أن تعدلوا.."فقد فسره الطبري قائلا يعني الله تبارك وتعالى في الآية لن تطيقوا أيها الرجال أن تسوّوا بين نسائكم وزوجاتكم في حبهن بقلوبكم حتى تعدلوا بينهن في ذلك، فلا يكون في قلوبكم لبعضهن من المحبة إلّا مثل ما

[26] مصدر مذكور، ابن كثير،ج2، ص209
[27] ،الطبري، مصدر مذكور ج3، ص531
[28] الطبري، مصدر سابق، 285/9

لصواحبها، لأن ذلك مما لا تملكونه وليس إليكم ولو حرصتم في تسويتكم بينهن في ذلك، فلا تميلوا بأهوائكم إلى من لم تملكوا محبته منهن كل الميل، حتى يحملكم ذلك على أن تجوروا على صواحبها في ترك أداء الواجب، الواجب لهن عليكم من حق: في القسم لهن، والنفقة عليهن، والعشرة بالمعروف، فتذروا التي هي سوى التي ملتم بأهوائكم إليها كالتي لا هي ذات زوج ولا هي أيّم.والذين قالوا بمثل قوله في آية و"لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء" ذكروا هذه حدثنا محمد بن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن قال، حدثنا سفيان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين عن عبيدة "ولن تسطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم" قال: بنفسه في الحب والجماع. حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله بن صالح قال:حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عبّاس قوله" ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء.." ، يعني في الحب والجماع.[29]

وفي تفسير القرآن الكريم فسر ابن كثير هذه الآية قائلا: أي لن تستطيعوا أيها الناس أن تساووا بين النساء في كل الوجوه، فإنه وإن حصل القسم الصوري: ليلة و ليلة، فلا بد من التفاوت في المحبة والشهوة والجماع، كما قال ابن عباس، وعبيدة السلماني، ومجاهد، والحسن البصري، والضحاك بن مزاحم. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا ابن أبي شيبة، حدثنا حسين الجُعفي، عن زائدة، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مُليكة قال: نزلت هذه الآية،" ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم" في عائشة رضي الله عنها، يعني: أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحبها أكثر من غيرها، كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها قالت:كان رسول الله صلى الله

[29] الطبري، مصدر سابق ج9،ص285-286

عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: اللهم هذا قَسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك، يعني: القلب. وقوله" ولا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة" أي إذا ملتم إلى واحدة منهن فلا تبالغوا في الميل بالكلية، فتبقى هذه الأخرى معلقة. وقال ابن عباس ومجاهد، وسعيد ابن جبير، والحسن والضحاك، والربيع بن أنس، والسدي، ومقاتل بن حيان، معناه، يعني " فتذرواها كالمعلقة" لا ذات زوج ولا مطلقة.[30]

و قال في تفسير آيات الأحكام مفسر قوله تعالى{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا..} بمعنى:«وإن علمتم ألا تعدلوا في نكاح اليتامى اللاتي تلونهنّ، فانكحوا ما مالت إليه نفوسكم من النساء غيرهنّ.

والمقصود في الحقيقة النهي عن نكاح اليتامى عند خوف عدم العدل، إلا أنه أوثر التعبير عنه بالأمر بنكاح الأجنبيات كراهة النهي الصريح عن نكاح اليتيمات، ولما فيه من مزيد اللطف في صرف المخاطبين عن نكاح اليتامى حال العلم بعدم العدل، فكأنه قيل: وإن خفتم ألا تقسطوا في نكاح اليتامى فلا تنكحوهن، ولكم في غيرهن من النساء متسع، فانكحوا ما طاب لكم».[31]

و قال في تفسير الواضح مفسرا للآية: بعد أن نهاهم الله عن أكل مال اليتامى والجور فيه، ووقع هذا النهى هذا الموقع فتحرجوا من الإثم، قال ما معناه:وإن خفتم عدم العدل في أموال اليتامى وتحرجتم من أكلها بالباطل، وأحسستم الخوف من أكل مال الزوجة اليتيمة وهضم حقوقها في الصداق، فعليكم ألا تتزوجوا بها وألا تمنعوها من الزواج، فإن

[30] ابن كثير، مصدر مذكور سابقا، ج2، ص430
[31] السايس محمد علي، تفسير آيات الأحكام،المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ص209

الله جعل لكم مندوحة، وشرع لكم الزواج بمن تحبون من النساء الرشيدات من واحدة إلى أربع.

وإذا قلت لجماعة: اقتسموا هذا المال بينكم مثنى وثلاث ورباع كان المطلوب أن يأخذ كل واحد منهم ما شاء من اثنين أو ثلاثة أو أربعة لا يجمع بين الأعداد كلها فيأخذ الواحد تسعة مثلا، هذا استعمال العرب وعادتهم، والقرآن عربي مبين.

ولكن إذا خفتم ألا تعدلوا مع اثنتين أو ثلاث أو أربع، فتزوجوا واحدة فقط ومعها ما شئتم من الموالي، فإنه لا يخشى معهن الجور وعدم العدل، والخوف من عدم العدل يشمل تحقيق الظلم أو ظنه بل الشك فيه، أما التوهم فالرأى التسامح فيه.[32]

وفي تفسير السعدي قال مسفرا للآية أي: وإن خفتم ألا تعدلوا في يتامى النساء اللاتي تحت حجوركم وولايتكم وخفتم أن لا تقوموا بحقهن لعدم محبتكم إياهن، فاعدلوا إلى غيرهن، وانكحوا {مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء} أي: ما وقع عليهن اختياركم من ذوات الدين، والمال، والجمال، والحسب، والنسب، وغير ذلك من الصفات الداعية لنكاحهن، فاختاروا على نظركم، ومن أحسن ما يختار من ذلك صفة الدين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "تنكح المرأة لأربع لمالها ولجمالها ولحسبها ولدينها فاظفر بذات الدين تَرِبَتْ يمينك"[33]

[32] الحجازي، محمد محمود،التفسير الواضح، دار الجيل الجديد-بيروت،1/335-336
[33] السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تفسير السعدي، مؤسسة الرسالة، ص163

مشروعية التعدد في السنة النبوية

وجاء في السنة النبوية أحاديث أوضحت نظام التعدد، حيث أمر الرسول الله- صلى الله عليه وسلم-أصحابه بعدم تجاوز عدد معين من الزوجات، فقد ثبت في عهده عليه الصلاة والسلام أن كثيرا من الناس وقبل أن يدخلوا الإسلام كان لديهم العديد من النساء، وقد فاق ذلك أربع زوجات، وعندما أقبلوا على الإسلام أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يقيدوا بالحد العدنى وهو أربع نسوة، وهو ما نعتبره نحن المسلمين تشريعا من السنة الشريفة، وهو تنفيذ لما أمر الله به سبحانه في كتابه العزيز،"فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع" وقد روي أن قيس بن الحارس قال: أسلمت وعندي ثمان نسوة، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ذلك له فقال: "اختر منهن أربعا"[34]، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم:{ يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فاليتزوج...}[35] وعن معقل بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:{ تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة}[36]

وأما اجماع المسلمين فقد اتفق الفقهاء وعلماء السلف والأمة بأسرها على صحته، ولم يختلف أحد منهم منذ عهد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين حتى يومنا هذا على حل التعدد، وكما نعلم أن الإجماع ثالث مصادر التشريع في الشريعة الإسلامية، وكان بإمكاننا الاقتفاء بالأدلة القطعية الثابتة لأنه لا يحتاج إلى دليل آخر أيضا ، ومع ذلك ذكرنا الإجماع للتأكيد، نقل عن ابن حزم: أنهم أجمعوا على أن عقد النكاح لأربع فأقل

[34] سنن أبي داود برقم (2242، 2241) وسنن ابن ماجة برقم (1952) ورجح المزي أن اسمه "قيس بن الحارث"
[35] صحيح البخاري، باب من لم يستطع الباءة، 1950/5 ، رقم 4779
[36] أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، دار الرسالة العلمية، رقم 2050، 395/3

يجوز في عقد واحد، بشرط أن يذكر لكل واحدة منهن صداقا، وكذلك أجمع أهل العلم على هذا ولا نعلم أحدا خالفه منهم أنه أباح تسعا.[37]

وعلى هذا يكون القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع أهل العلم في أمة الإسلامية أدلة ثابتة على شرعية تعدد الزوجات في الإسلام، مع تقييده بأربع زوجات.

تحليل البيانات السابقة:

بعد سرد تفسير هذه الآيات أود أن أمعن النظر في تلكم الآيات وأحللها وأبدي فهمي لهذ الآياتمن خلال التفاسير المذكورة وهي كالتالي:

يبدوا في البال لأول الوهلة من الآية الأولى والله أعلم " وإن خفتم ألّا تقسطوا في اليتامى" هذا السؤال ما الشيء الذي يخاف ألّا يعدل في اليتيمة، وما العلاقة بين اليتيمة والتعدد؟. أولا قبل هذه الآية "وإن خفتم ألّا تقسطوا.."، وهناك آية أخرى يأمر الله تعالى فيها بإعطاء أموال اليتامى إليهم عند بلوغهم، وأن لا يُؤكل أموالهم ظلما، ثم تلا بعد تلك الآية " وإن خفتم ألّا تقسطوا.." إذا أجوبة هذه الأسئلة ظهرت لي في سبب نزول الآية، وهو أن عروة سأل أمّنا عائشة رضي الله عنها عن الآية فقالت: هذه اليتيمة تكون في حضانة وليها، فيرغب في مالها وجمالها، ويريد أن يتزوجها بأقل من مهرها، فنهوا أن ينكحوا هن..ويتجلى إجابة الأسئلة في قول عائشة "ويريد أن ينكحها بأقل من سنة صداقها" لماذا يريد أن ينكحها بأدنى من مهر مثلها، لأنها في حجره فهو الذي يتولى عنها ويطمعها منذ كانت يتيمة،وقد يكون أيضا لأنه يرى أن مالها يصله له التصرف فيه فيكون أنه لا يحتاج أيضا لإعطائها مهر المثل وقد نهاى الله سبحانه في الآية التي سبقت

[37] ابن فوزان صالح بن عبد الله الفوزان، مجموع الفتاوى،529/2،

هذه بألّا يؤكل أموالهم إلى أمواهم، إذا من يخاف ألّا يعدل في اليتمى بسبب من الأسباب المذكورة فاليترك اليتيمة واليتزوج نوعيات من النساء الأخريات مثنى وثلاث ورباع.

ومما يخطر في البال أيضا من خلال سبب النزول، قوله تعالى: "زيّن للناس حب الشهوات من النساء.." وقوله" ويحبّون المال حبا جما" أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: يرغب في مالها وجمالها، هنا يطرح هذا السؤال نفسه لماذا رغبته في جمالها لم يمنع شعوره بعدم العدل ويجعله يعتدل؟ لأن المحب يريد لمحبه كل السعادة، أم غلب عليه حب المال على حب الجمال، لأن البشر بطيعتهم يحبون من المتاع الدنيا شيئين أكثر من غيرهم، وهو المال في الأول ثم المرأة، ومن أجل هذا لم يمنعه حب المرأة على عدم العدل في إعطائها مهر مثلها، إذا فمن يرى نفسه في هذا الموقف فاليتزوج بغير اليتيمة التي في حجره.

وأما قوله تعالى" فإن خفتم ألّا تعدلوا فواحدة أو مالكت أيمانكم.."هنا كرر الله سبحانه وتعالى كلمة خفتم مثل بداية الآية عند اليتيمة، فيدل على من تزوج أكثر من واحدة وفي نفسه خوف ألّا يعدل بينهن مثل الذي خاف ألّا يقسط في اليتيمة فاليكتفي بواحدة فذلك خير له من أن يتزوج أكثر من واحدة ولا يعتدل فيما بينهن، لكن هل العدل الذي يخافه هنا نفس العدل في اليتيمة؟ لا ليس نفسه لأن العدل في اليتيمة يخص المهر، وأما العدل في الزواج مثنى وثلاث ورباع يخص المعيشة ما بعد الزواج من ظواهر الأمور في حياة الزوجية.

وأما الآية الثانية " ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء.." بدأت الآية بحرف النفي بمعنى أن الرجل لا يستطيع أن يقيم العدل بين النساء في كل شيء ،وهذا ظاهر الآية، وإذا فهمنا معنى الآية هكذا ماذا نقول للآية الأولى التي يأمر الله بقيام العدل بين النساء؟ وكما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم" من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل" وهذا الحديث يحث على إقامة العدل بين الزوجات أيضا،طيب إذا كان الإنسان لن يستطيع إقامة العدل بين الزوجات فلماذا يتزوج أكثر من واحدة مثل ما جاء في الآية " فإن خفتم ألّا تعدلوا فواحدة" فهل هناك تناقد بين الآيتين، وما العدل المقصود هنا، أولا في الآية الأولى يتحدث عن أمور ظاهرية مادية كما ذكرنا سابقا مثل المبيت والنفقة والسكنا والملبث وغيرها، وأما العدل المقصود في ولن تستطيعوا يعني الأمور المعنوية مثل الأعمال القلوب كالحب والجماع مثلا فلن يستيع أحد أن يقسم في الحب لأن الحب بيد الله يرزقه من يشاء، وقد قال صلى الله عليه وسلم عن عائشة" إني رزقت حبها"[38] فذا بيان صريح على أن الحب توهب وتمنح من الله سبحانه، وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: اللهم هذا فعلي فيما أملك فلا تملني فيما تملك ولا أمرك"[39] في هذا الحديث أيضا بيان أن الإنسان لا يملك قلبه وفعلات القلب، ولذلك أيضا كان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يدعوا بهذا الدعاء" اللهم يامقلب القلوب قلب قلبي إلى طاعتك"[40] فهذا أيضا يبين أن الله الذي يملك القلب، ولذلك يصعب التصرف في الأشياء التي لا يملكها الإنسان، إذا حبك لإحدى زوجاتك لا

[38] محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، دار ابن حزم، لبنان–بيروت،111/4، رقم3223

[39] النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، مؤسسة الرسالة–بيروت، 150/8، رقم 8840

[40] الترمذي، باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن، 448/4، رقم 2140

يجعلك تميل كل الميل إليها فتترك الأخرى كالأيم ولا ذات بعل، لأن الإنسان عندما يحب شخص يرى فيه المحاسن كلها، كذلك الرجل عندما يحب المرأة يرى فيها الجمال والمحانسن كلها، كما قال أبوعلاء المعري:

إذا شئت أن تلقى المحاسن كلها# ففي وجه من تهوى جميع المحاسن[41]

حِكمة مشروعية تعدد الزوجات

ديننا الإسلام دين الفطرة، وهو نظام للإنسان، شرعه الله –سبحانه وتعالى–لمصالح العباد، وما يناسبهم في كل أمورهم، وإن مما شرعه الله لعباده تعدد الزوجات لما فيه من المصالح تعود للذكور والإناث، أو لأحدهما أو المجتمع المسلم أو لهم جميعا، وما من شيء في هذا الدين إلّا شُرع لحكمة أو حكم، وقد يدرك الناس هذه الحكم أو بعض هذه الحكم، وقد لا يدركها إلّا بعد إعمال الفكر والتقصي عنها، وقد لا يدركه مطلقا، ولو أردنا أن نبحث حِكم التشريعية لطال بنا الحديث، وعلى كل حال المؤمن ينقاد لأوار الله سبحانه ويتبع نهجه، ولا يفتح لنفسه منفذ الشكوك لأوامه سبحانه، فحِكم التعدد متعددة، كما جاء في كتاب محمد رسول الله،ذكرعدة أسباب منها:(عقم المرأة، الرغبة في كثرة النسل،بلوغ الزوجة سن الشيخوخة،مرض الزوجة..)[42] وجاء أيضا في الفقه المنهجي إن الإسلام أباح تعدد الزوجات من حيث الأصل، ولم يجعله فرضاً لازماً، ولقد أباح الإسلام هذا التعدّد، لأنه يرمي إلى أهداف بعيدة الغور في الإصلاح الاجتماعي، لا يدركها إلا نافذ البصيرة. وإليك بعض هذه الحكم:

---

[41] الأندلسي، أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه، العقد الفريد، دار المكتب العلمية–بيروت،45/7

[42] محمد رضا، محمد رسول الله، الكتاب مرقم آليا، 91/2

أ- ليحمي من لا يمكن أن تعفّهم زوجة واحدة، وهذا أمر فطري، فيمكن أن يجرهم ذلك إلى ما ليس بمشروع.

فخير لهم وللمجتمع أن يتزوجوا امرأة أخرى في ظل سياج من الرعاية، وتشريع من الحقوق الملزمة، والكرامة اللائقة، من أن يقعوا في الزنى.

ب- وشرعه أيضاً ليحمي المرأة من أن يلهث وراءها أصحاب الشهوات، لا بعقد يضمن ويحمي أبناءها، وإنما عن طريق المسافحة والمخادنة، مما يجعل تلك المرأة عُرضة للطرد والحرمان من كل حق، ويجعل أولادها محرومين من حقوق النسب، وعطف الأبوة.

فلأن تكون زوجة ثانية محفوظة الحقوق والكرامة خير لها ألف مرة من أن تظل أيِّما، أو تعيش خدينة أو عشيقة، مما يعرضها في النتيجة للبؤس والشقاء، وحماية المجتمع من الانحلال والفساد، والفوضى الخلقية.[43]

فسأوجز ما يظهر لي من أهم هذه الحكم في، وقسمتها إلى قسمين:

1- المصلحة التي تعود إلى الفرد.

2- 2- المصلحة التي تعود إلى المجتمع.

أولا: مصلحة الفرد، وهي التي تتحقق من تعدد الزوجات فتبدي واضحا في دوافع الفرد للتعدد، ومن نماذجها الآتي:

1) توقف إنجاب المرأة{الزوجة}:

[43] الدكتور مصطفى خن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع- دمشق،38/4

من المعلوم بالفطرة أن المرأة إذا بلغت الخمسين من عمرها أو تزيد تتوقف عن الإنجاب في حين يظل الرجل قادراً على الإنجاب غلى الثمانينات أو تزيد، فمن حكمة مشروعية التعدد حل لمثل هذه المشكلة، إذ الرجل ما زال يرغب في الأولاد، وبإلقاء نظرة فاحصة على الواقع تتجلى هذه الحقيقة بوضوح في الحياة.

2-القوة الجنسية عند الرجل:

كما يقال الناس أجناس، لقد منح الله القوة الجنسية لبعض الرجال، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تحقق رغبتهم الجنسية من قبل امرأة واحدة، مع ملاحظة ما يعتريها من دورة شهرية، وحمل، ونفاس، ومرض، وغير ذلك؛ فمثلهم بحاجة إلى تعدد الزوجات لكبح هذه الرغبة وتوظيفها بما أحله الله، وفي شرعية تعدد الزوجات تحقيق لمصلحتهم، وسلوكهم طريق البر والعفة.

3-عقم المرأة{الزوجة}:

بعد الزواج قد يظهر أن الزوجة عقيمة، فهنا سيفقد الزوج غرضا أساسيا، وهدفا ساميا من مقاصد الزواج وهو طلب النسل والخلفة، فمثل هذه الحالة ماذا سيفعل الرجل؟ لا أحد لديه خيار إلّا خيارين: الأول: إما أن يتزوج مرة أخرى ويحتفظ بالأول في عصمته، والثاني: إما أنه يضطر إلى أن يطلق الزوجة الأولى ليحق ما يسعى إليه من الذرية والخلفة،فأرى أن الخيار الأول أنفع للمرأة وأصلح لهما.

4- كثرة النساء:

المتأمل في المجتمع الذي يعيش فيه يدرك أن النساء أكثر من الرجال، وهنا يأتي تشريع تعدد الزوجات لتسوية هذا الأمر وهذه الظاهرة، فيتزوج الرجل أكثر من امرأة واحدة، لأن الاقتصار على الواحدة قد يفوه في رائحة الظلم لبقية النساء اللاتي لم يتزوجن.

5-كثرة سفر الرجل:

يكثر السفر عند الرجال بطبيعة أعمالهم، وينتقلون هنا وهناك، وهذ يجبرهم على النأي بأنفسهم عن عائلاتهم وأطفالهم، وهذا ينطوي على المشقة ما فيه عليه وعلى أولاده، فهنا إما أن يتزوج ثانية لتخفيف آلام اغترابه وبعده عن أسرته وأولاده، فإذا ما سافر نابت الثانية عن الأول في البيت وتقوم على شؤونه أو العكس.

6-عودة المطلقة إلى عصمة زوجها السابق:

قد ينشأ الخلاف في البيوت الزوجية بين الزوجين، ويفصل بينهما طلاق رجعي، ثم يتزوج الرجل وبعد استقرار حياته الزوجية يتطلع إلى إعادة زوجته الأولى لأسباب، قد يكون وجود الأولاد، فتبادله زوجته الشعور، فتشريع تعدد الزوجات هنا يأتي كحل حاسم لمثل هذه الأمور العديد من الحالات التي تحدث في المجتمع.

ثانيا: المصلحة التي تعود إلى المجتمع:

وهذه المصلة لا تخص مجتمع معين وإنما يخص جميع المجتمعات سواء كان مسلما أم لا، ولكنني أركز هنا عن المجتمع المسلم، لأن المجتمع المسلم يحتاج إلى تقوية صفوفه وترابطه وتماسك قوة بناته، ويوم أن يتحقق له الشيء الكثير، وكذلك العنصر البشري عامل مهم في بناء الحياة، ولأن التعدد يحفظ شرف المرأة، لأن المرأة عندما تكون زوجة الثانية أو

الثالثة خير لها من أن تكون بلا زوج، وحين إذ يعتصر قلبها الألم، ويركض الشيطان عليها برجله وخيله، والكلام المعسول من الرجال يبدأ يغريهن، وإن ضعفت إيمانها وقت إذ وقعت فيما حرم الله، ويضيع شرفها، وتسقط عفتها،فتفقد أغلى ما عندها، لكن في شرعية التعدد إنقاذ لمثل هذه النساء في مجتمع الإسلامي وغير الإسلامي، ومن الحكم أيضا كثرة الأولاد، ولأن دين الإسلام قد دعا إلى تكثير التناسل لتعم سواد الأمة الإسلامية، وقد جاء نص عن هذا قال عليه الصلاة والسلام:{تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة}[44]

إذا إن حِكمة التعدد ومصالحها كثيرة لمن نظر فيه بعين البصيرة، وسيُدرك الكثير والكثير من الحِكم، وطبعا قد لا يحيط بالكل، ولكن ما يسر الله له، وهذا ما تمكنت الوقوف عليه من حكمة مشروعية التعدد، وكما قلت من أمعن النظر فيه سوف يدرك ما لم أدركه والله أعلم.

الفرع الثاني:حكم تعدد الزوجات وأدلته

لا يمكن الحديث عن تعدد الزوجات إلّا وتحدثنا عن حكم الشرعي في التعدد ولنبين أكان واجبا أو حراما أو مباحا أو مكروها، وأما ممارسة تعدد الزوجات نفسة، فالأصل فيه الإباحة، وهذا مبني على القاعدة التي تقول: " الأصل في الأشياء والأمور الإباحة إلا إذا اعترضه ما يغير حكمه من الإباحة إلى غيرها كالتحريم أو الوجوب أو الإستحباب أو الكراهة"، فحكمه يتعلق بحال الشخص الذي يريد أن يتعدد، فيكون التعدد من الأمور التي يجري عليها الأحكام التكليفية الخمسة، و كما جاء في" الفقه المنهجي على مذهب

[44] أبوداود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، سنن أبي داود مع شرح عون المعبود، دار النشر المطبعة الأنصارية بدلهى–هند، ترقيم 2050، 175/2

الإمام الشافعي"،{ تعدد الزوجات مباح في أصله، قال تعالى:" وإن خفتم ألّا تقسطوا .." ولكن قد يطرأ على التعدد ما يجعله مندوبا، أو مكروها، أو محرما، وذلك تبعا لاعتبارات وأحوال تتعلق بالشخص الذي يريد تعدد الزوجات،1- فإذا كان الرجل بحاجة لزوجة أخرى: كما لا تعفه زوجة واحدة، أو كانت زوجته الأولى مريضة أو عقيما، وهو يرغب بالولد وغلب على ظنه أن يقدر على العدل بينها، كان هذا التعدد مندوبا، لأن فيه مصلحة مشروعة وقد تزوج كثير من الصحابة رضي الله عنهم بأكثر من زوجة واحدة.2- إذا كان التعدد لغير حاجة، وإنّما لزيادة التنعم والترفيه وشك في قدرته على إقامة العدل بين زوجاته، فإن هذا التعدد يكون مكروها،لأنه لغير حاجة، ولأنه ربما يلحق بسببه ضرر في الزوجات من عدم قدرته على العدل بينهن.3- وإذا غلب على ظنه، أو تأكد أنه لا يستطيع إن تزوج أكثر من واحدة أن يعدل بينهن،: إما لفقره أو لضعفه، أو لعدم الوثوق من نفسه في الميل والحيف، فإن التعدد عندئذٍ سيكون حراما، لأن فيه اضرار لغيره، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول:" لا ضرر ولا ضرار"، ويجب أن يعلم أنه لو عدّد الزوج في الحالتين الأخيرين، وعقد على ثانية أو ثالثة، كان العقد الصحيحا، وترتبت على آثاره من حلّ المعاشرة وجوب المهر والنفقة وغيرها، وإن كان مكروها في الثانية، وحراما في الثالثة، فالحرمة توجب الإثم، ولا تبطل العقد}.[45]

وكذلك قد يكون التعدد واجبا على من له قدرة بدنيا و ماديا وعقليا ويخشى على نفسه الزنا بتركه، كما لا يستطيع تحمل سلطان شهوته، وامرأة واحدة لا تندفع حاجته،

[45] مصطفى سعيد الخن، مصطفى البغا علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، دار القلم للطباعة بيروت،ج4،ص35

فأطلق له ثانية وثالثة ورابعة، وكان هذا التعدد موافقا لعدد طباعه وأركانه، وعدد فصول سنّته.[46] ويكون واجبا أيضا إذا نظر الشخص بأن يعدد، وهو قادر على العدل.[47]

ويكون التعدد محرما إذا أراد أن يجمع بين الأختين أو الجمع بين المرأة وعمتها أوحالتها، لما اتفق عليه الفقهاء، لقوله تعالى:{ وأن تجمعوا بين الأختين إلّا ما قد سلف}[48]، وقوله صلى الله عليه وسلم{ لايُجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها}[49] ويكون محرما أيضا عند الزيادة عن أربع نساء، فلا يحل التزوج بالخامس.[50]

وجاء في إظهار البيان أنه يحق للرجل أن يتعدد إذا توافرت فيه الشروط ولو بدون أسباب أو دوافع حقيقية، لأن هذا ينفعه في كل حال، واستند على قوله تعالى:{ فانكحوا ما طاب لكم من النساء..}، فطاب يعني: ما شئتم وما استحسنتم.[51]

ويظهرلي بعد سرد أقوال العلماء – والله سبحانه وتعالى أعلم- أن حكم التعدد يرجع إلى حال الشخص الذي يريد أن يتعدد،لأنه لو قلنا أن أصله مباح فعلى جميع الراغبين فيه أن يقبلوا عليه بغض النظر عن حال الشخص فسيتعدد من يحرم له التعدد ،كماً ليس له قدرة مادية وجسمية أو بدنية، أعني الجسدية والبدنية"قوة الجنسي" وعقلية، أو له قوة مادية وليس له قوة بدنية، هنا يصعب له أن يوفي الشرط المذكور في الأية الذي هو الاقساط، فيكون الحكم له حرام، وأما من توفرت له المؤهلات فيكون التعدد مباحا له، وأما من لا يتوفر له مؤهلات التعدد من قوة بدنية ومادية وعقلية، كما له ضعف جنسي

---

[46] نصيرة منصور، تعدد الزوجات –دراسة فقهية مقاصدية–، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير،ص31

[47] جمعة بنت حامد يحيى الحريري الزهراني، تعدد الزوجات بين الشريعة الإسلامية والرؤية الحداثية، ص40

[48] سورة النساء، آية23

[49] مصدر سابق، جمعة بنت حامد يحيى الحريري الزهراني، ص40

[50] مصدر سابق،ص40

[51] عبد العزيز بن عبد الله بن باز، إظهار البينات على محاسن تعدد الزوجات، دار الاستقامة، ص30

وهو فقير أيضا، فيكون في حقه حرام لأنه لا يستطيع أن يلبي رغبات زوجاته، ولا أن يقيم العدل بين الزوجات، فإنه سيزرع الفتن بينهن، لأنه سيجمع الزوجات في حضنه ولا يعطيهن حقوقهن، ويحمل على نفسه الذنوب، فمادام دفع الضرر مقدم على جلب المصلحة أو كما قال الأصوليون، أولى أن يحرم عليه من أن يُجعل في حقه مباحا، وأما من توفرت له جميع المؤهلات وزوجة واحدة لا تلبي رغبته فيُجعل في حقه واجب، والله أعلم.

أقوال العلماء عن التعدد:

قال الماوردي الشافعي عن التعدد: {فَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْكِحَ أَرْبَعًا بِقَوْلِهِ: مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ، وَنَدَبَهُ إِلَى الِاقْتِصَارِ عَلَى وَاحِدَةٍ بِقَوْلِهِ: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً.

وذهب ابن داود وطائفة من الظاهرية إِلَى أَنَّ الْأَوْلَى أَنْ يَسْتَكْمِلَ نِكَاحَ الْأَرْبَعِ إِذَا قَدَرَ عَلَى الْقِيَامِ بِهِنَّ وَلَا يَقْتَصِرَ عَلَى وَاحِدَةٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَيْهَا

وَاسْتَحَبَّ الشَّافِعِيُّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى وَاحِدَةٍ وَإِنْ أُبِيحَ لَهُ أَكْثَرُ: لِيَأْمَنَ الْجَوْرَ بِالْمَيْلِ إِلَى بَعْضِهِنَّ أَوْ بِالْعَجْزِ عَنْ نَفَقَاتِهِنَّ.

وقال ابن قدامة الحنبلي صاحب الشرح الكبير: والأولى أن لا يزيد على امرأة واحدة.

وقال الشيخ ابن عثيمين وهو من المعاصرين: وعلى هذا فنقول: الاقتصار على الواحدة أسلم، ولكن مع ذلك إذا كان الإنسان يرى من نفسه أن الواحدة لا تكفيه ولا تعفه، فإننا نأمره بأن يتزوج ثانية وثالثة ورابعة، حتى يحصل له الطمأنينة، وغض البصر، وراحة النفس.}[52]

[52] لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الشبكة الإسلامية،4389/13، بترقيم الشاملة آليا

الفرع الثالث:ضوابط تعدد الزوجات

إن كثير من الأزواج والزوجات يجهلون بفقه تعدد الزوجات وأحكامه وشروط تطبيقه، وهو سبب رئيسي في المشكلات والنزاعات التي تحدث بين الزوجات، فلا يدري الزوج ما الواجب عليه وما الجائز في حقه، وما هو المحظور بالنسبة له، وكذا الزوجة لا تدري ما لها من حقوق وما عليها من واجبات فربما طلبت ما ليس حقها، أو حافت على حقوق ضرّاتها، فتكون ثمرة هذا الجهل نزاعات وافرة بين كل الأطراف، ولكي يحقق مقاصد التي من أجلها شرع هذا التشريع الرباني يجب على الأزواج والزوجات تعلمها قبل الخوض في التعدد، وفي هذا المبحث أتناول طائفة من شروط المتعلقة بتعدد الزوجات في الفقرات التالية إن شاء الله تعالى.

من الشروط التي وضعها لفقهاء ما يلي:

1) **العدل،** إن إقامة العدل بين الزوجات شرط يجب ايفاؤها، وقد اتفقت كلمة الفقهاء على وجوب العدل على الزوج وبين زوجته أو زوجاته في حقوقهن الواجبة من القسم والنفقة والكسوة والسكنى، قال ابن قدامة مسألة: قال لأبو القاسم{وعلى الرجل أن يساوي بين زوجاته في القسم} لا نعلم بين أهل العلم في وجوب التسوية بين الزوجات في القسم خلاف.

ومن أدلتهم قوله سبحانه تعالى:{ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ}[53] لأن الله تبارك وتعالى ندب إلى نكاح الواحدة عند خوف ترك العدل في الزيادة عليها، والخوف إنما

[53] سورة النساء آية 3

يكون على ترك الواجب، فدل على أن العدل بينهن في القسم والنفقة واجب، وفي قوله تعالى" ذلك أدنى ألا تعولوا" أي تجوروا؛ إشارة إلى وجوب العدل، وذلك لحرمة الجور.

ومن أدلتهم أيضا من السنة النبوية قوله صلى الله عليه وسلم{ كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته}[54] فالنساء من رعية الزوج، زالواجب عليه أ ن يحفظهن وينف عليهن، وأن يعدل بينهم لأن كل راع مأمور بالعدل في رعيته.وروى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:{إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط} فعدم إقامة العدل بين الزوجات من كبائر الذنوب، ولهذا توعد عليه في الآخرة سقوط شقه، والجزاء من جنس العمل، فلما مال في الدنيا عن العدل جاء بهذه الصفة يوم القيامة على رؤوس الأشهاد.[55]

2) **أن لا يزيد عدد الزوجات عن أربع نساء:** أما الشرط الثاني: (وهو أن لا يزيد عدد النساء اللاتي يتزوج بهن عن أربع زوجات، فقد ذكره الله تعالى في كتابه الكريم حيث قال: {فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ}[56] وقد روى الترمذي،وابن ماجه، وأبو داود: «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: اختر منهم أربعا وفارق سائرهن». وهذا الشرط مجمع عليه بين المسلمين. قال ابن قدامة: (أجمع أهل

---

[54] صحيح البخاري، باب الجمعة في القرى والمدن، 304/1 رقم 853

[55]فضل سليم فضل عبد الله، تعدد الزوجات بين ميرراته الإجتماعية وقيوده وأحكلمه الفقهية،إصدار كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، ص37

[56] سورة النساء آية 3

العلم على هذا، ولا نعلم أحدا خالفه إلا شيئا يحكى عن ابن القاسم بن إبراهيم أنه أباح تسعا لقوله تعالى:

{فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ}[57]

والواو للجمع، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم مات عن تسع، وهذا ليس بشيء؛ لأنه خرق للإجماع وترك للسنة، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قال لغيلان بن سلمة حين أسلم وتحته عشر نسوة: أمسك أربعا وفارق سائرهن » «وقال نوفل بن معاوية: أسلمت وتحتي خمس نسوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فارق واحدة منهن».[58] روا هما الشافعي في مسنده، وإذا منع من استدامة زيادة عن أربع فالابتداء أولى، فالآية أريد بها التخيير بين اثنتين وثلاث وأربع كما قال: {أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ}[59]

ولم يرد أن لكل ملك تسعة أجنحة، ولو أراد ذلك لقال: تسعة، ولم يكن للتطويل معنى، ومن قال غير هذا فقد جهل اللغة العربية. . وأما النبي صلى الله عليه وسلم فمخصوص بذلك) [60]

3) أن يستطيع الانفاق بين الزوجات جميعا:

أن يستطيع الإنفاق على جميع زوجاته اللاتي في عصمته. قال الله تعالى:

{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[61] .

---

[57] مصدر سابق

[58] أخرجه الألباني في صحيح جامع الصغير، 104/1 رقم 218 / والبيهقي في السنن الكبرى، 296/7، رقم 14046، باب من يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة/ والشافعي في مسنده، 16/2 رقم 44، باب الثالث في الترغيب في التزوج وماجاء في الخطب وما يحرم نكاحه وغير ذلك.

[59] سورة فاطر آية3

[60] الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مجلة بحوث العلمية–مجلة دورية تصدرعن الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد–،ج25، ص188

فالنفقة على الزوجة واجبة بالإجماع، وكذلك الزوجات. قال الله تعالى: {لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا}[62] .

وقال صلى الله عليه وسلم: «اتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ».[63]

عوان: أي محبوسات.

قال ابن قدامة:

"وأما الإجماع فاتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشز منهن ".[64]

4) «أن يأمن على نفسه الافتتان بهن وتضييع حقوق الله بسببهن:

فقد قال سبحانه: {يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوًّا لكم فاحذروهم}[65] »

إذا من لا يأمن على نفسه الافتتان أو يشوب في نفسه الريب أنه لا يقدر أن يمنع الفتن بين زوجاته في البيت فليس له أن يتعدد.

---

[61] سورة النساء آية 34

[62] سورة الطلاق آية 7

[63] أخرجه أو داود في سننه، 182/2، رقم 1905، باب صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم/ والبيهقي في السنن الكبرى496/7، رقم 14774، باب ما جاء في ضربها.

[64] مصدر سابق، مجلة بحوث الإسلامية،ج25،ص190

[65] أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، المكتبة التوفيقية، القاهرة مصر،ج3،ص216

5) «**أن يكون عنده القدرة على إعفافهن وتحصينهن:** حتى لا يجلب إليهن الشر والفساد، فالله لا يحب الفساد، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج»[66]

المبحث الثاني:القسم بيت الزوجات وتعدد زوجات الرسول(ص) والصحابة

المطلب الأول:القسم بين الزوجات

القسم بين الزوجات من الأمور التي ينبغي على الأزواج الذين يتعددون أن يهتموا به، ولأنه مما يأتي بالفتنة في البيوت إذا لم يراعيه الزوج، فإذا اهتم به ونظر إليه بعين الاعتبار قد يقلل من الفتن في البيوت،والقسم حق لكل الزوجات بلا اثتثناء، ولا فرق بين قديمة ولا حديثة، ولا بين كبيرة ولا صغيرة، ولابين ثيب ولا بكر، ولا بين مسلم ولا غير مسلمة، وإنما يجب على الزوج أن يقسم بين زوجاته ولو كانت من ذوات الأعذار، كالحائض، والنفساء، لأن الهدف من القسم هو الأنس والسكن والصحبة، كما قال السرخسي في المبسوط:{اعْلَمْ بِأَنَّ الزَّوْجَ مَأْمُورٌ بِالْعَدْلِ فِي الْقِسْمَةِ فِيمَا بَيْنَ النِّسَاءِ، وَذَلِكَ ثَابِتٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَمَّا الْكِتَابُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً} [النساء: 3

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَمَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – «أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانَ يَعْدِلُ فِي الْقِسْمَةِ بَيْنَ نِسَائِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تُؤَاخِذْنِي فِيمَا لَا أَمْلِكُ»[67] يَعْنِي: مِنْ زِيَادَةِ الْمَحَبَّةِ لِبَعْضِهِنَّ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ –

---

[66] مصدر سابق، صحيح فقه السنة،ج3،ص216

[67] أخرجه الترمذي في العلل الكبير، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر، ص165، رقم 286/ والحاكم في مستدركه، 286/2

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ زَوْجَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا فِي الْقَسْمِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَّيْهِ مَائِلٌ»[68]؛ وَلِأَنَّ النِّسَاءَ رَعَايَاهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَحْفَظُهُنَّ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِنَّ وَكُلُّ رَاعٍ مَأْمُورٌ بِالْعَدْلِ فِي رَعِيَّتِهِ وَإِلَيْهِ أَشَارَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي قَوْلِهِ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» إذَا عَرَفْنَا هَذَا فَنَقُولُ: إذَا كَانَ لِلرَّجُلِ الْحُرِّ، أَوْ الْمَمْلُوكِ امْرَأَتَانِ حُرَّتَانِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يَوْمًا وَلَيْلَةً وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَعَلَ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَحَقَّ عَلَيْهِ التَّسْوِيَةُ، فَأَمَّا فِي مِقْدَارِ الدَّوْرِ فَالِاخْتِيَارُ إلَيْهِ، وَهَذِهِ التَّسْوِيَةُ فِي الْبَيْتُوتَةِ عِنْدَهَا لِلصُّحْبَةِ وَالْمُؤَانَسَةِ لَا فِي الْمُجَامَعَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَنْبَنِي عَلَى النَّشَاطِ وَلَا يُقْدَرُ عَلَى اعْتِبَارِ الْمُسَاوَاةِ فِيهِ، فَهُوَ نَظِيرُ الْمَحَبَّةِ فِي الْقَلْبِ..}.[69]

وقال السرخسي: المسلمة والكافرة والمراهقة والمجنونة والمرأة البالغة في استحقاق القسم للمساواة بينهن في سبب هذا الحق وهو الحل الثابت بالنجاح فلا ينبغي أن يقيم عند إحداهن أكثر مما يقيم عند الأخى إلّا أن تأذن له.[70] وقال البهوتي:«ويجب القسم (لحائض، ونفساء، ومريضة، ومعيبة) كجذماء، ورتقاء وكتابية ومحرمة وزمنة، ومميزة، ومجنونة مأمونة، ومن آلى منها (أو ظاهر منها أو وطئت بشبهة) زمن عدتها ; لأن القصد بالقسم الأنس لا الوطء»[71]. وقال الخرشي: «إنما يجب القسم للزوجات) يعني أن القسم بين الزوجات اثنتين فأكثر حرائر أو إماء مسلمات أو كتابيات أو مختلفات من صغيرة جومعت أو كبيرة عاقلة أو مجنونة صحيحة أو مريضة واجب على الزوج المكلف

[68] أخرجه أبو داود في سننه469/3، رقم 2133، باب في القسم بين النساء./ والترمذي في سننه434/2، رقم1144، باب ما جاء في التسوية بين النساء، وقال: اسناده صحيح.

[69] السرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، دار المعرفة–بيروت، لبنان، ج5، ص217

[70] مصدر سابق، المبسوط، ج5، ص218

[71] البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، شرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، بيروت، ج3، ص50

إجماعا عبد أو حر ذي آلة أو خصي أو مجبوب صحيح أو مريض»[72]. وقال الشيرازي:{ ويقسم للحائض والمريضة والنفساء والمحرمة والمظاهر منها والمولى منها لأن القسم من القسم الإيواء والأنس وذلك يحصل مع هؤلاء وإن كانت مجنونة لا يخاف منها قسم لها لأنه يحصل لها الأنس}.[73]

ويظهر لنا أن القسم حق لكل الزوجات سواء كانت الزوجة صحيحة أو مريضة، حائضا أو غير حائض، وهنا قد يقول قائل حتى الحائض! ظنّا أن الحائض لا حاجة للرجل أن يلمسها في دورها، فيمكن للرجل أن يتعدى دورها إلى غيرها، هنا يذكرنا حديث عائشة رضي الله عنها قالت:{كانت إحدانا إذا كانت حائضا، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباشرها" أمرها أن تتّزر في فور حيضها، ثم يباشرها، قالت:وأيّكم يملك إربه، كما كان النبي يملك إربه"}،[74]فهذا الحديث يدل أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسقط حقا"قسما" من زوجاته لقيام عذر بها كالحيض وغيره، ويبدوا لنا أيضا أنه ليس من الضروري أن يحدث اللمس في دور كل الزوجات مادام القصد بالقسم الأنس لا الوطء.

القسم لزوجة جديدة

كثيرٌ من متعددي الزوجات لا يعلمون القسم بين الزوجات، خاصة إذا تزوج الجديدة وهي بكر أو ثيب، فلا يعلم هل يقسم لها قسما خاص أم يجعلها في جدول دور النساء القديمات، الفقهاء اختلفوا في ذلك على قولين:

---

[72] الخرشي أبو عبد الله محمد، شرح لخرشي على مختص خليل،دار الفكر للطباعة، بيروت، ج4، ص2

[73] مصدر مذكور،مجلة بحوث العلمية، ص49

[74]

القول الأول: قول جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة، قالوا الزوجة الجديدة إذا كانت بِكرا ؛ يُختص لها سبع ليالٍ، وإن كانت ثيباً؛ فيُختص لها بثلاث ليالٍ، بلا قضاء لبقية الزوجات.[75]

سئل الإمام مالك في المدونة: «أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَزَوَّجُ الْبِكْرَ، كَمْ يَكُونُ لَهَا مِنْ الْحَقِّ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَهَا وَلَا يَحْسِبَهُ عَلَيْهَا فِي الْقَسْمِ بَيْنَ نِسَائِهِ؟ قالَ: قَالَ مَالِكٌ: سَبْعَةَ أَيَّامٍ..». فقيل له أريت الثيب كم يكون لها؟ قال: ثلاث.[76]

وقال الماروردي في الحاوي:إذا استجد الرجل نكاح امرأة، وَكَانَ لَهُ زَوْجَاتٌ يَقْسِمُ بَيْنَهُنَّ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَخُصَّ الْمُسْتَجَدَّةَ إِنْ كَانَتْ بِكْرًا بِسَبْعِ لَيَالٍ، وَإِنْ كَانَتْ ثَيِّبًا بِثَلَاثِ لَيَالٍ يُقِيمُ فِيهِنَّ عِنْدَهَا لَا يَقْضِي بَاقِي نِسَائِهِ وَلَا تُحْسَبُ بِهِ مِنْ قَسْمِهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ شَارَكَتْهُنَّ حِينَئِذٍ فِي الْقَسْمِ.[77]

وفي «المغني» لابن قدامة:«متى تزوَّجَ صاحبُ النِّسْوةِ امرأةً جديدةً، قطَعَ الدَّوْرَ، وأقامَ عندَها سبعًا إن كانت بكرًا، ولا يَقْضِيها للباقياتِ، وإن كانت ثَيِّبًا أقامَ عندَها ثلاثًا، ولا يَقضيها، إلَّا أن تشاءَ هى أن يُقِيمَ عندها سَبْعًا، فإنَّه يُقيمُها عندَها، ويَقْضِى الجميعَ للباقياتِ».[78]

ومن أدلتهم ما رواه مسلم عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة، فدخل عليها، فأراد أن يخرج أخذت بثوبه، فقال رسول الله صلى

---

[75] المدونة،189/2، شرح الخرشي، 4/4، الحاوي الكبير للماروردي، 586/9، المغني لابن قدامة،256/10، مجلة بحوث إسلامية، 56

[76] مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المدونة، دار الكتب العلمية، ج2، ص189

[77] الماروردي أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 586/9

[78] ابن قدامة المقدسي موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، رياض، المملكة العربية السعودية،256/10

الله عليه وسلم:"إن شئت زدتكِ، وحاسبتك به، للبكر سبعٌ، وللثيب ثلاثٌ"[79]، ووجه الاستدلال قوله عليه السلام: إن شئت زدتك، وحاسبتك به..

ومن أدلتهم العقلية:قالوا اختصت الزوجة الجديدة بذلك للأنس ولزوال الحشمة، وقالوا زيد للبكر الجديدة؛ لأن حياءها أكثر؛ ولأنها لم تجرب الرجال فتحتاج إلى إمهال وجبر وتأن، أما الثيب فإنها استحدثت الصحبة فأكرمت بزيادة الوصلة وهي الثلاث.[80]

القول الثاني: هو قول جمهور الحنفية، قالوا بأنه لا حق للزوجة الجديدة في زيادة قسم تختص به، وقالوا البكر والثيب والقديمة والجديدة سواء في القسم.[81]

وفي فتح القدير لابن الهمام «وَإِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ امْرَأَتَانِ حُرَّتَانِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْدِلَ بَيْنَهُمَا فِي الْقَسْمِ بِكْرَيْنِ كَانَتَا أَوْ ثَيِّبَيْنِ أَوْ إحْدَاهُمَا بِكْرًا وَالْأُخْرَى ثَيِّبًا)».[82]

ومما استدلوا عليه جميع الأدلة التي تطلب العدل والتسوية في القسم بين القديمة والجديدة بدون تفرقة ومنها ما يلي:

قوله تعالى: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ } [النساء: 3] وقوله تعالى: {وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ ..} [النساء: 129]

ومن أدلتهم من السنة النبوية قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ وَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا فِي الْقَسْمِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ»[83] وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

---

[79]، رقم1460 مسلم أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الطباعة العامرة-تركيا،173/4

[80] مصدر مذكور، مجلة بحوث الإسلامية،ص58

[81] ابن همام الحنفي الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي السكندري، فتح القدير على الهداية، الناشر- شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر(وصورتها دار الفكر ، لبنان) 433/3

[82] مصدر سابق، فتح القدير لابن الهمام،433/3

«أَنَّ النَّبِيَّ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – كَانَ يَعْدِلُ فِي الْقَسْمِ بَيْنَ نِسَائِهِ. وَكَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تُؤَاخِذْنِي فِيمَا لَا أَمْلِكُ: يَعْنِي زِيَادَةَ الْمَحَبَّةِ»[84]، وأوجه الاستدلا في الآيات هي: " وإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة..، وقوله تعالى: فلا تميلوا كلّ الميل.."

وأما أوجه الاستدلا في الأحاديث فهي:" قوله عليه السلام ومال إلى إحداهما في القسم، وقوله أيضا اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما لا أملك"

واستدلوا بالمعقول فقالوا: القسم من حقوق النكاح ولا تفاوت بين الزوجات في ذلك؛ ولأن الوحشة في الزوجة القديمة متحقق حيث أدخل عليها من يغيظها وهي في الجديدة متوهمة؛ ولأن للقديمة زيادة حرمة بالخدمة، وإزالة الوحشة والنفرة عند الجديدة تمكن بأن يقيم عندها السبع ثم يسبع للباقيات ولم تنحصر في تخصيصها بالزيادة.[85]

ويظهرلي بعض سرد أقوال الفقهاء وأدلتهم- والله أعلى وأعلم- أن القول الراجح هو قول الجمهور وذلك أن الزوجة الجديدة إذا كانت بكرا فإنها لم تجرب الرجل بعض، وكل شيء يبدوا جديدا عندها، وفيها الحياء والحشمة فتحتاج إلى إيناس لإزالة خجلها ووحشتها، ولأن الإنسان بطبيعته إذا وجد شيء جديدا يحب أن يلازمه لفترة معينة، وكذلك الرجل إذا تزوج بزوجة جديدة بكرا كانت أو ثيبا فإنه يرغب فيها أكثر ويحب أن يلازمها لفترة خاصة إذا بكرا، وأما الثيب فإعطاءها ثلاث شيء واضح، لأنها قد سبق لها أن عرفت الرجل وجربت وجربت وإنكانت استحدثت زوجا جديدا وهو يبدوا غريبا فإن حيائها

---

[83] أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين، الناشر مكتبة العصرية ، صيدا بيروت،242/2، رقم 2133

[84] سبق ذكر المصدر والتخريج، أبو داود، 242/2، رقم 2134

[85] مصدر مذكور، مجلة بحوث العلمية، ص59

ووحشتها ليست كالبكر التي لا تعرف شيء من الزواج، وأمر آخر أن دليل الجمهور كان صريحا وراويه الإمام مسلم قد يخصص أدلة القول الثاني، والقسم لهما يكون سببا لإزالة وحشتهما وحيائهما.

المطلب الثاني: تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة

من المستحسن عندما نتحدث عن التعدد في الإسلام أن نتحدث عن تعدد زوجات النبي عليه الصلاة والسلام، لإنه أسوتنا، ومن جعل الحد والشروط للتعدد، فذكر تعدده صلى الله عليه وسلم وأغراض تعدده سيجعل موضوعنا واضحا وجليا، ولذلك سنبدأ بسرد تعدده عليه الصلاة والسلام:

لقد تزوج رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم خديجة وعمره خمس وعشرين سنة وقيل خمس وعشرين سنة وزياد شهرين وعشرة أيام، [86] في فترة كان تعدد الزوجات شائعا بين العرب، وكان النبي في أوج فتوته، ولم يتزوج على سيدة خديجة، ولم يعرف قبل زواجه بخديجة أنه كان ممن تغريهم مفاتن النساء في وقت لم يكن النساء يحتجبن بل كن متبرجات بزينة ما حرمه الإسلام فيما بعد، ومع ذلك عاش مع سيدة خديجة خمسا وعشرين سنة قبل أن يتزوج بعد وفاتها رضي الله عنها بسودة بنت زمعة، وكان إمكانه عليه الصلاة والسلام العدد حينذاك لأن العرف يبيح له، فضل العيش مع خديجة إلى أن وافتها المنية، ثم تزوج بسودة ثم عائشة بنت أبي بكر، ثم حفصة بنت عمر بن الخطاب، ثم أم سلمة، ثم جويرية بنت الحارث، ثم صفية بنت حُييّ، ثم أم حبيبة، فميمونة بنت الحارث، وزواجه عليه الصلاة والسلام كان لحكم ولم يكن عشوائيا هكذا، لأنه قد يظن

[86] أبو الفرج، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، السيرة الحلبية، 202/1، دار الكتب العلمية-بيروت/ صفي الرحمن المباركفوري، رحيق المخطوم، 51، زواجه خديجة، دار الهلال – بيروت

الظان أنه عليه الصلاة والسلام تعدد الزوجات لأنه مولع أو يحب الزوجات، الأمر ليس كما يُظن، ولقد تحدث العلماء عن حكم وأسباب تعدد زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في تفسير المراغي وهي كالتالي:

أولا الأسباب العامة:

1 {إن رسالة النبي صلّى الله عليه وسلم عامة للرجال والنساء، ومن التشريع ما هو مشترك بين الرجل والمرأة وما هو خاص بأحدهما، وكلّ يحتاج في تلقينه إلى عدد ليس بالقليل لتفرق المرسل إليهم وكثيرهم وقصر زمن حياة الرسول، وكثرة الأحكام، وإلا لم يحصل التبليغ على الوجه الأتم.

ومن الأحكام المتعلقة بالنساء ما تستحيي المرأة أن تعرفه من الرجل، ويستحيي الرجل من تبليغه للمرأة، ألا ترى إلى ما روي عن عائشة رضى الله عنها أن أسماء بنت يزيد الأنصارية قالت للنبى صلّى الله عليه وسلم: كيف أغتسل من الحيض؟ قال: خذى فرصة ممسّكة (قطعة قطن) فتوضئ- قالها ثلاثا وهو في كل ذلك يقول: سبحان الله عند إعادتها السؤال، ثم أعرض عنها بوجهه استحياء، فأخذتها عائشة وأخبرتها بما يريد النبي صلّى الله عليه وسلم.[87]

ومن ثم وجب أن يتلقى الأحكام الخاصة بالنساء من الرسول صلّى الله عليه وسلم عدد كثير منهن، وهن يبلغن ذلك إلى النساء، ولا يصلح للتلقى عنه إلا أزواجه، لأنهن لهن خصائص تمكنهن من معرفة أغراض النبي دون تأفف ولا استحياء}[88]

[87] صحيح البخاري، 119/1، رقم 309/ صحيح مسلم، 179/1، رقم 332
[88] المراغي أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، مصر،48/22

2 {إن المصاهرة من أقوى عوامل التآلف والتناصر كما هو مشاهد معروف، والدعوة في أول أمرها كانت في حاجة ماسة إلى الإكثار من ذلك، لاجتذاب القبائل إليه ومؤازرتهم له، ولذود عوادى الضالين، وكف أذاهم عنه، ومن ثم كان أكثر زوجاته من قريش سيدة العرب.

(3) إن المؤمنين كانوا يرون أن أعظم شرف وأمتن قربة إلى الله تعالى مصاهرتهم لنبيه وقربهم منه، فمن ظفر بالمصاهرة فقد أدرك ما يرجو. ألا ترى أن عمر رضى الله عنه أسف جد الأسف حين فارق رسول الله صلّى الله عليه وسلم ابنته وقال: لا يعبأ بعدها بعمر، ولم ينكشف عنه لهم حتى روجعت، وأن عليا كرم الله وجهه على اتصاله برسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق النسب وشرف اقترانه بالزهراء رغب في أن يزوجه أخته أم هانىء بنت أبى طالب ليتضاعف شرفه ولم يمنعها من ذلك إلا خوفها أن تقصّر فى القيام بحقوق الرسول مع خدمة أبنائها}[89]

ثانيا أسباب الخاصة فهي كالآتي :

1-{ تزوج النبي صلّى الله عليه وسلم بعد خديجة سودة بنت زمعة أرملة السكران ابن عمرو الذي أسلم واضطرّ إلى الهجرة إلى بلاد الحبشة هربا من اضطهاد المشركين ومات هناك وأصبحت امرأته بلا معين، وهى أرمل رجل مات في سبيل الدفاع عن الحق، فتزوجها النبي صلّى الله عليه وسلم وفاء لرجل غادر الأهل والأوطان احتفاظا بعقيدته، وقد شاركته هذه الزوجة في أهوال التغريب والنفي، وحماية لها من أهلها أن يفتنوها، لأنها هاجرت مع زوجها على غير رغبتهم.[90]

[89] المصدر نفسه،49/22

[90] الصابوني محمد بن علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، 330/2

2- تزوج السيدة عائشة مكافأة لأبى بكر الصديق، إذ كان شديد التمسك برسول الله صلّى الله عليه وسلم مولعا بالتقرب منه، فكان ذلك قرة عين لها ولأبويها وفخرا لذوي قرباها، وكان عبد الله بن الزبير (ابن أختها) يفاخر بنى هاشم بذلك.[91]

3 -تزوج جويرية وكان أبوها الحارث بن ضرار سيد بنى المصطلق بن خزاعة جمع قبل إسلامه جموعا كثيرة لمحاربة النبي صلّى الله عليه وسلم، ولما التقى الجمعان عرض عليهم الرسول صلّى الله عليه وسلم الإسلام فأبوه فحاربهم حتى هزموا ووقعت جويرية فى سهم ثابت بن قيس، فكاتبها على سبع أواق من الذهب فلم تر معينا لها غير النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت إليه وأدلت بنسبها وطلبت حريتها فتذكر النبي صلّى الله عليه وسلم ما كان لأهلها من العز والسؤدد وما صاروا إليه بسوء التدبير والعناد، فأحسن إليها وإلى قومها بأداء ما عليها من نجوم، ثم تزوجها فقال المسلمون بعد أن اقتسموا بنى المصطلق: إن أصهار رسول الله لا يسترقّون، وأعتقوا من بأيديهم من سبيهم، وعلى إثر ذلك أسلم بنو المصطلق شكرا لله على الحرية بعد ذل الكفر والأسر.[92]

4-تزوج زينب بنت جحش الأسدية، لإبطال عادة جاهلية كانت متأصلة عند العرب وهى التبني بتنزيل الدّعى منزلة الابن الحقيقي، وإذا أراد الله إبطال هذه العادة جعل رسوله صلّى الله عليه وسلم أسوة حسنة في هذا، فسعى في تزويج زيد مولاه بعد أن أعتقه بزينب ذات الحسب والمجد فأنفت هى وأخوها عبد الله، وأبت أن تكون زوجا لدعيّ غير كفء، فأنزل الله «وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ

[91] مصدر سابق، روائع البيان، 331/2

[92] مجلة بحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرئاسة العامة للإدارة البحوث العلمية، 198/25

يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ»[93] فرضيا بقضاء الله ورسوله غير أنها كانت نافرة من هذا القرآن، مترفعة عن زيد، ضائقة به ذرعا، فآثر فراقها، فسأل الرسول الإذن في ذلك،

فقال له: أمسك عليك زوجك واتق الله، وأخفى في نفسه ما الله مبديه من تزوجه منها بعد زيد، وخشى أن يقول الناس: تزوج محمد من زيد ابنه.[94]

5 تزوج أم المؤمنين حفصة بنت عمر مكافأة لزوجها الذي توفى مجروحا في موقعة بدر وفي تلك الحقبة كانت السيدة رقية بنت الرسول وزوج عثمان قد توفيت، فعرض عمر ابنته على عثمان فأعرض عنها رغبة في أم كلثوم بضعة الرسول ليستديم له بذلك الشرف، فعزّ هذا على عمر وأنفت نفسه فشكاه إلى أبى بكر فقال له لعلها تتزوج من هو خير منه ويتزوج من هى خير منها له (يريد زواج عثمان بأم كلثوم وزواج حفصة بالنبي صلّى الله عليه وسلم) .

6 تزوج صفية بنت حيّ بن أخطب سيد بنى النّضير، وكانت قد وقعت فى السبي مع عشيرتها، فأراد النبي صلّى الله عليه وسلم أن يتزوجها رأفة بها إذ ذلت بعد عزة، واسترقّت وهى السيدة الشريفة عند أهلها، وتأليفا لقومها حتى يدخلوا في كنف الإسلام، وينضووا تحت لوائه.[95]

7-تزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية وعمرها زهاء خمسين عاما، وكان زواجه منها سببا في دخول خالد بن الوليد في دين الله، وهو المجاهد الكبير والبطل العظيم، وهو الذي غلب الروم على أمرهم فيما بعد، وله في الإسلام أيام غرّ محجلة- إلى أن زواجها بالنبي

---

[93] سورة الأحزاب، آياة 36

[94] مصدر مذكور، روائع البيان، 333/2

[95] راغب السرجاني، السيرة النبوية، 17/34

صلّى الله عليه وسلم يسّر لذوى قرباها وسيلة للعيش فطعموا من جوع وأمنوا من مخوف وأثروا بعد فاقة.[96]

ما ذكرنا سابقا يثبت لنا تعدد الرسول عليه الصلاة والسلام، و أسباب تعدد الرسول صلى الله عليه وسلم، وأنه لم يكن يتعدد عشوائية كما يظنه الظانين، ولكن يجب التنبه أن كونه تعدد أكثر من أربع من خصوصيته ولا يجوز لغيره أن يتزوج أكثر من أربع نساء، كما رأينا مسبقا في حديث ابن عمر أنه–صلى الله عليه وسلم أمر الصحابي غيلان بن سلمة أن يطلق من زوجاته ويبقي أربعة ففعل الصحابي، وظاهر الحديث يدلنا أن الاكتفاء بأرع زوجات لعامة المسلمين هو المشروع، ولا يشرع التعدد أكثر من أربع نساء تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم– وقد نبه إلى هذا ابن باز في فتاوى الإسلامية وصاحب كشاف القناع رحمة الله عليهما فقال " واحتيج إلى بيانها– أي خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم لئلا يرى جاهل بعض الخصائص، فيعمل بها أخذا بأصل التأسي– فوجب بيانها لتعرف"[97] ويدلنا الحديث أن الصحابة كانو متعددوا الزوجات، بل جميع الخلفاء كانو معددي الزوجات، فقد كان لأبي بكر الصديق الخليفة الأول خمس زوجات، وطلق واحدة منهن وهي أم بكر ، والخليفة عمر كان له أربع زوجات،[98] والخليفة عثمان ثماني زوجات مع ، وكذلك الخليفة علي رضي الله عنه كان له تسع زوجات اجمالا مع اللواتي طُلقن ومن تَوفَين،[99]وهكذا،

---

[96] مصدر مذكور، روائع البيان، 337/2

[97] الضناوي، محمد أمين، كشاف القناع على متن الاقناع، عالم الكتب،21/4، فتوى الإسلامية، 202/3

[98] لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الإسلامية، ترقيم 312/8

[99] المصدر نفسه،

الفصل الثاني: تعدد الزوجات في منظور التاريخي في سنكاسي

المبحث الأول: تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

لا يخفى على أحد أن الزواج وسيلة سامية للتكاثر والتناسل بين أفراد الجنس البشري الذي يوصل إلى غاية الإلهية في استمرار الحياة البشري على وجه المعمور، ومن المسائل الأهمية البالغة في الزواج التي بينها الإسلام وفصل حكمها؛ موضوع تعدد الزوجات، وإن كل الأمم أينما كانت عرفت التعدد في زمانها و بيئتها، وإن كانت صورة التعدد قد يختلف من زمن لزمن أخرى، و في هذا الفصل نتحدث عن التعدد في محافظة سنكاسي في منظوره التاريخي قبل مائة سنة الماضية إلى يومنا هذا، ولذا سنتحدث في هذا الفصل عن صورة التعدد في سنكاسي ما قبل الإسلام وما بعد الإسلام، ثم نحللهما و نلحظ أوجه الفروق بين ما قبل الإسلام وما بعده، نبدأ بالتعدد قبل الإسلام في سنكاسي.

المطلب الأول: الدراسة في تعدد الزوجات قبل الإسلام في سِنكاسي

سنكاسي هي محافظة التي اشتهر فيها تعدد الزوجات قبل الإسلام، وطبعا بقية محافظات في دولة توغو عرفت التعدد، لكن تميز سنكاسي عن غيره في التعدد، حيث أنها مازالت إلى الآن تعرف بالتعدد، ويبلغ عدد سكان سنكاسي128959 نسمة، وعدد الذكور62574 بالمائمة، والإناث66385 بالمائة،[100] ولكي نعرف تفاصيل أكثر عن تعدد الزوجات في سنكاسي، يجب أن نرجع إلى مجتمع سنكاسي ونقترب إليهم أكثر فيفيدونا بالمعلومات عن التعدد فيها، ولذا سنسرد مقولات مجتمع سنكاسي الذين أجرينا

[100] Citypopulation, https://www.citypopulation.de/en/togo/admin/savanes/502__cinkass%C3%A9

المقابلات معهم في شأن تعدد الزوجات في سنكاسي قبل الإسلام في فقرات القادمة، ويتراوح أعمار هؤلاء مابين 75-106 من الذكور والإناث، فأقوالهم كالتالي:

كان تعدد الزوجات قائم في سنكاسي قبل الإسلام رغم صعوبة إيجاد النساء في تلك الحقبة، قبل مائة سنة الماضية كانت النساء قليلات في مجتمع سنكاسي، فكان الزواج صعب على الرجال إلا على الملوك وقبائل ذان شأن عظيم، ولكن مع ذلك لم يمنع الفقراء والبسطاء أن يتعددوا في الزواج، أما الملوك إذا أرادوا أن يتعددوا أرسلوا إلى القبيلة أو الأسرة التي سمع أن فيها بنت ليعرض عليهم رغبة الملك في بنتهم، أو ليخطبوها مباشرة، فكان أولياء أمور البنت لا ترفض طلب الملك لأنه يكون فضيحة على الملك حتى إذا لم تكن البنت ترغب في الملك فستُطيع أمر والدها، ثم بعد ذلك بأسابيع أو بضعة شهور يعقد الزواج، وأما الأسر التي لها جاه أو شرفٌ فإنهم قد يُعرض لهم إحدى قبائل الأخى بناتهم ليتزوج بها، وبهذا يسطيع الرجل أن يتعدد في الزوجات، فعلى هذا أدركنا أجدادنا مع أكثر من خمس زوجات.[101]

في زمن بعيد وقبل الإسلام كان الزواج صعبا في سنكاسي لقلة النساء، وكان لبيت واحد يحتوي على البنين أكثر من النساء، فمن كان يريد الزواج يتوسل بأمه فتخطب له بنات أخواله، أو يكون أحد إخوانه الكبار قد تزوج فيتوسل بزوجة أخيه الكبير فتنظر في أسرتها إذا وُجدت أختا لها من بنات الأعمام، فتعرض الرجل على البنت سرا بينها وبينهما ثم بعده يرسل الرجل أولياء أموره لخطبة البنت، وكذلك الذي يريد التعدد يتوصل بأمه إن كانت زوجته الأولى ليست من أسرة أمه وتخطب له بنات إخوانها وهكذا.[102]

---

[101] يعقوب يانا، يبلغ من العمر106، و أنفيري سانا، يبلغ من العمر97، 2023/01/26

[102] أبْلي محمد، يبلغ من العمر86، 2023/01/29

في وقت أجدادنا لم يكن النساء متوفرات بوفرة في سنكاسي مثل أيامنا هذه، وكان الرجل إذا أراد أن يتزوج بثانية ينظر في أخواته الشقيقات يعني من أب وأم فيبدلها بأخت زميله أو يبدلها ببنت في أسرة التي يريد الزواج ببنتهم، إلى أن يصل إلى أربع أوخمسة أو أكثر حسب الأخوات التي لديه، أنا بنفسي أدركت أجدادي وآبائي يفعلون هكذا وأنا كماً فعلت نفس الشيئ حتى وصلتْ عدد زوجاتي إلى أربع.[103]

كان الزواج صعبا في سنكاسي قبل مائة سنة الماضية، فإذا لم يكن لك أخوات فلا يمكن لك الزواج إلا إذا غصبتَ" أي تفرَ بالبنت دون علم أولياء عمورها" البنت التي تود الزواج بها إلى بلد غير معلوم، وإذا مضى ثلاث سنوات أو خمس سنوات يعود إلى البلاد وإذا كان محظوظا قد يوافق أهل البنت الزواج لهم، وكذلك قد لا يوافقوا لهم الزواج، أما من يريد التعدد فغالبا يتبادل أخته بالبنت التي يريد الزواج بها، يعني الأسرة التي يريد الزواج من بنتهم يعطيهم أخته مقابل بنت تلك الأسرة، فهم يتزوجون بأخته وهو يتزوج ببنتهم.[104]

لم يكن الزواج سهلا في أيام أجدادنا وآبائنا، وذلك لأن النساء لم تكنّ كثيرات في تلك الفترة، فمن كان يريد الزواج يذهب إلى الأسر التي لديهم أبناء وبنات ولو كنّ صغيرات، ويأخذ عهد معهم على أن يزرع في مزارعهم لفترة معية مقابل الزواج بإحدى بناتهم، وقد يزرع في مزارعهم لمدة خمس سنوات وهذا حسب عمر البنت التي أُختير له، فإن كانت صغيرة العمر قد يزرع الراغب فيها لمدة خمسة عشر سنة متتالية أو أكثر، وبعدها يُعقد له الزواج بالبنت، وهذا نوع من التضحية،

[103] عبد الله يرغا، يبلغ من العمر 94، 2023/02/03

[104] على كوغوا، يبلغ من العمر 78، 2023/02/04

لأنه قد تكبر البنت ثم يغصبها رجل آخر إلى بلدٍ غير معلوم، فيخسر الذي زرع في مزاع آباء البنت، وأما الذي يريد التعدد فإمّا أن يكون من أسرة ثرية ذات جاه، أو من أسرة الملوك، أو يبدل إحدى أخواته بالبنت التي يريد التزوج بها.[105]

في غابر الزمان لم نكن نحن النساء كثيرات،كنا قليلات والرجال هم الأغلب، فمن كان يريد الزواج لابد أن يقوم بعملية تبادل الأخوات بينه وبين رجل آخر لديه أخت، أذكر أن أمي كانت تحقي لي هذه القصص ثم تقول لي وأخواتي: أنتن محظوظات في يومكن لا يوجد هذا النوع من الزواج، لو كان هذا مستمر لكنتن في بيوت الزوجية رغم أُنوفكن، زواجي بأبيكم كان تبادل والحمد لله جاء الإسلام فألغى كل هذا، وأما التعدد فكان موجود رغم صعوبة الزواج، فالأثرياء والأصحاب جاه كانوا يملؤون بيوتهم بالنساء، والموك كذلك، قد يكون في بيت أحدعم عشر نساء أو أكثر، وذلك لتوفر الخرفان أو الأبقار عندهم، فكل من كان له بنت يريدها أن تعيش في بيوت كهذه.[106]

في أيام آبائنا إلى أيامنا لم يكن الزواج هينا كما نراه الآن، وإنما كان عبارة عن تبادل الأخوات، أو إهداء، بمعى قد يعطي الأب بنته لصديقه ليتزوجها أو ليزوجها بإبنه، وهذا يحدث عندما يكون آصرة الصداقة متينة بين رجلين أو أسرتين، وأنا من اللواتي اعطين في الزواج، أبي أعطاني لصديقه فزوجني بابنه، لكنّ تعدد الزوجات كان موجود فأبي كان له خمس زوجات، ومن جيراننا وقت إذٍ من له ثمانية زوجات، وكان التعدد صعب ولكن سهل لمن له أراضي الزراعة أو الماشية

[105] ساليفوا، يبلغ من العمر 92، 2023/02/08

[106] ساراتا، تبلغ من العمر 77، 2023/02/12

أو من له علاقات جيدة مع الناس، وانتهى هذا النوع من الزواج بعد مجيء الإسلام.[107]

التعدد في زمن قديم كان موجود لكن كان صعب، والذين كانوا يتعددون هم الملوك والأغنياء"من كان لهم مواشي كثيرة أو أراضي الزراعة" هم الذين كانوا يتعددون، لأن الزواج بواحدة كان صعبا فضلا عن الثانية أو الثالثة ..لقلة النساء، فالمرأة كانت مثل ذهب صعبة الإيجاد، فأمي حكت لي زواجها بأبي قالت إنها تزوج برجل ثري–الذي هو أبي– كزوجة الثانية، أبي كان له مواشي كثيرة وكان يُعتبر غنيا في أيامهم، وبعد مرور ثلاث سنوات من زواج أمي تزوج أبي بزوجة ثالثة، وكنت طفلة سنة ونصف، وكل هذا قبل الإسلام، الحمد لله الآن الزواج سهل والنساء كثيرات.[108]

المطلب الثاني: تحليل دراسة تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي:

بعد سرد أقوال المقابلين، يظهر لي أولا: أن التعدد كان موجودا في سنكاسي منذ زمن بعيد المدى وقبل الإسلام، ولكنه كان صعب الوقوع، وعلى الرغم من صعوبة الزواج للفقراء في تلك الفترة، وعندما نُعمق النظر في قولهم كان صعبا، دلالة على قلة النساء كما قالوا، لكن كيف حال المرأة بعد الزواج؟ لأنه إن كانت النساء قلة قليلة، والتزوج بهن صعب، ينبغي أن تكون المرأة بعد الزواج ملكة، فالتعامل معها كتعامل الملكات، لماذا! خوفا من فقدانها، فمن وجد شيء نفيسا يقدر ذاك الشيء، ويخاف أن يضيعه، وهل كان مجتمع سنكاسي يعاملون الزوجات على هذا الأسلوب أو التعامل؟ هذه

[107] فاتمة، تبلغ من العمر 101، 2023/02/15

[108] حواء، تبلغ من العمر 97، 2023/02/16

التساؤلات ترجعنا إلى شيء وهذا الشيء هي حياة الزوجات في بيوت الزوجية، ولا نجد أجوبة لهذه التساؤلات إلا إذا رجعنا إلى النساء اللواتي عشن في تلك الفترة وشاهدن ما كان يدور في البيوت، ولذلك أثناء مقابلاتنا إحدى العجوزات قالت:" كانت أمهاتنا نعش في البيوت لا تعملن شيئا إلا طبخ الوجبات وروية المياه، أما ما سوى ذلك فآباؤنا يقومون به إلّا إذا طلبت المرأة أرضا للزراعة، فوقتئذ تبدأ عمل الزراعة مع أبنائها"[109] هنا اتضح حياة المرأة بعد الزواج في سنكاسي وقبل الإسلام، ويعني قولها أن النساء تكن في البيوت ودورهن رعاية البيوت والأولاد، وأما الرجال فيقومون بكل ما تحتاجه المرأة والأبناء. ويعني أيضا أن الرجال كانوا يقدرون زوجاتهم، وينتبهون عليهن، ويحفظونهن، والمرأة لها خيار فيما إذا كانت تريد العمل في المزرعة أو لا، وغالبا هن تطلبن أراضي الزراعة خاصة عند ما يكون لهن أولاد أكثر من أربعة.

ثانيا، يبدولنا والله أعلم أن المرأة لم تكن لها حرية الاختيار الزوج، فهي كانت تخضع لأوامر أولياء أمورها، وليس لها استشارة في الزواج فأي رجل اختارو ليكون زوجها عليها القبول، ونسأل سؤالا هنا هل كان الزواج بهذا الشكل ناجحا؟ لأن المرء إذا لم يرغب في فعل شيء مهما حاول الناس معه للقيام به لن يفعله على الوجه المطلوب، فضلا عن الزواج الذي هو العيش مع الشريك للأبد، فهنا إما أنهن كن تقبلن الزواج بارا لولديهن، أو رحمة وشفقة على إخوانهن، عندما ترفض الزواج بمن اختار لهن والديهن قد يبدوا عصيانا للوالد، وقد يكون سببا لإفشاء سمعة سيئة للأسرة بأكملها، فكأن الأسرة لا تحسن تربية أولادهم وبناتهم، وجيل الماضي كانوا يرعون هذه القيم بشدة في مجتمع سنكاسي، فالأسرة التي عُرف بسوء تربية أبنائها أوبناتها يصعب على بناتهم الزواج، وهذا

[109] أزارا، تبلغ من العمر95، 2023/02/18

ما زال موجود إلى الآن في مجتمع سنكاسي، ولذلك إما أنهن كن تقبلن الزواج شفقة لإخوانهن، لكي لا يبقوا عازبين، وهذا خاصة للواتي تتزوجن من قبل إخوانهن، قالت إحدى النساء" جداتنا صبرن على الزواج فجعل الله البركة في زواجهن فندر الطلاق وخلفن كثير من الأولاد والبنين" وهذا القول يدل على أن طاعتهن لأولياء أمورهن وصبرهن نتجت البركة في بيوت الزوجية.

ثالثا: غصب البنات والنساء والهروب بهن إلى دول غير معلومة، قد نسأل هذا السؤال لو مات البنت عند الهروب بها ماذا سيحدث كيف سيفعل الهارب بها؟ ماذا سيقول لأسرة البنت؟ يمكن القول هنا أن الهارب بها قد عُمي بالغريزة عند هروبه بها، ولم يفكر فيما إذا حدث شيء كهذا، ولم يتوخى العواقب التي سيجلب على نفسه أو على أسرته، لأن مثل هذا قد يسبب حروب قبلية التي ربنا قد لا يُعلم منتهاها، ولكنّ الغريب في ذلك أن المجتع كانت تقوم بنفس الشيء، مما يوحي أن الهروب بالبنات لأجل الزواج في ذلك الزمن كان عرفا، ولذا لا يخاف فاعله عواقب ما قد يحدث أثناء الهروب وإلا لما كان المجتمع بأكمله يقومون بنفس الفعلة، لكن ما الدافع بهروب بنات الناس في تلك الفترة؟ قد يكون الدافع هو المهر، لأن المهر هو الذي جعل الزواج صعبا، فمن كان فقيرا أو ليس من أسرة شريفة وذات جاه، ولا من أسرة الملوك، ولا من أسرة غنياً، أو ليس له أخوات من أم ليبدلهن مقابلا، ليس له إلا خياراً واحداً وهو الهروب بالبنت التي يهواها، طيب وما الغرض من الهروب بالمرأة؟ قد يكون الهدف من الهروب أن يجد أولادا معها، فإذا أنجبا أولادا أكثر من اثنين ثم رجعا بعد سنوات إلى البلد سيوافق أسرة المرأة في تزويجهما.

وفي الأخير يترجع عندنا والله أعلم أنه مع قلة النساء وصعوبة الزواج في تلك الفترة، كانت الحياة بسيطة من غير التكلف وسعيدة في نفس الوقت، لأن الزواج والتعدد لم يبنيا فقط على الثراء والغنى وإنما كان شامل بين الغنى و صاحب الجاه والفقير، وإن كان يسيرا للأغنيا والملوك وأصحاب الجاه، ولكن الشيء الذي يلفت انتباهي هنا هو زواج التبادل، لأنه يشبه نوعا ما زواج الشّغار في الجاهلية، حيث كان الجاهليون يقومون بتزويج من تحتهم لرجل آخر من غير مهر، على أن يقوم الطرف الأخر بتزويجه مَن تحته بغير مهر كذلك، إلّا أن الفرق بينهما هو أن زواج التبادل في سنكاسي قبل الإسلام كان بالمهر من قبل الطرفين، ولا يتم ذلك دون المهر.

ومما يذكرني هذا النوع من الزواج أيضا زواج البدل أو المبادلة في الجاهلية عند العرب، حيث كانوا ينزلون عن زوجات البعض، فيقول رجل لآخر: بادلني امرأتك أبادلك بامرأتي، وهذا كان بدون مهر كذلك، وكل هذه الأنواع من الزواج في الجاهلية ليس إلّا لمتعة في فترة زومنية قصيرة، وأما زواج البدل في سنكاسي قبل الإسلام، كان للأبد، إلّا إذا حدث ما يدعوا للطلاق فحيئذ قد يفترق الزوجان، ومما يجدر الإشارة في زواج البدل أيضا هو أنه زواج الإجبار، سواء قبلت البنتين اللتين سيتم تبديلهما أم لا، لأنهما يقبلان ذلك لكي لا يجلبا الزراية على أسرتهما، وهذا من قبل المرأة، و أما الرجل فهو في حاجة ماسة للزواج فيقبل الزواج الذي عُرض عليه، وأما المرأة قد لا تريد الزواج بالرجل ولكن تجرح نفسها بقبول الزواج التبادل لتسعد أخاها.

وأهم ما تعلمنا خلال أجوبة المجتمع هو أن التعدد كانت عادة وعرف في مجتمع سنكاسي قبل أن يكون دينا، وإنما جاء الدين وعدّل ما كان موجودا في سنكاسي قبل الإسلام من أساليب غير مناسبة لشريعة الإسلامية، ثم هذبه وقيده بأربع زوجات،

واشترطه بشروط، كما هو الحال منذ بزوغ الإسلام، وذلك أن قوانين الإسلام لا تختلف من بلد لبلد، وكان نظام الإسلام الذي هو الاكتفى بأرع زوجات هو الأصلح للناس وللمجتمع في سنكاسي، وكل ذلك كان بجهود العلماء والدعاة، والتي ينبغي أن يُشكر الله سبحانه ويُحمده على نعمة الإسلام والهداية، ثم يُشكر العلماء الذين بذلوا تلك الجحود، ويُدعا لهم بالمغفرة والرحمة.

المبحث الثاني:تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي

المطلب الأول: الدراسة في تعدد الزوجات بعد الإسلام في سنكاسي

بعد ما عرفنا عن التعدد في سنكاسي قبل الإسلام، يسعنا أن نتحدث عن التعدد بعد دخول الإسلام في سنكاسي، ثم نلاحظ التغيرات التي طرأت على مسألة التعدد وكيف الشعب يتعاملون مع التعدد، ومدى اقناع المجتمع بما جاء به الإسلام في أمر التعدد، وبعد أن كان مجتمع سنكاسي يتعددون أكثر من أربع زوجات، ولذا سنكشف كل التفاصيل من خلال أجوبة المقابلات التي أجريناها، وفي هذا المقام أجرينا المقابلة مع عدد من المجتمع وأعمارهم تتراوح بين 45-80،ذكورا دون إناث، وقبل الولوج في أجوبة المجتمع نود أن نومئ لمحة يسيرة عن دخول الإسلام في سنكاسي ثم نطرق باب الموضوع الذي ذكرنا آنفا، وإليكم لمحة عن دخول الإسلام في سنكاسي وأجوبة المجتمع على أسئلتنا:

دخول الإسلام في سنكاسي كان عن طريق الصوفية، وذلك أنهم كانوا تجار جاؤوا من بوركينا فاسو، يتّجرون ويقومون بالدعوة في نفس الوقت، ومن خلال المعاملات والدعوة اعتنق مجتمع سنكاسي الإسلام، ولكن كان ركيزة دعوتهم في العقيدة، دعوا المجتمع على

ترك عبادة الأصنام أولا، ثم علموهم أركان الإسلام، من الشهادة، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، إلّا أنهم كانوا يقولون للمجتمع أن جميع الأركان ليست واجبة، وكان الدعاة وقتئذ يشاركون المجتمع في بعض مانُهي عنه، ولذلك لم يترك المجتمع عبادة الأصنام كليا حينئذ، وكان المجتمع يصلون ويستغيثون الأصنام لحوائجهم في بعض الأحيان، ويشربون الخمر، إلى أن جاء رجل من دولة موريتانيا عام1950 يقوم بالدعوة، ومكث بسنكاسي لعدة سنوات، وحاول مع المجتمع حتى أقنعهم على ترك الأصنام كليا، فبدأ الناس يرمون أصناهم ويهدمونها، وهذا الداعية هو أول لبنة في انشاء جمعية أهل السنة والجماعة، وقد وجد الرجل إقبال وأتباء من المجتمع، فأتباعه هم الذين بذلوا الجهود مع المجتمع بعد رجوعه إلى أن يترك مجتمع سنكاسي الخمر، وأتباع الداعية هم أهل السنة والجماعة اليوم، ولا أقول جهود أهل السنة هي التي سبب ترك شرب الخمر لدى المجتمع؛ لأن دعاة الأوائل تركوا ما كانوا عليه من أسلوب الدعوة بعد مجيئ الداعية الموريتاني، وأصبحوا ينهون الناس عن شرب الخمر تدريجيا، ولكن جهود أتباع الداعية كان أبرز من الدعاة الأولين، وبجهود أهل السنة والجماعة فهم الناس مسألة التعدد، فأصبح المجتمع لا يتجاوزون الحد الأقصى الذي شرعه الإسلام.[110]

دخول الإسلام في سنكاسي غَيّر كثيراً من الأشياء في مجتمعنا، وسأذكر لكم التغيير الذي حصل في الزواج والتعدد فقط، فمثلا أسلافنا كانوا يتزوجون بأساليب مختلفة منها زواج التبادل، فعلمنا الإسلام أن نستشير المرأة أو البنت ولنأخذ برأيها في ذلك إن كانت راضية أو لا، فأخي الكبير مثلا عندما أراد أن يتزوج كان ينوي تبديل أختنا الأوسط التي ولدت بعدي، لكن أنا رفضت وأقنعت والدنا ألا يقبل ذلك إلا إذا كانت أختي تريد،

[110] ايساكا، يبلغ من العمر 76، وأبلي، يبلغ من العمر 80، وهما من أسرة أوائل الساكنين في سنكاسي، 2023/02/21

وأختنا ما كانت تريد والحمد لله رفض ولدنا، وهذا التغيير لم يكن كليا هكذا وإنما مر بالتدرج حتى استقر، وفي يومنا هذا كثير من الأبناء لا يعرفون كيف كان الزواج أيام أسلافهم، لأن الآباء لا يحدّثونهم عن ذاك، ودخول الإسلام كان سببا أيضا لإلغاء موافقة زواج الهروب، الذي كان يحدث حين ذاك، فلا أحد يتجرأ للهروب مع بنت أحد في هذا العصر.[111]

لما دخل الإسلام في سنكاسي غير تدريجيا أفكار أسلافنا، خاصة جانب الزواج، فإنهم كانوا يتزوجون ويتعددون على أسلوب أو عادتهم التي تنافي الإسلام، فأول ما دخل الإسلام بدأ يغير أساليب التي تجرى عليه الزواج، من زواج التبادل والهروب، إلى أن وصل التغيير في تعدد الزوجات، فأصبح المجتمع يكتفون بأربع زوجات بدلا من خمسة فما فوق.[112]

الزواج والتعدد ليسا شيء جديدا أو حديثا في مجتمعنا سنكاسي، وقد أقول حتى في دول المجاورة مثلا بوركينا فاسو، غانا، ولكن الأسلوب الذي جاء به الإسلام يختلف شيئ ما عن الذي كان عليه أسلافنا، فأجدادنا كانوا يتزوجون بدون الخطبة بمعنى كانوا يهربون مع البنت التي يريدون الزواج بها وينجبون أبناء معهن قبل الزواج، وبعد ولادة أبناء يُعقد لهم الزواج، وعلى هذا الدرب كانوا يتعددون الزوجات، وعندما دخل الإسلام في سنكاسي أصبح الناس يتزوجون على نظام الإسلام الذي هو الخطبة ثم الزواج، ولكن لم يكن العلماء يمنعون التعدد المفرط حينئذ، فالدعاة أنفسهم كانوا يتجاوزون الحد المشروع في

[111] مورو، يبلغ من العمر22، 2023/02/67

[112] نور، يبلغ من العمر73، 2023/02/24

الإسلام، ولكن بدأ منع التعدد حديثا لا أذكر التاريخ ولكن مع استقلال توغو أو قبله ببضع سنوات، فأصبح من يريد أن يتعدد يكتفي بأربع زوجات.[113]

إن تغييرَ نظام تعدد الزوجات في سنكاسي حَدثَ مع جمعية أهل السنة والجماعة، فهم الذين ثقفوا المجتمع من خلال دعواتهم ومواعظهم وفهمو الناس أن التعدد في الإسلام ينبغي أن لا يكون أكثر من أربع زوجات، لأن المجتع كانوا يتعددون مع دخول الإسلام، حتى إن بعض علماء الأوائل الذي غيروا أحوال الزواج مع بداية دخول الإسلام كانوا متعددي الزوجات أكثر من خمس زوجات، بينما كانوا قدوة في الزواج والتعدد، وهذا التغيير الذي حدث في التعدد حصل حديثا، كما قلت بجهود أهل السنة والجماعة.[114]

كان لعلمائنا الأوائل دور في تغيير تعدد الزوجات، إن لم يكن هم الذي غيروا نظام التعدد إلى الصورة التي نراها اليوم فإنهم من ساهموا في تغيير أسلوب الزواج من عادات مجتمع سنكاسي إلى نظام الذي وضعه الإسلام، بدأً من ترك الزواج بدون مهر، وزواج التبادل، وإن كانوا هم بأنفسهم متعددوا الزوجات أكثر من المشروع فإنهم لعبوا دورا في فهم بعض مسائل فقهية، وأما تغيير أسلوب التعدد والاكتفى بأربع زوجات كان دور جمعية الأهل السنة والجماعة، وحتى وقتنا الحالي هم الذين يلعبون دورا أكثر في مسألة التعدد، يُبينون الشروط والضوابط التي ينبغي أن تتوفر عند شخص قبل أن يتعدد.[115]

تعدد الزوجات بدأ منذ زمن أجدادنا، ولكن الاكتفى بأربع زوجات بدأ بعد الاستقلال ببضعة سنين، وكان بتأثير مواعظ أهل السنة والجماعة، لأنهم حقا جاهدوا جهادا كبيرا في مجال الدعوة عامة، وفي مسألة التعدد خاصة، لأنه لم يكن سهلا على المجتمع القبول

[113] أحمد، يبلغ من العمر 74، 2023/02/26

[114] يوبا، داعية، يبلغ من العمر45، 2023/02/27

[115] لاسن، داعية، يبلغ من العمر67، 2023/02/28

على عدم التجاوز على أربع نساء، ولكن بحمد الله تم القبول لدى المجتمع فيما بعد، وطلق بعض الذين قد تزوجوا أكثر من أربع نساء، ولكن المطلقات تبقون في بيتهم لأنهن لديهن أبناء فتبقون لرعاية أبناهن، وغالبا يطلّقون العجوزات، والرجل هو الذي يطعمها ويتولى عن أمرها.[116]

الاكتفاء بأربع زوجان بدأ مع بزوغ جمعية أهل السنة والجماعة، فهم الذين قاموا في دعواتهم بمواعظ كثيرة بخصوص تعدد الزوجات، إلى أن يفهم المجتمع أن التعدد أكثر من أربع غير جائز في الإسلام، لأن العلماء الذين سبقوا جمعية أهل السنة ما كانوا يمنعون التعدد من خمس أو ستة زوجات، ربما لقلة علمهم وقت إذٍ، لأن الدعاة بأنفسهم تعددوا أكثر من أربع زوجات، والناس كانوا يتأسون بهم في أمور الدين، ولذا أقول أن الاكفاء بأربع زوجات من جهود أهل السنة والجماعة.[117]

قبل دخول الإسلام في سنكاسي كان التعدد فيه يخالف ما شرعه الله تعالى، لأن من المجتمع من كان يملك فوق أربع زوجات، حتى العشرات، وبعد دخول الإسلام قام العلماء بالدعوة إلى الاكتفاء بأربع زوجات، من خلال الخطب في المنابر، وإقامة الدورات والمحاضرات في ذلك حتى اكتفى المجتمع بأربع زوجات.[118]

نحن عرفنا أن الرجل المسلم لا يجوز له أن يتزوج أكثر من أربع زوجات عند الوهابيين، لأن الدعاة قبلهم ما كانوا يمنعون من التعدد أكثر من أربع، وكنا نتعدد دون أن نراعي ضوابط الموجودة في التعدد، فوالدنا رحمه الله كان له ست زوجات، والسادسة تزوجها ببضعة سنين ثم انتشر خبر عدم مجاوزة الزواج بأربع زوجات، وأمّي رحمها الله هي

[116] هرونا، يبلغ من العمر65، 2023/03/02

[117] ميدي، يبلغ من العمر02،2023/03/68

[118] هرونا، يبلغ من العمر03،2023/03/48

الأولى، ولكن توفيت بفترة قليلة بعد أن علمنا أنه لا يجوز التعدد أكثر من أربع، لكن ولدي عندما علم طلق الزوجة الثانية، وترك أربع زوجات، ولكنه كان يتولى عن أمورها لأنها فضلت البقاء في بيت والدي للتراعي وتربي أبنائها، أما أنا شخصيا فتعددتُ بثلاث زوجات فقط، .[119]

المطلب الثاني:تحليل دراسة تعدد الزوجات بعد الإسلام:

في هذا المجال نحاول أن نعيش مع الأقوال المذكورة آنفا، ونحللها ونستنبط منها ما بدى لنا من فهم، وإليكم تحليلاتنا:

أولا: يظهر لي بعد التأمل في الأجوبة والله أعلم أن الإسلام لدى مجتمع سنكاسي في أيام دخوله عبارة عن صورة مظهريا، وأما التطبيق لم يكن كثيرا ولكن قليلا جدا، وسبب ذلك يرجع إلى الأسلوب الذي كان يدعوا به الدعاة الأوائل، لأنهم لم يمنعوا المجتمع عن الأصنام كليا، وكذلك لم ينهوهم عن شرب الخمر، ولكن يمكن أن نفهم في أسلوب دعوتهم أنهم سلكوا مسلك القرآن في تحريم الخمر، لأن الإسلام عند ما حرم الخمر لم يكن كليا مرة واحدة، ولكن كان بالتدرج، فأول ما نزل في الخمر كان بيان أن الخمر إثم، وذلك قوله: {يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَاۗ}[120] ثم نزل قوله تعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ}[121] ثم جاء التحريم النهائي بقوله تعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ

---

[119] كيزي، يبلغ من العمر05،78/03/2023

[120] سورة البقرة، آية 219

[121] سورة النساء، آية 43

تُفْلِحُونَ}[122] هنا جاء نهي الخمر كليا، أرى أنهم أرادوا أن يستخدموا نفس الأسلوب مع الأصنام، ولذا لم ينجحوا في منع الناس عن استغاثة الأصنام وقتئذٍ، ولكنهم نجحوا في جانب ما وهو إقبال الناس للإسلام ودخولهم فيه، وقد يرجع الحكمة في دعوتهم أنهم كانوا يخشون عدم إقبال الناس للإسلام إذا ما نهوهم عن عبادة الأصنام و شرب الخمر وإلزامهم الصلاة، كما أنه قد يكون سبب نفورهم عن الدين، ولذا أخذوا أسلوب التدرج في الدعوة، إلى أن برز دعوة أهل السنة والجماعة وأقنعوا الناس على ترك الخمر.

ثانيا:يظهر لي أيضا والله أعلم أنه لما علم المجتمع وفهموا أن التزوج بخمس زوجات أو أكثر من ذلك لم يعد لهم خيار إلّا أن يطلقوا بعض من زوجاتهم، طبقوا ذلك الطلاق، ولكن أبقوا تلك المطلقات في ديارهم، هنا يأتي هذا السؤال لماذا أبقوا المطلقات في ديارهم؟ ما الفائدة من ذلك؟ قد يكون إما لأن الآباء لا يريدون أن يفرقوا بين الأبناء وأمهاتهم، لأن الأم كيف ما كان أبنها تحن إليهم، صغيرا كان أم كبيرا، بارا أم عاقا، غنيا أم فقيرا، فإن قلبها لا تطاق بفراق أبناءها، والأبناء كذلك لا يحبون فراق أمهاتهم، فكلٌ من الأم والابن لا يريدان ذلك الفراق وحتى الآباء ما كانو يريدون الطلاق الذي سيسبب التشتت بين زوجاتهم وأبنائهن، فقد فعلوا ذلك استجابة لطلب دينهم، وأمر آخر قد يرجع إلى المطلقة نفسها، لأن المطلقة عندما يكون لها أكثر من أربعة أبناء غالبا لا تقبل الزواج مرة أخرى، خاصة إذا كان الأبناء قد بلغوا العشرينات فما فوق، هي تفضل أن لا تتزوج من أن تتزوج، ويرجع السبب في ذلك إلى الحياء، تستحيي من أن تتزوج وأبناؤها قد بلغو الرجال أو بناتها بلغن النساء، هذا الشعور بالحياة من العادة، لأن عادة نساء سنكاسي إذا تزوج ابنها الأكبر هي تمنع نفسها عن الانجاب، وعندما تُسأل

[122] سورة المائدة، آية 90

عن السبب تقول: إنها تستحيي من أن تشارك زوجة ابنها في الانجاب، فهي تفضل أن تمنع نفسها من الانجاب وتتولى من رعاية أحفادها، ونفس السبب الذي يجعلهن تمتنعن أفسهن عن الزواج مرة أخرى بعد الطلاق ، هن ترون أفسهن كبيرات في السن، والمرأة عند ما يكون لديها أبناء من العشرينات إلى الثلاثينات هي فعلا قد كبرت، وهؤلاء الأسلاف كانوا يطلقون اللواتي لديهن أبناء كبار، وأظن بهذا السبب كانوا يطلقون الزوجات الأوائل.

ويمكنني هنا أن ألخص القول في الفروق التي بين التعدد الذي كان يحدث في سنكاسي قبل الإسلام وبعد الإسلام، أن التعدد قبل الإسلام كان بدون نظام، فجعل الناس يفرطون في التعدد، وأما بعد دخول الإسلام حدث تغيير طفيف في أوساط دخول الإسلام، فجعل المجتمع يقللون في التعدد المبالغ.

ونلاحظ أيضا أن زواج التبادل وزواج الهروب كانت موجودة قبل دخول الإسلام في سنكاسي، وأما بعد دخول الإسلام خاصة في أوائل دخول الإسلام تم إلغاء كل هذه الأنواع من الزواج، فأصبح الناس يقدمون ويعرضون الخطبة على أولياء أمور البنات قبل الزواج بهن.

ولكن هناك نوع من الزواج الآن الذي كان موجودا في سنكاسي قبل الإسلام والناس مازالوا يقومون به، وهو الزواج الذي يكون عن طريق خطبة أُم الرجل، تخطب إحدى بنات إخوانها من القبيلة لابنه، والفرق بين الذي كان موجود قبل الإسلام والذي يستخدم الآن في الصداق ورضى البنت، كان الصداق في هذا النوع من الزواج قبل الإسلام على حسب قدرة الرجل، وأنهم ما كانوا يعتنون شعور البنت ورضاها، وأما الآن

يضعون مهر المثل، ويعتنون برضى البنت، فإذا قبلت البنت التزوج بالرجل يتم العقد لهما وإلا فلا. وأحينا يكون الأب هو الذي يختار البنت ولكن يختلف هذا عن ذاك، لأن اختيار الآباء غالبا يكون من قبل بنات أصدقائهم، يخطبونها لأحد أبنائه مع رضى الابن وكذلك رضى البنت، و أرى أن هذين النوعين من الزواج سيطفح كيلهما أما قريب، لأنهما شبيهي الإجبار، وهذا الذي جعل الشباب يرفضونه شيء ما.

المبحث الثالث:أسباب تعدد الزوجات في سنكاسي قبل الإسلام

المطلب الأول: دراسة أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي

كما علمنا أن مجتمع سنكاسي معروف بالتعدد المفرط في أيامه قبل الإسلام، سؤال يسأل نفسه ما الذي جعلهم يكثرون من التعدد، طبعا لا يقومون بالتعدد هكذا، بل سيكون هناك دافع أو دوافع التي تجعلهم يتعددون، وكما عرفنا سبب تعدد الزوجات عند الجاهليين، هنا كما نحاول اكتشاف أسباب تعدد الزوجات عند مجتمع سنكاسي قبل الإسلام، ودوافع التي تدفعهم إلى التعدد، و في هذه الفقرات سنكشف تلك الأسباب من خلال تساؤلات التي سؤواجهها للمجتمع، وإليكم أجوبة المجتمع:

في رأيي كان سبب التعدد أيام أجدادنا وآبائنا في سنكاسي هو حماية الأسرة والقبيلة، لأن الأسرة عندما يكون لها أبناء كثيرة يخافه قبائل الأسر الأخرى، وأيضا كثرة الأبناء يؤطي قيمة وشرف وجاه لتلك القبيلة، فالقبيلة تجد احتراما من قبل القبائل الأخرى بكثرة الأبناء.[123]

[123] يابيوري، يبلغ من العمر 81، 2023/03/05

سبب تعد الزوجات أيام آبائنا كان لأجل الانجاب الكثير، لأن القبيلة التي كانت لديها كثير من الأبناء تعتبر غنيا في تلك الفترة، وأيضا لأنه عندما يكثر الأبناء مزارع تلك القبيلة أو الأسرة لا تبقى حاوية، فكلما كثر الزراع سوف ينتج محاصيل كثيرة، وكذلك رعاية المواشي، و الأبناء هم الذي يتولون عن كل هذه، ولكي يحصلوا على أبناء كثيرة يتوجب عليهم أن يتعددوا الزوجات، والغني والشريف في غابر الزمان هو من لديه كثير من الأولاد، ولكن تغير الزمن الآن، والغني هو من يملك الأموال، لأننا لا نزرع الآن وتركنا كل من الزراعة ورعاية المواشي، والجميع أصبح يجمع الأموال بل بعضهم يفضل المال من الأبناء، ترى أحدهم ينجب ابنين أو ثلاث ويكتفي بذلك، المال جيد والأبناء وأجيد.[124]

الناس كانوا يتعددون الزوجات في قديم الزمان لأجل الانجاب الكثير، الأبناء كانوا ثروة ذاك الوقت، وفخر القبائل والأسر، فالقبيلة التي لها أولاد كثيرة يهابها القبائل، والأبناء كان مصدر الرزق، والذود، أنا وإخوان من الأم مثلا كنا نزرع في حكتارات ، والمحاصيل التي نحصلها كانت كافية للأسرة إلى السنة التي تلي، هذا من ناحيتنا أنا وإخواني من الأم، تخيل لو وجد إخواني من الأب مثل ما نجد أو أكثر من ذلك أو أقل، ماذا سنفعل بتلكم المحاصيل، لذلك كان الآباء يتعددون الزوجات.[125]

التعدد في قديم الزمان كان لأهداف: كثرة الأبناء، ورعاية المواشي والزراعة في المزارع، فمن كان لديه عدد كبير من الأبناء يزرع كثيرا ويحصد كثيرا، وكذلك مواشيه لا تشرد في الغابة، لأنهم كانوا يقسمون الأبناء إلى أقسام، قسم في المزارع وقسم آخر يتولى رعاية

[124] مادي، يبلغ من العمر 73، 2023/03/07

[125] موني، يبلغ من العمر 85، 2023/03/10

المواشي، وكانت الثروة آن ذاك هي الأبناء والمواشي وأراضي الزراعية ، فمن كانت له أبناء كثيرة و أراضي الزراعة والمواشي يعتبر غنيا.[126]

المطلب الثاني: تحليل دراسة أسباب تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي:

في هذا الحقل نقف مع البيانات المسرودة وقفة تأملية لنصل معا إلى الغاية المرمى:

يظهر لي بعد التأمل في البيانات هذا السؤال هل أسباب التعدد في سنكاسي كان سواء مع أسباب التعدد في العصر الجاهلي؟ لأنهم كانوا يتعددون كماً لتوسيع الأسرة والقبيلة، فيبديان سواء لكن فيهما اخلاف، أولا بيئة الجاهلين كانت بيئة الحروب، فالقوي يستولي على الضعيف، وكانت قوة القبائل الكثرة، والكثرة كانت نتيجة التعدد، وأما بيئة مجتمع سنكاسي لم تكن بيئة الحروب ولكنهم كانوا يتعددون لينالوا الشرف والإحترام، وأما الجاهليون فإنهم تعدد للذود عن القبيلة.

ومن أسباب التعدد في مجتمع سنكاسي قبل الإسلام التفاخر بالأبناء، ورعاية المواشي، كيف يكون رعاية المواشي سبب للتعدد؟ طيب نقول المواشي كانت ثروة آن ذاك فيحتاج إلى من يتولى رعايتها، هل هذا يحتاج إلى زوجات كثيرة قبل أن يفي الغرض؟ أما تكفي زوجتين لتفي الغرض؟ لنفرض أن رجلا تزوج بامرأتين وكل واحدة منهن أنجبت عشرة أولاد كانت لتكفي، أو تزوج بأربع زوجات وكل واحدة أنجبت ستة أولاد كانت لتكفي الغرض، ولذا لا أرى أن رعاية المواشي سبب في التعدد لأنها غير مقنعة وإن كان قد يكون من أسباب الثانوية، وأما التفاخر فهذا كان دأب الأمم السابقة، يفخرون بالأحساب والجاه، والحسب والجاه يأتيان من كثرة القبيلة، كلما كانت القبيلة كبيرة كان

[126] سالفوا، يبلغ من العمر67، 2023/03/12

احترامها أكبر من قبل القبائل الأخرى، فهناك تنال القبيلة الجاه والكرم، وعندما ينال الإنسان الاحترام مِن مَن حوله يبدأ بذرة الفخر ينموا في داخله ويرى نفسه أعلى من غيره، والتفاخر من الصفاة التي حرمها الإسلام، لأنه يؤدي إلى الازدراء الآخرين كما قال الله تبارك وتعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ}[127]

وكما جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:{ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ}.[128] هذا الحديث يؤكد لنا أمور الجاهلين، والذي يخصنا هنا هو الفخر بالأنساب، الجاهليون كانوا يفخرون على بعضهم بالأنساب والأحساب، وذلك قد يكون بكثرتهم، أو بأفعالهم، وأما قبائل سنكاسي ففخرهم معروف وهو الكثرة، كانوا يفخرون بكثرتهم، وهذا الذي يدعوهم إلى تعدد الزوجات، ليكثروا من انجاب الأبناء، وعندما ننظر الأسباب الداعية للتعدد في مجتمع سنكاسي قبل الإسلام قد نتخيل أنهم كانوا يحبون النساء والبنين كثيرا أو كانت غريزتهم كبيرة، لأن حب النساء والبنين شيء فطري، جبله الله على الرجال، ولذا قال تبارك وتعالى {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ}.[129] فالآية الكريمة بدأت بما يحب الإنسان في هذه الحياة، والنساء ثم البنين والقناطير.. وكل ما ذُكر في الآية من شهوات الإنسان متوفرة في مجتمع سنكاسي

[127] سورة الحجرات، آية 11

[128] صحيح بخاري، باب التشديد في النياحة، طبعة التركية،رقم 934، 45/3

[129] سورة آل عمران، آية 14

قبل الإسلام، ولذلك أرى أنه ليس الانجاب الكثير هو السبب في التعدد قبل الإسلام في سنكاسي، وإنما الحب الطبيعي للنساء والأبناء من ضمن الأسباب.

وأيضا الأبناء لم يكونوا فخرا لآبائهم أو مصدر الغنى للمجتمع فحسم، وإنما كانوا قرة أعين الآباء أيضا، لأن الإنسان عندما يكون محيطا بالأبناء حوله، فينظر إليهم وهم يلعبون أو يقومون بأداء ما يطلهم فعله يشعر بالفرح والغبطة والسعادة، ولذلك قال الله تبارك وتعالى: {ٱلۡمَالُ وَٱلۡبَنُونَ زِينَةُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ }[130] إذا كان المال والبنون زينة الحياة الدنيا، إذا هما محركا السعادة والفرح والغبطة في الدنيا، البنون تفعل السعادة في نفوس الآباء، وكذلك تفعل التعاسة والحزن في نفوس الآباء، وذلك إذا كانوا عاصين للوالدين، يبدوا لي أن الفخر الحقيقي ليس في كثرة انجاب الأبناء وجمعهم، ولكن البركة فيهم هي الفخر الحقيقي، فإذا كان الأبناء قليل وكثير النفعة أفضل من كثير الأبناء وقليل النفعة، ولا أدري هل كان لديهم نفس الفكرة التي أراها والله أعلم أم لا، ولكن قبل أن نفكر في الانجاب الكثير علينا أن نتوقع العواقب، سيئة أم محمودة، خاصة أن أيامهم لم تكن أيام الحروب والقتال، فنقول إن الأبناء الكثيرة سيذودون عن القبيلة، وعلى كل حال فإن المجتمعات أدرى بشعوبها والظروف التي تدور حولهم مِن مَن ليس في تلك المجتمع والبيئة.

وبعد التأمل في الأجبة نستطيع القول أن جميع الأجوبة كانت تشبه بعضها البعض ولكن هناك اختلاف في الأهداف، كما رأينا هناك من يتعدد لكي ينجب أولادا كثيرا لينال به الشرف والإحترام، وهناك من يتعدد ليجد من يتولى عن رعاية مواشيه وأراضي زراعته، وهناك من كان يتعدد لجاهه كالملوك،ولكن عندما نلخص السبب نقول أن السبب العام

[130] سورة الكهف، آية 46

في تعدد الزوجات قبل الإسلام في سنكاسي هو طلب النسل والانجاب الكثير أو كثرة الأولاد والله سبحانه وتعالى أعلم.

الفصل الثالث: القبول أو الرفض للتعدد في مجتمع سنكاسي في العصر الحالي

المبحث الأول:قبول التعدد أو رفضه لدى مجتمع سنكاسي في العصر الحالي

من الطبيعي أن يُعلم أنه ما من شيء في الكون إلا وله راغب فيه وراغب عنه، ولذا فإن مسألة التعدد لها المقبولين والمرفوضين، ولذلك في جميع المجتمعات مع اختلاف ألوانهم وألسنتهم واعتقاداتهم، وعندما يكون الأمر هكذا يجب على كل من يواجه شيء كهذا أن يبحث عن أسباب ودوافع التي جعل الطرف الأول يقبل ذاك الشيء، وكذلك أسباب التي جعل الطرف الآخر يرفضه، ولذا سنبحث في هذا الفصل أسباب قبول التعدد وأسباب رفضه في مجتمع سنكاسي، ونبحث في هذا الفصل التأثيرات الغربية في عدم قبول التعدد، وذلك من خلال مقابلات مع المجتمع، وفي هذا المجال قسمنا المسؤولين إلى فئتين: فئة عمرية تناهز الأربعين إلى ستين، وفئة عمرية تناهز العشرين إلى خمسة وثلاثين، ويشمل كل فئة ذكور وإناث، وإليكم أجوبة المسؤولين:

المطلب الأول:أسباب قبول التعدد لدى مجتمع سنكاسي

سنستهل هذا العنوان بمشيئة الله تعالى مع فئات ذات عمر 40 إلى 60، ونكتشف من خلال أجوبتهم ما يدفع المجتمع إلى تعدد الزوجات، ونحن نعلم أن وراء كل فِعل حدث، وكذلك وراء التعدد ما يدعوا إليه، سنبدأ بسرد أجوبة المسؤلين وهي كالتالي:

ما يدفعنا حاليا إلى التعدد هو القدرة المادية، لأن من رُزق شيء من المال يود أن يزيد زوجة ثانية، حتى لو كان عمره أقل من ثلاثين، فسيتعدد الثانية، حاليا من نعتبرهم صغار هم الذين يتزوجون بمثنى، والدافع في ذلك هو المال لأنهم لديهم المال.[131]

أرى أن السبب في تعدد الزوجات حاليا يرجع إلى شيئين إثنين: المال، وكثرة النساء، من الرجال من إذا رزق بالأموال يتطلع إلى الزواج بزوجة ثانية أو ثالثة، وهناك من يتزوج لأن النساء كثيرات في المجتمع، فمثلا هناك كثير من الثيبات والمطلقات والشابات البالغات، فكلهن بدون زوج، لذا بعض الرجال يشفقون عليهن بالزواج بهن، خاصة الأرامل والمطلقات.[132]

الناس يتعددون لدوافع مختلفة، ولكن رجال سنكاسي خاصة يتعددون لأنهم لديهم المال، ولا أقول كلهم ولكن معظمهم، وأنا أظن ظنّا يقينا أن المال هو الدافع إلى تعدد الزوجات في مجتمعنا هنا وفي هذا الزمان.[133]

في رأيي رجال سنكاسي يتعددون لأجل الدين، لأن الدين يأمر المسلمين بزواج أربع نساء، والمجتمع هنا مسلمة، ولذا يلبون أوامر الدين بالتعدد.[134]

في الحقيقة لا أقول عن المجتمع ولكن عن نفسي أولا، أنا تزوجت الثانية لأن زوجتي لا تكفني، وأظن أن في المجتمع من حاله مثل حالي، لا تكفيه زوجة واحدة، وأستطيع القول هنا أن الناس يتعددون لأجل قوة شهواتهم.[135]

---

[131] حامدي، يبلغ من العمر47، 2023/03/14

[132] فاتماتا، تبلغ من العمر49، 2023/03/15

[133] بنتا، تبلغ من العمر44، 2023/03/17

[134] صفياتا، تبلغ من العمر40، 2023/03/20

[135] كاريم، يبلغ من العمر 46، 2023/03/23

التعدد أصبح نوعا ما شيء من السخرية، خاصة عند الشباب، في ملاحظتي لمجمع سنكاسي الناس يسخرون بعضهم بعضا بزواج الثانية، فمن تزوج بالثانية يسخر من أصدقائه الذين لديهم زوجة واحدة أنهم مازالوا في واحدة، وأنهم ضعفاء ولذا لم يتعددون، فهذا الأسلوب جعل كثير من الشاب يتعددون.[136]

مسألة دوافع التعدد هنا في سنكاسي يختلف من شخص إلى شخص، فلا أستطيع القول أن السبب هو شيء واحد، ولكن سأذكر بعض الأسباب التي انتبهت أنها هي التي تجعل مجتمعنا يتعددون حاليا، منها: المال، قوة الشهوة، التبعية ثم الدين، بعض الناس يتعددون لأنهم لديهم قدرة المادية وهذا هو الأكثر، والبعض الآخر يتعددون لأن زوجة واحدة لا تكفيهم، والبعض كما يتعددون لأن أقرانهم تعددوا، وهناك من يتعدد لأن التعدد مطلوب في دين الإسلام، وهذا الذي جعل مجتمعنا مكثف بالتعدد.[137]

هذه البيات المسرودة سنقف عليها لاحقا ونحللها مع بيانات أخرى جمعناها مع شباب سنكاسي، وسنرجع بعد هذه الفقرات إن شاء الله تعالى.

آراء شباب سنكاسي عن أسباب كثرة تعدد الزوجات في سنكاسي

أود الإشارة أن المسؤولين هنا شباب يتراوح أعمارهم ما بين عشرين إلى خمسة وثلاثين، بمختلف أجناسهم، من الذكور والإناث، وكما نعلم أن الشباب مستقبل الغد وكذلك مستقبل التعدد في سنكاسي بيد شبابها، فالنبدأ على بركة الله تعالى بسرد الآراء:

[136] إلياسوا، يبلغ من العمر55، 2023/03/26

[137] سولي، يبلغ من العمر52، 2023/03/29

بخصوص أسباب تعدد الزوجات يرجع إلى شيئين: شدة غريزة الجنسية، والمساعة في الشغل، وأما الأول فزوجة واحدة لا تشبع رغبته الجنسية، وأما الثانية فهم أصحاب المزارع، يتعددون لا لأن زوجة لا تكفيه وإنما يتعدد لتساعده في الزراعة، لأن الزوجات إذا كنّ اثنتين أو أكثر من ذلك سيسهل العمل في المزرعة.[138]

ما يدفع الناس إلى تعدد الزوجات هو الزوجة الأولى، النساء في هذا الزمن لسنَ كزمن أمهاتنا، هن غالبا تُقِلنَ الأدب على الزوج، فلا تحترمنه، ولا تحترمن حتى أولياء أمور الزوج، فيشعر الزوج بالتقصير تجاهها ولا يريد أن يطلقها، ويرى أن الحل هو الزواج بالثانية، فيتعدد على الأولى بالثانية.[139]

يختلف الناس في دوافع التعدد من شخص إلى شخص آخر، هناك من يتعدد لأن زوجة واحدة لا تشبع رغبته الجنسية، ولا يريد أن يخرج للزنا، فيتعدد على الأولى، وهناك من يتعدد لأن أقرانه لديهم زوجتان أو ثلاث، ويرى أنهم يسخرون عليه فيتعدد ليماثل أقرانه.[140]

غالبية الناس هنا يتعددون بسبب سوء أخلاق الزوجة الأولى، فمن ابتلي بزوجة لا تحسن المعاملة ولا تحترم زوجها، أو لا تحترم حتى والدي الزوج، يتزوج الرجل عليها علّها تغير أسلوبها بسبب التنافس الذي سيحدث بينها وضرّتها، ولكن هناك من يتزوج لأجل قوة شهوته الجنسية.[141]

---

[138] زولكا، يبلغ من العمر30، 2023/04/03

[139] كاديري، يبلغ من العمر35، 2023/04/04

[140] واهابوا، يبلغ من العمر32، 2023/04/06

[141] ناسيرو، يبلغ من العمر30، 2023/04/08

سبب تعدد الزوجات في سنكاسي هو المادة، الذي عنده قدرة مادية يتزوج حتى أربع نساء، بعض من أقراننا تعددوا الزوجات ونحن ما زلنا عزاب، والسبب هو قدرتهم المادية، وإلا لما تزوجوا حتى اثنتين.[142]

معظم المجتمع في سنكاسي يتعددون لأسباب التالية: إما بسوء أخلاق الزوجة الأولى، أو زوجته الأولى لا تشبع رغبته الجنسية، أو التعدد بالتبعية، وأما الأول فإن الزوج يتعدد كي تغير الزوجة الأولى أخلاقها، وأما الثانية فالزوجة لا تتحمل قوته الجنسية، وأما الثالثة فهذا غالبا ما يكون عند الشباب، لأن أقرانهم عندما يتزوجون بالثانية يستهزؤون بهم ويفتخرون عليهم، فتحرك مشاعرهم فيتزوجون بالثانية، ولكن السبب الأغلب هو سوء أخلاق الزوجة الثانية.[143]

لأجيب على هذا السؤال أود أن تعرف أن الرجل الصحيح التام لا تكفيه زوجة واحدة، ماذا أعني بهذا القول؟ أشير إليك فقط أن المجتمع هنا يتعددون لأن رغبتهم الجنسية لا تشبع بزوجة واحدة، وإذا خاف الرجل على نفسه الزنا تعدد بالثانية أو الثالثة، ولذا كثر التعدد في سنكاسي، والسبب الآخر هو كثرة النساء، في جميع ضواحي سنكاسي مليئة بالنساء، وهنّ أكثر من الرجال، وإذا لم يتعدد الرجال قد يسبب ظهور الفاحشة.[144]

الرجال يتعددون أحيانا بسببنا نحن، أحيان المرأة لا تعرف حدودها عند الزوج، فيتجاوز تلك الحدود، وتقل الأدب والإحترام للزوج، ولكي يعاقب الزوج الزوجة يتزوج عليها

[142] فاروق، يبلغ من العمر24، 2023/04/09
[143] رشيد، يبلغ من العمر35، 2023/04/14
[144] عبد الحقيم، يبلغ من العمر29، 2023/04/15

عقابا لها، وهذا العقاب يجعل الزوجة تحسن أخلاقها خوفا من أن يركز الزوج أو يميل على ضرتها أكثر منها.[145]

بعض النساء سبب في تعدد بعض الأزواج، لأنهن لا تلبين على نداء الزوجية عند ما يطلبها الزوج على الفراش ترفض، والرجل إذا لا حظ فيها هذه الصفة مرار وكرارا يدفعه إلى زواج الثانية، لذا أرى أن النساء هن السبب.[146]

المطلب الثاني: تحليل دراسة أسباب قبول مجتمع سنكاسي للتعدد في العصر الحالي:

بعد سرد الأجوبة يتوجب علينا هنا تحليلها واحد تلو الآخر بدأ من الأجوبة التي تم ذكرها مسبقا، ولنبدأ بفئات العمرية ذات الأربعين إلى ستين.

يظهر لي بعد نظر عبيق في الأجوبة أنها في الفئات العمرية 40-60 وعددهم سبعة أشخاص، وغالبية أجوبتهم ركزت على القدرة المالية شدة الغريزة ثم يأتي سوء أخلاق الزوجات كمرتب الثالث وزواج التبعي يأتي رابع ثم الأخير الدين والنساء في ترتيب واحد، لنأخذ الأسباب واحدا واحدا ونأمل فيه ولنبدأ بالأول.

القدرة المالية: جاء في السنة أنه صلى الله عليه وسلم قال:" يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فاليتزوج.." وفسر العلماء معنى الباءة أنه قدرة المالية والبدنية والعقلية، والسؤال الذي يسأل نفسه هنا لماذا الغنى أو الثراء يكون سبب في التعدد؟ هل مجتمع سنكاسي فهمو الباءة الذي جاء في الحديث من استطاع منكم الباءة.. بمعنى

[145] زينابو، تبلغ من العمر 35، 2023/04/16

[146] خليدو،يبلغ من العمر24، 2023/04/18

المال،أو فقط أنهم يتعددون هكذا؟ يكون المال سبب في التعدد عدما يكون الشخص عطوف شفيق، يجعل نفسه مقام إخوان تلكم النساء اللواتي لم تجدن الزواج، و في نفس الوقت له قدرة بدنية أيضا، وقتئذا قد يتزوج مثنى وثلاث ورباع إشفاقا على الأوانس، أو يتعدد بالمطلقات أو الأرامل الائي لديهن أولاد وأيتام، ليخفف عليهن وعلى أولادهن العبء والحزن، وهذا النوع من التعدد مشكور، وأما من يتعدد فقط لأنه غني وبدون أن يراعي نفسه في جانب العدل و القدرة البدنية، فصاحبه يوقع نفسه في ورطة، لأنه سيظلم زوجاته في عدم إيفاء حقوقهن على السرير، وخطر هذا أنه قد يؤدي بالزوجات إلى فعل الفاحشة وعياذ بالله، ومثله يحدث كثيرا، وأما إذا فهموا معنى الحديث أن الباءة هو المال فقط فيجب على الدعاة أن يعيدوا النظر في مواعظهم ودعواتهم، حتى لا يكون المباح سبب في انحدار حقوق الزوجات، لأنه لكل من الزوج والزوجة حقوق تجاه الآخر، والتعدد ليس واجبا مطلقا، بل مباح، وإعطاء حقوق الزوجات واجب، فلا يقدم المباح على الواجب وإنما العكس صحيح، وإذا كان المباح يؤدي إلى ترك الواجب يكون ذلك المباح محرما كما قال ابن العثيمين، وأما من له القدرة المالية والبدنية ولا يخاف على نفسه عدم العدل فلا بأس عليه أن يتعدد كما تم ذكره في حكم تعدد الزوجات، لأن الحكم في حقه مباح.[147]

التهيج الجنسي: طبعا يختلف الرجال في هذا الشأن مثل ما تختلف النساء فيه، هناك من الرجال من قدرته الجنسية قوية جدا، وهناك من قدرته متوسطة، وهناك من قدرته ضعيفة، وكذلك النساء، فمن تزوج بامرأة رغبتها الجنسية قوية وهو ضعيف سيكون مشكلة، والعكس أشد، اللهم إلا إذا تزوج على الأولى وذلك أفضل من أن يبقى هكذا

[147] الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ ابن هثيمين، https://binothaimeen.net/content/1258

ويخرج إلى الخارج ليبحث عما يشبع رغبته بطريقة غير شرعية، ولأن مشكلة التهيج الجنسي يجعل المرأة تشعر كأنها آلة لإشباع رغبة الرجل، ولذا يفضل الرجال أن يتعددوا من أن يبقوا على زوجة واحدة، ولكن إذا كان الرجل يشعر بعدم القدرة على إقامة العدل بين الزوجات إذا تعدد، ولا يقدر أن يتحمل تهيجه الجنسي، ماذا سيفعل هل يتعدد أم يبقى على زوجة واحدة؟ في هذه الحالة إذا لم يتزوج الثانية يكون قد ظلم نفسه، إما اضرار نفسه بالزنا أو اضرار نفسه بالمرض، وإذا تزوج كما سيظلم إحدى زوجتيه، وهذا يكون منافيا لشروط التعدد، فماذا عليه أن يفعل؟ ويبدوا لي أن المجتمع قدموا التعدد في هذه الحالة على البقاء بزوجة واحدة وإن كانوا سيقعون على الظلم، ولا أعمم المجتمع كلهم هنا ولكن بعض منهم.

سوء أخلاق الزوجة الأولى: يغلب على ظنون الناس أن زيادة الزوجة على الزوجة الأولى سيحل مشكلات الزوجية، ويسبب تغيير سلوك زوجة الأولى، ولكن كيف الزواج على الزوجة الأولى يكون سبب في تغيير سلوكها؟ ألا يكون الزيادة عليها زيادة المشاكل والشجار بين الزوجة الأولى والثانية في البيت، فيكون مشكلات بدلا من مشكلة واحد، ويصبح اثنين أو ثلاث مشكلات؟ لنفرض أن شخصا تزوج على زوجته الأولى التي لا تحترمه ثم وصلت الثانية كما بنفس السلوك التي في الأولى أليس هذا زيادة زيت في النار، ربما يكون التعدد حلا في هذه الأحوال إذا كانت البيئة معروفة بهذه النوعية من الحلول، وإلا فلا يكون ذلك حلا لتغير خلق زوجة الأولى أو سلوكها المشين، الزواج على الأولى ليست مشكلة بالذات ولكن المشكلة هي عدم ايجاد حل للزوجة الأولى قبل الزواج عليها، ولكن كما قلت أهل الديار أدرى بشعوبها، وإلا بحث حلول للزوجة الأولى في تغيير سلوكياتها هو الخطوة المناسبة للزوج بدلا من الزواج عليها.

التعدد بالتبعية: أرى هذا النوع من الزواج أنه تعرض النفس في الخطر مع العلم بعواقمها، كيف ذلك؟ مثله الذي يبصر الطريق ويعلم أن في الطريق خفرة إذا لم ينتبه سيقع فيها ومع ذلك سلك الطريق دون انتباه ووقع في الخفرة، أو يرى أن أقرانه سمان فيريد أن يسمن مثلهم ولا يعلم أن صحة نفسه لا يتحمل السمن، وهذا لا يعقل أصلا، مجرد زملائك تزوجوا مثنى فيلزم عليك كما أن تتعدد، ويعرف أن ظروفه غير ميسورة كي يتعدد ولكنه يتجرأ على ذلك، في هذه الحالة لا يجوز له التعدد، أولا لأنه لم يحضر بنية طيبة فالقلب غير خالص لله ، ثانيا لم يراعي حالة نفسيته وظروفه إن كان قادرا ذاتيا ماديا معنوية على التعدد أم لا، وهل هو قادر أن يحرص العدل بين الزوجات، كل هذا لم ينتبه عليه، وأمثالهم الذين يحدرون حقوق الزوجية، ويفسدون سمعة التعدد في المجتمعات، ويسيؤون إلى الدين والمسلمين بعدم إقامة العدل بين زوجاته وعياذ بالله، لأنه عندما يفشلون في التعدد لا ينظر العالم عليه هو نفسه ولكن ينظرون على التعدد كأنه هو المشكلة.

كثرة النساء: في الحقيقة النساء كثيرات في العالم وليس في مجتمع سنكاسي فحسب، ولكن وجهات نظر المجتمعات في كثرة العوانس ليس سواء، فمجتمع سنكاسي ربما أنهم ينظرون إليهن بعين الشفقة والرحمة، فيدفعهم تلك الشفقة إلى التزوج بهن كزوجات ثانية أو ثالثة أو رابعة، ولكن يظهر لي أن كثرة النساء في هذا الزمن ليس غريب، فقد أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن هذا في حديث رواه أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من أشراط الساعة أن يقل العلم، ويظهر الجهل، ويظهر الزنا، وتكثر النساء، ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد"[148]،

[148] صحيح البخاري، باب رفع العلم وظهور الجهل، 43/1، الرقم 80

ففي هذا الحديث إخبار أنه سيقل الرجال في زماننا، ويكثر النساء وهذا واضح في الحديث، ولذا لا أرى أن كثرة النساء في هذا العصر شيء غريب، وعلينا هنا أن نسأل أفسنا هذا السؤال ماذا سيحدث إذا لم يتعدد الرجال؟ هل هناك شيء متوقع حدوثه إذا لم يُتعدد؟ وإذا وجد شيء متوقع حدوثه فما ذلك الشيء؟

ويظهرلي أن أجوبة هذه التساؤلات موجودة في حديث أنس الذي ذكرنا آنفا، الذي قال فيه أن من الأشراط ظهور الزنا، وتلا ظهور الزنا كثرة النساء، وإذا كثر النساء ولا يوجد من يعرض لهن الزواج ولهن غريزة ولا يوجد من يطفئ تلك الغريزة بطريقة شرعية، فتجاهد تلك النساء ولكن جهادهن قد ينتهي بالفشل والإستسلام، فينتشر المخاللة، و لا شك في أنهن ستملن إلى الزنا، لأن بعد المخالل لا يبقى إلا الزنا، ولأن الزنا هو السبيل الوحيد الذي يمكن أن يطفئ نيران غريزتهن، ويريحهن من قلق العزوبة، ففي هذا المقام يكون تعدد الزوجات خير وأفضل للمجتمع من أن يُترك التعدد أو يقللوا من التعدد، طبعا لا يكون التعدد في هذا السياق مطلقا بدون أن يراعي شروط وضوابط التعدد، لأنه إذا أُهمل تلك الشروط سيسبب ما هو أشد من عدم التعدد.

المبحث الثاني: الرفض للتعدد في سنكاسي

المطلب الأول:أسباب رفض تعدد الزوجات في سنكاسي

كما قلنا مسبقا أن وراء كل فعل دافع، والدوافع قد يختلف من شخص لآخر، ولذا سنسرد في الفقرات اللاحقة أسباب رفض تعدد الزوجات في مجتمع سنكاسي، وسنقسم

المجتمع أيضا حسب فئات العمرية إلى قسمين، ما يتراوح أعمارهم 40-60 ومايتراوح أعمارهم 20-35 وإليكم آراء المجتمع:

من أسباب عدم قبول التعدد الفقر، لأن بعض الناس يريدون التعدد ولكنهم ليس لديهم قدرة التي بإمكانهم أن يتعددوا الزوجات مع وجود الرغبة فيه.[149]

أسباب رفض التعدد يرجع إلى أخلاق السيئة للزوجة الأولى، إذا كانت تصرفاتها جيدة وحسنة فإن الرجل لا يُقبل إلى التعدد وإذا أقبل إلى التعدد قد يكون في وقت متأخر جدا عند شيخوخة المرأة، وأمر آخر هو الفقر وعدم قدرة الرجل على إنفاق الزوجتين أو الأربع، وإلا كل رجل سليم يرغب في التعدد.[150]

أسباب رفض التعدد في مجتمعنا هو عدم وصول اليد على الظهر،" كناية عن الفقر"غالبا ما يريدون الرجال أن يتعددوا ولكن يخافون على النفقة وعدم قدرة الإنفاق على الزوجات.[151]

عليك أولا أن تعرف أن الذين لا يرغبون في التعدد قلة قليل في مجتمعنا، وهم الذين تأثروا بالغرب من خلال دراسة ثقافة الغربية خاصة المدارس الحكومية، وقليل منهم تأثروا بالغرب من خلال الدراسة والأفلام الغربية، وذلك التأثر جعلهم يرفضون التعدد.[152]

الذين حصلوا على شهادات عالية في الجامعات وكانت دراستهم غير الإسلامية " المدارس والجامعات الحكومية " هم من لا يريدون التعدد، وليس كلهم لأن بعضهم

[149] موعاذو، يبلغ من العمر 21، 2023/04/22
[150] كبيرو، يبلغ من العمر 27، 2023/04/23
[151] سيدو، يبلغ من العمر30، 2023/04/27
[152] أمينو، يبلغ من العمر30، 2023/04/28

تعددوا الزوجات، ولكن السبب في عدم رغبتهم في التعدد هو تأثرهم بثقافة الغربية المخالفة لثقافتنا الأفريقية والإسلامية .[153]

رفض التعدد ظاهرة جديدة، والسبب في ذلك الاهتمام بأفكار الغربية، من يولي اهتماما بالغرب يتأثر بأفكارهم، وفي الحقيقة الذين لا يريدون التعدد عدد قليل، ويمكنني القول أن ذلك التأثير جاء من خلال حداثة التكنولوجيا، لأن في وقت الأجداد لم يعرفوا هذه الأشياء لذا لم يكونا يعزفون عن التعدد .[154]

مما يجعل بعض من مجتمع سنكاسي يعزفون عن التعدد: الفقر، وقلة المعونة، الفقر يجعل المجتمع لا يرغبون في التعدد، وإلا مجتمعنا مجتمع التعدد، لا أحد لا يريد التعدد إلا لقلة المعونة والفقر.[155]

في رأيي الرجال يخافون من التعدد بسبب مشكلات الزوجية، بعض الرجال ضعفاء أو هادئون، ولا يحب الكلام الكثير ، فالشخص الهادئ مع زوجتين مشكلة إن لم يهده الله، نحن النساء لنا غيرة ولكن في سنكاسي هنا النساء تتفاهمن وتصبرن فيما بينهن، إلا قليل منهن، لأننا ولدنا في بيوت التعدد وجداتنا كذلك، ما علينا إلا أن نقبل التعدد ماعدى اللواتي درسن، فغالبيتهن تسببن المشاكل في البيوت، لأنهن يرون أنهن تعرفن حقوقهن.[156]

---

[153] يابيوري، يبلغ من العمر20، 2023/04/30

[154] نوح، يبلغ من العمر25، 2023/05/11

[155] تيهيرو، يبلغ المعر33، 2023/05/13

[156] سلماتا، تبلغ من العمر27، 2023/05/15

الفقر رأس أسباب عدم التعدد في سنكاسي، الرجال يحبون التعدد ولا يمنعهم عن ذلك إلا الفقر، فمن حالته الإقتصادية أحسن شيئما أو متوسط يعدد، وأما من وضعه الإقتصادي دني فإنه يزعم أنه يكره التعدد أو لا يرغب فيه.[157]

المطلب الثاني:تحليل دراسة أسباب رفض مجتمع سنكاسي للتعدد:

بعد سرد الآراء أقوم بتحليلها كما فعلت مسبقا في أسباب قبول التعدد وأبدي رأيي فيما قالوا والله أستمد العون والتوفيق وإليكم تحليلي:

1-أخلاق الزوجة: هنا يسأل هذا السؤال نفسه كيف يكون سوء أخلاق المرأة سبب للزواج عليها؟ ينبغي على المرء ذكرا كان أم أنثى أن يتخلق بالأخلاق الحسن، خاصة الزوجة تجاه الزوج، لأن في حقها واجب شرعي ، و لتعلم أن الزوج هو بوابتها لدخول الجنة فإذا علمت الزوجة ذلك تذللت واحترمت زوجها وتخلقت بأخلاق الحسن، وإذا لم تتخلق بالخلق الحسن مع الزوج كيف ستربي أبنائها وهي بنفسها تحتاج إلى تربية! والخُلق لباس كل مسلم يرتديه أينما كان، فرسولنا محمد صلى الله عليه وسلم مدح في القرآن العظيم بخلقه ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[158] والرسول قد وصى بعض أصحابه بأن يتخلقوا بأخلاق حسن بعد وصيته لهم بتقوى الله قال:(وخالق الناس بخلق حسن)، فإذا كان علينا أن نخالق الناس بخلق حسن فما بال الزوجة على الزوج! ولذلك أرى والله أعلم أن خلق الزوجة يكون سبب للتزوج عليها، خاصة عندما يشعر الرجل أن طلاقها لا يجدي شيء بسبب وجود الأبناء بينهما، فيرى أنه لو تزوج بزوجة ثانية ستؤنسه بأخلاقها الحسنة غير التي في الأولى، أو قد يكون بسبب حبه لها فلا يريد طلاقها وفراقها

[157] سادية، تبلغ من العمر34، 2023/05/17
[158] سورة القلم آية4، 2023/05/19

ويود بقائها في كنفه، فيتزوج الثانية تأديبا للأولى علّها تغير أخلاقها بوجود الزوجة الثانية التي هي ضرتها، وأود أن أشير هنا أن ديننا الإسلام يأمرنا أن نتخلى بالأخلاق الحسن، بل من له خلق حسن ينال محبة الرسول وشرف القرب من الرسول صلى الله عليه وسلم يوم القيامة كما جاء في الحديث أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال:" إن أحبّكم إليّ وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا.."[159] و يجب على المسلم والمسلمة أن يتمسك بهذه القيم الإسلامية خاصة النساء لأنهن مربيات أجيال المستقبل، فإذا فقدن هذه القيم دمرت مستقبل الأجيال القادمة، ولذا فإن الرجال يرغبون عن الزوجات اللائي لديهن سوء الخلق، ويرغبون في اللائي لهن حسن الخلق، وإذا سئم الزوج من خلق زوجته ما عليه إلا أن يطلقها أو يتزوج عليها.

2-الفقر: هو من الأشياء التي ينبغي أن يستعاذ منه، ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ من الفقر، واستعاذة الرسول منه دليل على أنه شيء غير جيد، ويجب على المسلمين الاستعاذة منه كذلك، ولكن حديثنا هنا هو علاقة الفقر بتعدد الزوجات، كيف يمنع الفقر المجتمع عن التعدد؟ طبعا قبل أن يتزوج أحد يجب أن يتوفر لديه أشاء منها المال، والمال هنا ليس ضروري أن يكون صاحبه غنيا، ولكن يكفي أن يكون لديه نسبة معينة من المال ما يمكن الزواج به، ولكن من لديه زوجة ويرغب في التعدد وليس لديه ما يكفي الزواج بالثانية أو النفقة على زوجتين، ما عليه إلا اكتفاء بزوجته الواحدة، ويصوم كل أسبوع مرتين، وقد يكون وراء الفقر دافع آخر، احتمال أن يكون الرغبة الجنسية، وإذا اجتمع الفقر والقوة الجنسية معا في شخص ليس له إلّا الصبر والصوم كما ذكرت سابقا، والرسول عندما تحدث عن الزواج قال:" من استطاع منكم الباءة

159

فاليتزوج..إلى قوله ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء" ومن معاني الباء القدرة المالية والنفقة على الزوج، وكما يقول المثل الأفريقي:" الأعرج يعرف طريقة المشي المناسب له" وكذلك كل شخصٍ يعرف وضعه الإقتصادي، ويعرف كيف يتعامل مع نفسه بدون تكلف، وأرى أن الفقر من الأسباب الرئسية المانعة للتعدد، لماذا؟ لأنه لو نظرنا الفقر من ناحية أخرى ندرك أن معظم النساء في عصرنا الحالي لا تقبلن الزواج على من اقتصاده غير عالي أو فوق المتوسط أو المتوسط، أم مِن فقير مدقع فهن لا تقبلن الزواج بهم، ويبدوا أن المال أصبح رمزا خاصا للزواج، لذا أرى أن الفقر سبب رئيسي لعدم قبول التعدد.

ثالثا الثقافة الغربية:التأثير الغربي نابع عن الاستعمار بل نتيجة الإستعمار، فالغرب عندما استولوا بلاد الإفريقية أجبروهم على ثقافاتهم بدء من الدين واللسان، وهما أساس الثقافات، فمن خلال اللغة يفهم ظواهر الحياة الإنسانية، وبها يحفظ المجتمع ثقافته وحضارته وتراثه، ولذلك عندما أعطى الدول الغربية دول الأفريقية استقلالها، وقعوا معهم اتقفاقيات منها استخدام اللغة الغربية كلغة رسمية لتلك الدول، فمثلا دولة توغو لغتها الرسمي هي لغة الفرنسية بناء على استعمار الفرنسي لها، ولذا كان المدارس الحكومية تدرّس بلغة الفرنسية، وبمناهج الغربية، فكل من درس في تلك المدارس يتأثر بثاقافة غربية، إلا المسلمين منهم، وليس كل المسلمين لأن هناك من المسلمين مَن تأثروا بتلك الثقافة،ولكنهم قليلون، ومن نتيجة هذا التأثير عدم التعدد، لأن الزواج بواحدة من ثقافة غربية، ما يسمونه ب"مونوغامي"، وغالبا من درس في المدار الحكومية يختلف عن الذي درس في المدارس الإسلامية من ناحية التفكير، يرى نفسه أثقف من الذي درس في المدارس الإسلامية، ولكن ما أريد قوله هنا هو أن التأثير بالغرب جعل بعض من المجتمع

يرون التعدد بصورة غير التي في الشرع، فيكرهون التعدد كأنه ليس له جانب إيجابي، ولكن معظم مجتمع سنكاسي لم يتأثروا بهذه الثقافة رغم دراستهم في تلكم المدارس الحكومية، وإذا سألنا لماذا لم يتأثروا بتلك الثقافة؟ يكون الإجابة أحد الاثنين: إما الحفاظ على التقليد أو التأثر البالغ بالدين الإسلامي، وقد يكون الاثنين معا، كما سبق أن ذكرت أن مجتمع سنكاسي مجتمع مسلم، وكان مجتمع معروف بالتعدد المفرط، فبسبب الإسلام تم تقييد وتحديد التعدد على الذي شرعه الإسلام في المجتمع، وبما أن متأثي الغرب قليل قلّ من يرفض التعدد بهذا الغرض في سنكاسي، والتأثر بالغرب ليس فقط في جانب الدراسة، فالتكنولوجيا اليوم يلعب دورا في عزوف التعدد، كيف ذلك؟ الأفلام و وسائل التواصل الإجتماعية كلها تأثر في المجتمع، عن طريق مشاهدة أفلام الغرب، لأن الأفلام لا تُبَثُ هكذا، وإنما ورائها رسائل وأهداف، منها تعليم المجتمعات غير الغربية ثقافة الغربية، ولذا هناك من يفضل تلك الثقافة على ثقافته، وذلك بتأثره البالغ على تلك الثقافة، ولذلك يجب على المسلمين الانتباه بما يشاهدونه من الأفلام وفي مواقع التواصل الإجتماعي كي لا يهملوا ثقافتهم الإسلامية ويتمسكوا بثقافة لا تليق بدينهم وعرفهم الذي هو التعدد، ولكي يقضوا على ظاهرة عزوف التعدد يتوجب عليه النظر والرجوع إلى أسبابها، كما قال أحدهم(الظاهرة لاتُعالج بحد ذاتها وإنما بالرجوع إلى أسبابها والقيام باجتثاث أسبابها ثم القضاء على الظاهرة) أو كما قال، وأسباب هذه الظاهرة هي المواقع التوصل الإجتماعية والمسلسلات وأذيالها، لذا ينبغي على المجتم الإسلامي الرجوع إلى أسباب عزوف التعدد كي يقضوا عليها بسهولة.

3-مشكلات الزوجية: ما من بيت إلا وفيه مشكلة أو مشكلات، فقط بين تلك المشكلات تفاوت في حجمها، أما أن يكون البيت الزوجية خالية من المشكلة هذا مستحيل بل لا يوجد، أو أقول نادر ما تسير العلاقة الزوجية بدون حدوث خلاف بين الطرفين، ولكن ما ينبغي على الزوجين في العلاقة معرفة كيفية الصمود والعمل على حل تلك المشكلات وتجاوزها بهدوء، وكون الرجل لا يريد التعدد خوفا من مشكلات الزوجية لا يعني الفرار من المشكلات، لأن المشكلات إما أن تصدر من الزوج أو الزوجة سواء كان زوجة واحدة أم اثنتان، ولكن ما يمكن القول هو أنه سيخفف عن نفسه الأعباء، بدلا من أن يأتي المشكلة من الزوجتين يكتفي بواحدة ويحاول التعامل معها، خاصة أن الرجل يعرف مستواه ومدى تحمله للمشكلات، و أفضل له ألا يتعدد حتى ولو كان معه الباء، لأنه لو تزوج مثنى لن يقدر أن يعدل بين الزوجتين طالما هو بنفسه يخاف من مشكلات الزوجية، ويمكن القول أيضا أنه ينتبه على نفسه ويحذر من الوقوع في هذه المشكلات الزوجية، وهذا الأسلوب يُشجع ويُحمد، وإن كان لا ينجوا من بعض مشلات الزوجية بزوجة واحدة ولكن يكون أهون له من مشكلات زوجتين، ويجب أن يعلم أن المشكلات تختلف من زوج لزوج، وزوجة لزوجة، وبيت لبيت، والحل في ذلك هو الصبر والمثابرة والتحمل، لأنه لو رجعنا إلى قصص الصحابة- رضي الله عنهم جميعا- ندرك أن عمر بن الخطاب كان يتحمل على خلق زوجاته، كما جاء في شرح المنهج أن رجلا جاء إلى عمر يشكو إليه خلق زوجته فوقف ببابه ينتظره فسمع امرأته تستطيل عليه بلسانها وهو ساكت لا يرد عليها فانصرف الرجل قائلا: إذا كان هذا حال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فكيف حالي؟ فخرج عمر فرآه موليا فناداه: ما حاجتك يا أخي؟ فقال يا أمير المؤمنين جئت أشكو إليك خلق زوجتي فسمعت زوجتك كذلك فرجعت،

..فقال له عمر: إنّما تحملتها لحقوق لها عليّ..[160]فالحلول لمشكلات الزوجية أهمها الصبر والتحمل، وإذا توفرت هذه الصفات في البيوت تدوم كأنها بلا مشكلة.

المبحث الثالث: بقاء التعدد أو زواله في سنكاسي وموقف قانون دولة توغو للتعدد والقسم بين الزوجات في سنكاسي

المطلب الأول: دراسة بقاء التعدد أو زواله في سنكاسي وتحليلها

لا نستطيع أن نحكم بانتهاء التعدد في سنكاسي أو بقائه في المستقبل دون أن نأخذ آراء مجتمع سنكاسي فيه، ولذا طرحنا هذا السؤال على عامة من المجتمع لنأخذ آراهم وبعض الدعاة المشهورين، وإليكم آراء المجتمع:

سيصعب اضمحلا التعدد في سنكاسي نظرا إلى كثرة النساء وغالبيتهن على الرجال حاليا، ولا نعلم كيف سيتزاحمن الرجال في المستقبل، وإذا لم يتعدد المجتمع كيف يكون النساء؟ سيكثر العوانس، لذا أرى أن التعدد لا ينتهي في سنكاسي.[161]

لا أعتقد أن نسبة التعدد سينقص في سنكاسي في المستقبل، لأنه لا أحد يريد أن تبقى بنته عزباء أو أخته، فكل منا هنا يريد أن تجدن أزواج، والسبيل الوحيد لهن كي لا تبقون

160

[161] مختاري، يبلغ من العمر35، 2023/05/21

عزبائات هو تشجيع التعدد، والمجتمع يشجعون والدعاة كذلك في دعواتهم، لذا لا أرى انتقاص التعدد أو انتهائه بل سيزداد نسبة التعدد في المستقبل.[162]

لا ينتهي التعدد أو ينقص نسبته إن شاء الله، نحن الدعاة ندعوا إلى التعدد والحمد لله المجتمع يجيبون على ندائنا، لذا لا أرى انتهاء التعدد.

سألته لماذا يحرضون المجتمع على التعدد؟ فأجاب قائلا: الرسول صلى الله عليه وسلم أمر أن نكثر من الإنجاب كي يباهي بأمته أمما يوم القيامة، ثانيا كي لا يكثر العنوسة في المجتمع لغالبية النساء، ثالثا: النساء تكبرن بسرعة أكثر من الرجال، وعندما تبلغ المرأة خمسين من عمرها في عاداتنا لا ترضى لزوجها أن يلمسها، ولكن إذا كان للرجل زوجتان أو ثلاث مهما كان أعمارهن ستتفاوت فيحصن نفسه باللواتي مازلن شابات، لكن إذا كان زوجة واحدة قد يخرج الرجل ويفعل الفاحشة لذا نشجع على التعدد.[163]

طبعا لا ينقص التعدد في المستقبل لأننا كدعاة ندعوا الناس إلى التعدد كي يكثروا من الإنجاب الذي طلبه الرسول، والتعدد جزء من عاداتنا وعُرفنا، نحافظ على العادة التي تناسب الإسلام، ولذا لا يمكن أن تنتهي التعدد في مجتمعنا.[164]

التعدد في مجتمعنا سيدوم إلى الأبد، أنا الآن لولا قلة معونتي لتعددت، نحن وجدنا أبائنا على هذا الحال والإسلام يأمرنا بالتعدد، والنساء كثيرات في المجتمع، لماذا سينتهي

---

[162] تاخيروا، يبلغ من العمر40، 2023/05/22

[163] الداعية حسن، يبلغ من العمر48، 2023/05/24

[164]الداعية أوري، يبلغ من العمر49، 2023/05/26

التعدد! هذا شيء لا يمكن انتهاءه في سنكاسي، سنتعدد وأبنائنا سيتعددون في المستقبل إن شاء الله.[165]

سيدوم التعدد في سنكاسي مادام الإسلام قائما فيها، ومجتمع سنكاسي يحبون الزواج سواء كان الزواج سعيد أم غير سعيد، إلا إذا لم يتوفر في المجتمع المعونة.[166]

لا شك في دوام التعدد في سنكاسي لأسباب: أولا المجتمع تربّوا على التعدد فأصبح التعدد يجري في شرايينهم، ثانيا مجتمع سنكاسي يتزوجون بسرعة وعندما يكبرون يسعون إلى زياد زوجة ثانية، ثالثا لقد أولى معظم مجتمع سنكاسي اهتمامهم على المطلقات والأرامل، فمن لا يرغب التعدد قد يتعدد أيضا بالأرامل أو المطلقات ليؤنسهن وليجعلهن في كنفه ويتكفل بمسؤلياتهن، رابعا سنكاسي منطقة بغالبية مسلمة وغير المسلمين قلة قليلة جدا ولذا لم ينتشر أفكار الغربية التي هي عدم التعدد في سنكاسي، وكل هذه الأسباب تعطي التعدد ساحة كبيرة في مجتمع سنكاسي إلى الأبد.[167]

تحليل الدراسة:

بعدما سردنا آراء المجتمع يتوجب علينا تحليل هذه الآرء ونبدي ما يبدوا لنا من بنات الفكر فيها، وإليكم تحليلي:

لو أمعنا النظر في الإجابات ندرك أنها توافق بعضها البعض بلا اختلاف، وإن اختلفت الصيغ، ويظهر لنا أنه لا يمكن للتعدد أن يختفي في مجتمع سنكاسي وذلك بسبب الدين الإسلامي والعرف القومي والمهر، وقد أزعم أنهما يمشيان معا، قد نسأل سؤالا هنا كيف

[165] كريم، يبلغ من العمر28، 2023/05/28

[166] كاديري، يبلغ من العمر31، 2023/06/02

[167] بشير ينغاني، أحد الدعاة المشهورين، يبلغ من العمر 32، 2023/06/06

يكون الدين سببا لديمومة التعدد في هذا المجتمع؟ نجيب لهذا السؤال أن مجتمع سنكاسي مسلمة ولكن ليس كونهم مسلمون سبب في كثرة التعدد فيهم أو في بقاء التعدد ولكن الإسلام أباح شيء كان معروفا لديهم وهذا الشيء هو التعدد، وبما أن عرفهم يوافق المباح في الإسلام وهم متمسكون بالدين أيضا يستحيل أن تختفي التعدد عندهم، وهناك من لو أتيح له الفرصة ليتعدد أكثر من أربع زوجات سيفعله، لأن تمسك المجتمع بعادة التعدد قوية جدا، فأصبح المجتمع يربطون العادة بالإسلام ليكون مبررا لهم في التعدد، ولا أرى مشكلة في تعددهم إذا وجدت الشروط، ولكن هل يتوفر شروط التعدد في معظم الذين يقومون به؟ حسب ملاحظتي قليل منهم من يتوفر فيه الشروط، وأما الغالبية الساحقة يتعددون لأنهم وجدو مدخلا في الإسلام للتعدد، قد نسأل هنا ما علاقة المهر بالتعدد في سنكاسي؟ إجابة إلى هذا السؤال ينبغي أن أشير إلى أن المهر إذا كان غاليا كان الزواج صعبا، وإذا كان رخيصا كان الزواج سهلا، والمهر في سنكاسي رخيص وهذا يسّر الزواج في المجتمع بصفة عامة، والتعدد بصفة خاص، وكل هذه تنبئ أن شمس التدد لا تغرب في مجتمع سنكاسي، وكما يقال من شب على شيء شاب عليه، إذاً أفول التعدد مرتبط بؤفول الإسلام والعادة التي قد ألفها مجتمع سنكاسي.

ويظهر لي أيضا أن دور الدعاة في ديمومة التعدد بارز جدا، حيث إنهم قالوا أنهم يشجعون المجتمع على التعدد، ونعلم أن هناك ثلاث فئات من الناس صوتهم مسموع في جميع المجتمعات منهم الدعاة، فكما أن أصواتهم يُسمع وهم يحرضون الشعب والمجتمع على التعدد يعطي طاقة كبيرة للمجتمع على المواظبة في التعدد، وهذا الذي يحدث حاليا مع المجتمع، وفي هذا تشابه بين الدعاة الحاليين مع الدعاة السابقين، ووجه الشبه بينهما هو التشجيع على التعدد، وفي نفس الوقت يوجد اختلاف بينهما وهو طريقة التشجيع،

فدعاة الأولين الذين كانو في بزوغ الإسلام كانوا يشجعون على التعدد بممارسته أو بالتطبيق دون التلفظ، وأما الدعاة الحاليين فيجمعون التطبيق والتلفظ معا بمعنى أنهم يتعددون ويدعون إلى التعدد، فكلما شاهد المجتمع ما يطبقه الدعاة من التعدد وما يدعون إليه وجد ثقة في أن يتعددوا الزوجات.

أحدهم أشار إلى التبكير في الزواج أنه من الأسباب التي قد يجعل التعدد قائما إلى الأبد في مجتمع سنكاسي، وعندما نقف على هذا القول نرضى بما قال لماذا؟ أولا المرأة بطبيعتها تكبر سريعا أكثر من الرجل، خاصة بعد الزواج، ولذا عندما يتزوج الرجل باكرا سواء كان عمره أقل من عشرين سنة أو فوق العشرين يزل شاب بعد خمسة عشر سنة من الزواج، بينما المرأة إذا تزوجت بنفس العمر الذي ذكرنا للرجل تكون قد كبرت شيء ما، وفي هذا الموقف يشعر الرجل أن رغباته وحوائجه لن تقضى من قِبل زوجته، ولكي يشبع رغباته ويُقضى حوائجه ما عليه إلا أن يتزوج بالثانية فيتعدد، وإذا بقي المجتمع يتزوجون في سن أقل من العشرين فإن سوق التعدد سيجد زوار وزبائن في المستقبل.

طيب لنفرض أنه لا يمكن للتعدد أن تختفي في مجتمع سنكاسي كما رأينا الأجوبة ، ولكن هل يمكن أن يتغير الأسلوب الذي يتعدد الناس؟ أعني بالأسلوب أنواع التعدد مثل التعدد بالتبعية والتفاخر، في هذا أقول نعم يمكن ذلك، ولكن بجهود الدعاة، مادام لهم دور أساسي في تطبيق التعدد وديمومته، عليهم أن يثقفوا المجتمع أنه لا يُتعدد لأن زميله تعدد أو تفاخر عليه، ولكن يُتعدد لأغراض سامية لها مصالح ترجع إلى الدين ثم الشخص الذي يتعدد والمجتمع، وأما إذا تركو هذا ثم يشجعون المجتمع على التعدد فلن يكون للمرأة قيمة عند المجتمع في المستقبل القريب، وسيكثر الزواج والتعدد كما يريدون ولكن سيكثر الطلاق وهو الشيء الذي لا يُحمد عقباه، لأنه إذا لم يزن الرجل للزوجة

وزنا أو قيمة فسرعان ما يطلقها، وهكذا سيكون، كلما تزوجوا كلما طلقو، وبهذا يكون خطر على المجتمع أشد خطورة مما قبل التعدد، ولأنه سيكثر المطلقات، وكثرة الثيبات في المجتمع أشد وأكثر ضررا من كثرة الأبكار.

المطلب الثاني: موقف قانون دولة توغو للتعدد

بعد ما تحدثنا عن تعدد الزوجات في منظور الإسلامي ومنظور التاريخي في محافظة سنكاسي، يتوجب علينا أن نبين موقف قانون الوضعي عن التعدد في دولة توغو، أكان التعدد جائزا أم ممنوعا؟ وكما نعلم أن كل الدول في العالم لها نظامها وقانونها، سواء كانت الدولة مسلمة أو غير مسلمة، ولذا سنرجع إلى قانون دولة توغو وبعده نرجع ونحلل ما دُوِن في القانون.

في مادة رقم:42 من قانون دولة توغو يقر القانون الزواج الأحادي والزواج بالتعدد، ويتم ذلك بتخير الزوجين بموجب الشروط التي تحددها المادة، ومع ذلك فإن الزواج الأحادي هو شكل الزواج بموجب القانون العام.[168]

وفي مادة رقم:51 من قانون دولة توغو إعلان الزواج الأحادي أو خيار تعدد الزوجات هو موقعة من قبل الزوجين المستقبلين أمام المسجل المدني في ذلك الوقت، من الإحتفال بالزواج، وفي حالة الزواج بالخارج من قبل الوكيل الدبلوماسي أو القنصلي المختص إقليميا.[169]

[168] Loi Portant modification de l'ordonnace n80-16 du 31 Janvier Portant Code des Personne et de La Famille,ص7

[169] المصدر نفسه،ص9

يتبين لي من خلال هذه المادة أن تعدد الزوجات في دولة توغو جائز ولا غضاض فيما إذا تزوج شخص ما بزوجتين، ولكن الزواج الأحادي أو التزوج بزوجة واحدة هو حق مشترك بين الزوجين، فإذا اتفقا الزوجين على الزواج الأحادي فلا يمكن للزوج أن يتعدد أيضا أو يتزوج على زوجته بثانية.

لو تأملنا بقانون توغو ندرك أن التعدد ليس خاصا للمسلمين فحسب ولكن غير المسلمين يدخلون مع المسلمين في دائرة التعدد، والشيء الذي ينبغي أن يشار إليه هنا هو أن القانون لم يختلف بكثير عن نظام التعدد في الإسلام، والوجه الخلاف هو أن نظام التعدد في الإسلام يشترط العدل والقدرة المادية والجسدية، بينما نظام التعدد في قانون توغو يرجع الأمر إلى الزوجين فإذا تراضو ووافقا على نظام التعدد يتم تطبيقه، بغض النظر إلى قدرة الرجل ماديا أو جسديا، بل أهم من ذلك هو قدرة إقامته العدل بين الزوجات، وإن كان يشبه ما يسمى اشتراط الزوجة في الزواج، وقد قال بعض الفقهاء أنه يجوز للمرأة أن تشترط وقت زواجها أن لا يتزوج الزوج عليها، فإذا تم الزواج ولم يلتزم الزوج بالشرط كان للزوجة حق في طلب الطلاق كما جاء في المغني لابن قدامة :«وإن تزوجها، وشرط لها أن لا يتزوج عليها، فلها فراقه إذا تزوج عليها)»[170] وهذا الشرط يختلف عن الذي في قانون توغو،لأن في قانون توغو الشرط يكون من الطرفين، وأما الذي تحدث عنه الفقهاء يكون من طرف المرأة إلى الرجل.

ومما أراه أسضا والله أعلم هو هل تطبيق التعدد في محافظة سنكاسي يوافق قانون دولة توغو أو نظام الإسلامي؟ لأننا عندما نلاحظ كيفة التعدد في مجتمع سنكاسي تراهم على نظام الإسلامي وفي نفس الوقت تتردد فيما إن كانوا على نظام الإسلامي،

[170] ابن قدامة أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، مكتبة القاهرة،92/7

وليست هي كماً على نظام قانون الدولة، لأن قانون الدولة يخير الزوجين، وأمّا مجتمع سنكاسي يتزوجون زواج التقليدي أو ما يسمونه بالزواج الإسلامي بمعنى إنهم لا يعقدون النكاح في المحكمة كما هو موجود في النظام الدولة، فمن هنا نقول إنهم جمعو بين النظام الإسلامي وما هو تقليدي، ولا أعمم جميع المجتمع لأن هناك من يتعدد وقد توفرت فيه الشروط التي وضعها الشارع في التعدد ولكنهم قليل وأما من يتعددون بدون شروط هم أكثر من الذين توفرت فيهم الشروط .

المطلب الثالث:القسم بين الزوجات في مجتمع سنكاسي

من أهم ما يسبب المشكلات في البيوت الزوجية غالبا هو التقسيم بين الزوجات، فإذا قسم الزوج بين زوجاته تقسيما عادلا لا يكون هناك مشكلات عظام، وإذا وجد تكون خفيفا، ولقد سبق ذكر القسم في صفحات مسبقة، ونحن هنا نتحدث عن قسم بين الزوجات في مجتمع سنكاسي وذلك من خلال طرح أسئلة للمجتمع، وعدد المقابلين هنا خمسة أشخاص من الذكور والإناث، وإليكم أجوبة المقابلين:

القسم عندنا يكون بعدد أيام إما يومان أو ثلاثة أيام، وذلك بتوزيع أيام الطبخ للزوجات، ولكل زوجة يومان أو ثلاثة وخلال هذه الأيام الثلاثة يدور الزوج بين الزوجات.

وأما الزوجات فتعشن في نفس البيت مع غرف مختلفة ، لكل زوجة لها غرفة وصالة خاصة لها، والرجل يدور بينهن.[171]

[171] مزدلفة، يبلغ من العمر 33، 2023/06/05

لم يكن القسم موجودا قبل الإسلام في سنكاسي،لأن الأمر كان متروكا هكذا، والزوجة القوية كانت تسيطر على أدوار الزوجات الأخرى، خاصة عندما تكون من قبيلة شريفة، ولكن مع دخول الإسلام تغير النظام وتم تقسيم الأدوار إلى أيام، ولكل زوجة حسب أيام طحيها، إما يومان أو يوم واحد، والزوجات تُقِمن في بيت واحد وغرف مختلفة.[172]

الزوجات تسكنّ في بيت واحد إلا في حال كان للزوج بيتان فيجعل لكل بيت زوجة أو زوجتان، وإذا كان البيت واحد هن تكن في نفس اليبت وغرف متفرقة، ويقسم بين الزوجات ثلاثة أيام لكل زوجة، أو يومان لكل واحدة منهن، وغالبا يكون دور كل زوجة يومين.[173]

قضية القسم يرجع إلى ما اتفق الزوج مع زوجاته، فإذا اتفقوا على أن لكل زوجة يوم أو يومين أو ثلاثة فيطبقونه، ويطوف بهن ولا يخالف اتفاقهم، وأما مسألة السكن فالزوجات تسكن في بيت واحد وغرف مختلفة، وأنا شخصيا أفضل اسكان الزوجات في بيت واحد من تفريقهن إلى بيوت، لأن الأبناء إذا كانوا في بيت واحد يألف كلوبهم عبر مشاركاتهم في الصحن واللعب.[174]

يتم التقسيم بيننا حسب أيام التي نتولى الطبخ فيها، يومان لكل واحدة منا، وهذا يكون اتفاق بيننا نحن الزوجات، و أما المعيشة فإننا نعيش تحت سكف واحد وغرف متفرقة، حيث إن كل زوجة لها غرفتها الخاصة مع صالة يدور الزوج عليهن في غرفهن وأحيانا هن تأتين الزوج في غرفته.[175]

---

[172] كُووارا، يبلغ من العمر 54، 2023/06/06

[173] سانفو يبلغ من العمر40، 2023/06/08

[174] مينو يبلغ من العمر37، 2023/06/10

[175] روقي، تبلغ من العمر30، 2023/06/11

تحليل أجوبة المسؤولين:

يتبين لي بعد إعمال العقل في الأجوبة أن القسم بين الزوجات في مجتمع سنكاسي سواء، ولا يوجد فرق بين قبيلة لقبيلة أو بيت لبيت، كل الناس لهم نفس الأسلوب في القسم، إما يوم لكل زوجة أو يومان، ويظهر لي والله أعلم أن هذا النوع من القسم أصبح عرفا في المنطقة، بحيث إن غالبية الساحقة من البيوت يطبقون نفس الأسلوب، وأرى أنه يوافق ما يطلبه الشارع، لأنه بهذا لا يميل الزوج إلى زوجةٍ غير أخرى، وإن حدث سرعان ما سينكشف بين الزوجات، قال تعالى{ وعاشروهن بالمعروف} النساء 19، من المعاشرة بالمعروف التسوية بين الزوجات خاصة أيام المبيت لأن المرأة قد تصبر في كل الأمور مع زوجها إلا في هذا الجانب، لأن غيرتها لا تطوق ذلك، وأهم ما ينبغي لنا أن نشير إليه هنا هو أن الإسلام سبب في تغير الجور الذي كان يعانيه الزوجات، وهو عدم القسم بينهن في فترة ما قبل الإسلام في المنطقة، فالزوجات كنّ تعانين ذلك لكون الزوج قد يميل إلى التي قلبه معلق بها، أو إلى التي من قبيلة شريفة، وهذا ما حذره الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله (من كانت له الامرأتان، فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل)[176] والقرآن الكريم يقول { فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة}النساء 129، ومجتمع سنكاسي تأثروا بهذه الآية والحديث والتزموا بها، ولكن الشيء الذي أراه مشكلة في البيوت هو مشاركة أربع زوجات في بيت واحد، هذا ما يسبب المشكلات في البيوت، صحيح أنه لا يوجد بيت زوجي خالي من المشكلة، ولكن عندما تجمع الزوجات أكثر من ثلاثة في بيت واحد خاصة في هذا العصر يكون مشكلات، وقد يفترق الزوجات إلى قسمين بسبب جمعهن في البيت، والمجتمع في سنكاسي على هذا

176 أخرجه الحاكم في مستدركه، باب أما حديث سالم،202/2، رقم 2759/ والترمذي في سننه، باب ما جاء في تسوية بين الضرائر، 439/3، رقم 1141

المنوال مما يأتي بالنزاعات بين الزوجات، فالأنسب أن يخصص لكل زوجتين بيت واحد، وهذا كماً قد يكون مشكلة بين الأبناء لأنهم سيشتتون ولا يتآلفون، كونهم لا يعيشون تحت سقف واحد، وذلك يحدث عندما لا يُسمح للأبناء زيارة بعضهم بعضا في بيوت ضرات أمهاتهم، وهذه التفرقة قد لا تظهر إلا بعد وفاة الأب، فيكون الأب هو من فرقهم قبل الوفاة بدون أن يعلم، ولكن إذا وُجد اتصال بين الأبناء وزيارات فلا يحدث ذلك إلّا في حالات نادرة، قد يقول أحدهم لماذا تخصيص بيت لكل زوجتين والرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا متعددوا الزوجات ولم يفعلوا ذلك بل كانت زوجاتهم في بيت واحد مع غرف مختلفة وهم قدوتنا؟ فأقول: أن الرسول عليه الصلاة والسلام شخصية فريدة وقد أعطاه الله الحكمة والحكم فيحكم بالقسط ولا يجور، ومع ذلك كان يقول "اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تملني فيما لا أملك وتملك" وأما كون الصحابة لم يفعلوا ذلك فنقول له أن الصحابة كانوا أفضل الناس بعد الرسول وكان لديهم إيمانا جازما لا يمثل به إيماننا، وأن عصرهم يختلف عن عصرنا الحالي، ولذا لا يمكن مقارنتنا بهم.

الفصل الختامي:

الخاتمة

إن الحكمة من نظام تعدد الزوجات هو نظام إلهي شرعه الله سبحانه وتعالى، وأتاحه لمنفعة المرأة أكثر مما هو لمنفعة الرجل، وهو تنقية المجتمع من المفاسد وإقصاء للرذائل، وضمانا من القلق، والمحافظة على الحياة حتى تبقى في مأمن من فساد الأمراض ورائحة الفسق والمعاصي، لأن زيادة عدد النساء بدون أزواج سبب لانتشار الفجور والفسق، والطامة الأمراض الجسدية والنفسية مثل: القلق والشعور بالوحدة والارتباق أو الحيرة والاكتئاب ونحو ذلك، وأن هذا النظام التعدد هو نظام اجتماعي قديم سمحت به مختلف الشرائع، ومارسه الناس قبل الإسلام دون قيد أو شرط حتى مجيء الإسلام، وأقره الإسلام واحتفظ به وتعايش معه دون أن يلغيه، لكنه حصره كماً وكيفاً، وحصر عدد الزوجات بأربع، وجعل العدل بينهن في الأمور الممكنة وهو العدل المستطاع الذي يجب على الزوج القيام به، وأما العدل المستحيل الذي تحذر الآية منه ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: 129] والمتمثل في الميل العاطفي ومايترتب على ذلك فقد رفع الله سبحانه وتعالى ذنبه عن الزوج، ولم يكن التعدد واجبا إلا في حق من لا يشبع رغبته زوجة واحدة وكان له معونة، وإنما أصل التعدد الإباحة.

وإن التعدد في منطقة سنكاسي له جزور تاريخي ما قبل دخول الإسلام فيها، إلا أنه كان على صورة غير التي جاء به الإسلام، فدخول الإسلام في منطقة سنكاسي غير كثيرا من أحوال المجتمع فيها ، سواء من الناحية العقدية والأحوال الشخصية التي هي محورنا، غير

الإسلام نظام التعدد في هذا المجتمع من التعدد بأكثر من خمس زوجات إلى الاكتفاء بزوجة واحدة أو أربع، بنظام إسلامي صالح للأفراد والمجتمع، ولذا فإن قبول التعدد في مجتمع سنكاسي ليس شيء حديثا وإنما قديم القدم، ونزعة التعدد مازال لها إقبال لدى مجتمع سنكاسي إلى الآن، ومن أسباب قبول التعدد لدى سكان سنكاسي هو الإسلام حيث إن المجتمع بغالبية مسلمة، وكذلك العرف، وشدة غريزة بعض الرجال، والتفاخر، وسوء أخلاق الزوجات وذلك عقابا للزوجة الأولى،وكذلك كثرة النساء لأن كل واحد من الرجال يضع أخته أو ابنته أمام عينيه في كل حالة من الحالات ومنها حالة من فاتت ابنته أو أخته قطار الزواج لسبب من الأسباب..وبعضهم ينظرون إلى أحوال الأرامل والمطلقات اللاتي كان من قدر الله أن تكن كذلك فمن يتقدم على الزواج بهن؟ لا يعرض الشباب الذين لم يتزوجوا عليهن بالزواج، ولذا كل من يجعل نفسه في هذا المقام يقبل على التعدد، وأما أسباب رفض التعدد في مجتمع سنكاسي الثقافة الغربية وإن كان هذا التأثير ليس كثيرا فإنه يلعب دورا مهما في عدم قبول التعدد، ومن الأسباب أيضا الفقر وهو أهم الأسباب في في عدم قبول التعدد لدى مجتمع سنكاسي، أصبح التعدد يجري في شرايين المجتمع بحيث إنهم مولعون في التعدد ولكن يحجبهم الفقر، والفقر أم كثير من المشكلات في الحياة ولذلك كان الرسول (ص) يستعيذ من الفقر.

ومن خلال هذا البحث المتواضع توصل الباحث إلى النتائج الآتية:

- أن الأصل في التعدد الإباحة وحكمه حكم الزواج
- أن الحكمة من إباحة التعدد لصالح الرجل والمرأة
- أن السبب الحقيقي للتعدد في محافظة سنكاسي يرجع إلى عرف تلك المحافظة، وأن التعدد عرف الشرائع المسبقة قبل شريعة محمد صلى الله عليه وسلم.

- أن الإسلام يلعب دورا أساسيا في قبول التعدد في مجتمع سنكاسي في هذه الآونة.
- أن ظاهرة عزوف التعدد سببها تأثير غربي، وأنّه لا ينال تطورا في مجتمع سنكاسي، وسيباع بالفشل.
- أن التعدد يحقق فوائد للفرد والمجتمع بل يعالج مشاكل اجتماعية حيث إنه يدرأ مفاسد الأخلاق الهدامة للمجتمعات.
- أن الزوجات في سنكاسي تعشن في بيت واحد مع غرف متفرقة وذلك مما يسبب تآزر وتآلف القلوب بين الأبناء.

الاقتراحات

- على العلماء والدعاة أن يكثروا بالمؤتمرات والمحاضرات في المجتمع لكي يعي المجتمع أكثر عن أحكام وضوابط التعدد.
- على العلماء والدعاة أن يبنوا معاهد خاصة لكل من ينوي الزواج بالأول أو الثانية أو الثالثة والرابعة، ولكل امرأة تتزوج مع رجل له زوجة، وذلك ليدربوهم في حدود ستة أشهر أو سنة كاملة ويعلموهم كل ما يتعلق عن الزواج والتعدد.

النصائح أو التوصيات

- اجراء دراسات علمية توضح الأسباب والدوافع التي تجعل للزوج الحق في الزواج بزوجة أخرى، وكذلك الشروط المتاحة لقبول هذا الزواج في المجتمع.
- على كل من يتقدم للزواج بزوجة أخرى أن يكون قادرا على أن يعدل بين زوجاته وأطفاله ولا يفرق بينهم، لأن الله عز وجل وضع العدل شرطا للتعدد.

- على رجال سنكاسي خاصة الشباب أن يعلموا أن التعدد لأهداف سامية لا للتفاخر والتبعية.
- التنبيه على خطورة استعمال المواقع التواصل الاجتماعي والأفلام والمسلسلات الغربية وما في طياتها من أفكار هدامة وسموم يوجهها أصحابها لأبناء المسلمين ليقعوا في شبكات صيدهم وعياذ بالله.
- على الرجال الذين تعددوا أن يوفروا لكل زوجة بيتا مستقلا إذا كانت إمكاناتهم المادية تطيح لهم ذلك، وذلك لدفع المشكلات بين الزوجات.
- على أولياء أمور البنات أن يختاروا كل شاب أتى يخطب بنته ليجعلها زوجة ثانية ويعلم السبب الذي يدفعه إلى التعدد كي لا يلعب بحياة بنته.

قائمة المصادر والمراجع

- كتاب الله (القرآن الكريم)

- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية
- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي، لسان العرب، دار صادر–بيروت، الخليل أبو عبد الرحمن بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، العين، دار ومكتبة الهلال.
- الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، عام 1979

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، أساس البلاغة، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان
- د. كرم حلمى فرحات أحمد، تعدد الزوجات في الأديان، دار الأفاق العربية.
- د. أحمد عبد العزيز الحصين، مكانة المرأة في الإسلام
- السيد أبوغضة زكي علي، الزواج والطلاق والتعدد بين الأديان والقوانيين ودعاة التحرر،
- مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، دار الورّاق،
- سماح معمر، تعدد الزوجات وتأثيره على الاستقرار الأسري.
- السيد أبوغضة زكي علي، الزواج والطلاق والتعدد بين الأديان والقوانيين ودعاة التحرر،
- مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، دار الورّاق

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار الطيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.
- السايس محمد علي، تفسير آيات الأحكام،المكتبة العصرية للطباعة والنشر
- الحجازي، محمد محمود،التفسير الواضح، دار الجيل الجديد-بيروت،
- السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تفسير السعدي، مؤسسة الرسالة،
- ابن فوزان صالح بن عبد الله الفوزان، مجموع الفتاوى،
- الأندلسي، أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه، العقد الفريد، دار المكتب العلمية-بيروت
- أبوداود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، سنن أبي داود مع شرح عون المعبود، دار النشر المطبعة الأنصارية بدلهى-هند.
- مصطفى سعيد الخن، مصطفى البغا علي الشريجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، دار القلم للطباعة بيروت،
- نصيرة منصور، تعدد الزوجات —دراسة فقهية مقاصدية-، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير،
- جمعة بنت حامد يحي الحريري الزهراني، تعدد الزوجات بين الشريعة الإسلامية والرؤية الحداثية،
- عبد العزيز بن عبد الله بن باز، إظهار البينات على محاسن تعدد الزوجات، دار الاستقامة
- فضل سليم فضل عبد الله، تعدد الزوجات بين ميرراته الإجتماعية وقيوده وأحكلمه الفقهية،إصدار كلية الشريعة والقانون بالقاهرة

- الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مجلة بحوث العلمية–مجلة دورية تصدرعن الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد
- السرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، دار المعرفة– بيروت، لبنان
- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، شرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، بيروت.
- الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد،مجلة بحوث العلمية– مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- الخرشي، أبو عبد الله محمد، شرح الخرشي على مختصر الخليل، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر، تصوير دار الفكر للطباعة بيروت.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الحاوي الكبير على فقه مذهب الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المدونة، دار الكتب العلمية،
- الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان
- ابن قدامة المقدسي موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، رياض، المملكة العربية السعودية،
- مسلم أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الطباعة العامرة–تركيا

- ابن همام الحنفي الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي السكندري، فتح القدير على الهداية، الناشر– شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر(وصورتها دار الفكر ، لبنان)
- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين، الناشر مكتبة العصرية ، صيدا بيروت
- الضناوي، محمد أمين، كشاف القناع على متن الاقناع، عالم الكتب.
- لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الإسلامية، جمعه ورتبه محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند، دار الوطن للنشر، الرياض.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى ،سنن الترميذي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر
- أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي
- الصابوني محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، مكتبة الغزالي – دمشق، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت

راغب السجاني راغب الحنفي، السيرة النبوية، الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس – ٤٦درسا تاريخ النشر بالشاملة: ٩ رجب ١٤٣٢

CURRICULUM VITAE
IBRAHIM YOUSSIF
Contact Information:
Phone: +22899777758/90071763
Email: yssif905@email.com
Address: Cinkassé, Togo

Personal Summary:

A dedicated and result-driven individual with a strong passion for constant learning and growth. Highly skilled in project management and information gathering, with experience in different fields such as teaching, driving, and agriculture. Possesses a Bachelor's degree in Arabic Language, and excellent communication skills in both Arabic and English languages. Capable of working independently، customer service and in a team-oriented environment.

Education:
Masters degree in islamic Studies, at Indonesian international Islamic University, will graduate 31-08-2023
Bachelor's degree in Arabic Language
University of Tabuk, Tabuk, Saudi Arabi,a Graduated 2020

Secondary Certificate, 2014
Complexes Scolaire Islamique de la grande Mosquée de, Lomé, Togo.

Intermediate Certificate, 2011
Complexes scolaire Islamique de la grande Mosquée de Lomé, Lomé, Togo.

Primary School Certificate, 2008.
Madrasatou Darou salaam, Cinkassé, Togo.
Work Experience:
Driver
Private Contractor, Lomé, Togo.
2015 - Present

- Transporting clients and ensuring safe and timely delivery of goods to designated locations.
- Maintaining the vehicle's cleanliness, safety, and functionality.
- Collaborating with team members to ensure smooth execution of operations.

Teacher
Darou Salaam Private School, Cinkassé, Togo
2018 - 2020

- Taught Arabic and Islamic studies to students in the primary level.
- Prepared lesson plans and instructional materials to help students develop their Arabic language skills.
- Evaluated students' progress through exams and quizzes, and provided feedback for improvement.

Teacher
Ma'had Tahfidh al Quran Nurani, Jakarta, Bogor, Indonesia 2022-2023
Agricultural Worker
Samango Family Farm, Cinkassé, Togo
2010-2011
- Participated in daily farm operations such as planting, watering, and harvesting organic crops.

- Assisted in the maintenance and repair of farm equipment.
- Contributed to the overall success of the farm by meeting production targets and providing quality outputs.

Certifications:
- Information Gathering Certificate, 2017, University of Tabuk,Tabuk, Saudi Arabia.
- Project Management Certificate, 2019, University of Tabuk, Tabuk, Saudi Arabia.

Skills:
- Excellent verbal and written communication skills in Arabic.
- Intermediate proficiency in English and French languages.
- Strong project management and problem-solving abilities.
- Exceptional driving skills with a clean driving record.
- Excellent time management and organizational skills.

Hobbies:
- Reading, traveling, sports